

الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : يوم الاحد ٩ رمضان سنة ١٣٧٤ الموافق ١ ايار سنة ١٩٥٥ العدد ١٢٢٥



الفهرس

مطبعة الاردن . عمان

هكذا من الأصل

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره واضافته الى قوانين الدولة :

قانون رقم (٢٢) لسنة ٩٥٥
قانون معدل لقانون التبغ

....

المادة ١ – يسمى هذاالقانون(قانون معدل لقانون التبغ لسنة ٩٥٥) ويقرأ مع قانون التبغ رقم ٣٢ لسنة ٩٥٢ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – تعدل الفقرتان (٤ و ٥) من المادة الثالثة في القانون الاصلي كما يلي :

٤ – يجوز بموافقة الوزير اعادة رسوم المكوس المدفوعة او اية نسبة منها عند تصدير التبغ المصنوع مع مراعاةالشروط التالية :

آ – يجري التصدير بالصورة التي يعينها الوزير .

ب – على المصدر ان يثبت للوزير خلال ستة اشهر من تاريخ التصدير وصول التبغ المصنوع الى المكانالمشحون اليه وتنزيله فيه .

٥ – يجوز بموافقة الوزير اعادة ما لا يزيدعلى ٩٠٪ من رسوم المكوس المدفوعة عندما يعاد التبغ المصنوع باوعيته الاصلية المطوقة بالبندرول الى المعمل لاعادةصنعه

المادة ٣ – تعدل الفقرة الثالثة من المادة الرابعة من القانون الاصلي بحيث تقرأ كما يلي :

٣ – كل تبغ زرع دون الحصول على تصريح خاص بزرعه يعتبر مهربا ويعاقب الزارع بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاثة اشهر او بغرامة لاتزيد على خمسين دينارا مع مصادرة التبغ .

يجوز لوزير التجارة بعد ان يتثبت من وجود المخالفة ان يأمر باتلاف التبغ المزروع دون انتظار نتيجة الاجراءات القضائية وان يغرم المزارع بنفقات الاتلاف اذا لم يقم هو باتلافهخلال مدةاسبوع واحد من تاريخ تبليغه او تبليغ محل اقامته طلباً خطيا بذلك.

المادة ٤ – رئيس الوزراء ووزراء الاقتصاد والتجارة والمالية والعدلية مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

٩٥٥/٤/٣

الحسين بن طلال

وزير العدلية	وزير المالية	وزير التجارة	رئيس الوزراء
هزاع المجالي	انسطاس حنانيا	هاشم الجيوسي	توفيق ابو الهدى

....

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبنـاء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره واضافته الى قوانين الدولة :

قانون رقم (٢٣) لسنة ٩٥٥
قانون معدل لقانون تسوية الاراضي والميـاه

....

المادة ١ – يسمى هـذا القانون (قانون معدل لقانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ٩٥٥) ويقرأ مع قانون تسوية

الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ٩٥٢ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصـلي كقانون واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – تعدل الفقرة الرابعة من المادة الثالثة عشرة من القانون الاصلي على الشكل الآتي :

« يجوز استئناف الاحكام الصادره من محكمة التسوية الى محكمة الاستئناف اذا كانت قيمة المحكوم به تزيد على خمسين دينـاراً خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور الحكم اذا كان وجاهياً ومن تاريخ تبليغه ان كان غيابياً ويكون حكم محكمة الاستئنـاف قابلا للتمييز اذا كانت قيمة المحكوم به تزيد على ٢٠٠ دينار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدور الحكم اذا كان وجاهياً ومن تاريخ تبليغه ان كان غيابياً . وفي جميع الحالات المار ذكرها لا يجوز للمعترض ان يسقط دعواه مؤقتاً واذا اصر على الاسقـاط ترد دعواه نهائياً » .

المادة ٣ – رئيس الوزراء ووزيرا المالية والعدلية مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

٩٥٥/٤/٧

الحسين بن طلال

وزير العدلية	وزير المالية	رئيس الوزراء
هزاع المجالي	انسطاس حنانيا	توفيق ابو الهدى

....

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ماقرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره واضافته الى قوانين الدولة :

قانون رقم (٢٤) لسنة ٩٥٥
قانون معدل لقانون حظر رعي الماعز

....

المادة ١ – يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون حظر رعي الماعز لسنة ٩٥٥) ويقرأ مع قانون حظر رعي الماعز رقم ١٨ لسنة ٩٥٢ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي كقانون واحد ويعمل به من تاريـخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – تضاف العبارة التالية الى آخر المادة (٣) من القانون الاصلي .

(ولا يجوز للمستفتي المقيم خارج المملكة الاردنية الهاشمية ان يشترك في الاستفتاء .

المادة ٣ – تضاف العبارة التالية الى آخر الفقرة (٢) من المادة (٦) من القانون الاصلي (ويجوز للمستفتي اذا كان موظفاً ان يشترك في الاستفتاء ويعرب عن رأيه بدون حضوره شخصياً وذلك بارساله برقية أو كتابا مصدقاً من رئيس دائرته أو وحدته) .

المادة ٤ – تضاف العبارة التالية الى آخر المادة (٧) من القانون الاصلي :

(هذا ويحق للمدير ان يعلن حظر رعي الماعز في قسم من اراضي اية مدينة أو قرية أوخربة اذا كان لذلك القسم حدود طبيعية أو اية حدود اخرى واضحة دون اجراء عملية استفتاء بهذا الشأن شريطة ان يقترن ذلك بطلب أو بموافقة خطية من المخاتير وهيئة اختيارية المدينة أو القرية أو الخربة التي يقع هـذا القسم فيها :

المادة ٥ – ١ – تعدل الفقرة (١) من المادة (٩) من القانون الاصلي كما يلي :

(يستعاض عن كلمة ثلاثة المذكورة في السطر الثالث من نفس الفقرة بكلمة خمسة) .

٢ – تضاف الفقره التالية الى المادة التاسعة وتعطى رقم (٣) .

٣ ـ لمدير الاراضي بناء على تنسيب مدير الحراج ان يمارس الصلاحيات المعطاة له بمقتضى احكام قانون ادارة وتفويض اراضي واملاك الدولة رقم (١) لسنة ١٩٥٣ من اجل تفويض اراضي حرجية صالحة للزراعة وخالية من الاشجار وواقعة على حدود الحراج الخارجية لكل شخص كان يملك اكثر من (١٥) رأساً من الماعز اذا كان الشخص لا يملك ارضاً زراعية أو يملك ارضاً مساحتها اقل من (٥٠) دونما ليصبح مجموع مساحة ارضه (٥٠) دونماً وذلك تعويضاً له عن فقدانه حق اقتناء الماعز في تلك القرية بشرط ان لا يكون ذلك الشخص من الذين باعوا اراضيهم الزراعية أو قسماً منها قبل ستة اشهر من اجراء الاستفتاء الاول) .

المادة ٦ ـ رئيس الوزراء ووزير المالية مكلفان بتنفيذ احكام هذا القانون .

٩٥٥/٤/٧ — الحسين بن طلال

وزير المالية — رئيس الوزراء

انسطاس حنانيا — توفيق ابو الهدى

....

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب

نصادق على القانون الآتي ونامر باصداره واضافته الى قوانين الدولة :

قانون رقم [٢٥] لسنة ١٩٥٥

قانون ملحق بقانون الموازنة العامة رقم ٦٧ لسنة ٩٥٣

١ ـ يسمى هذا القانون (قانون ملحق بقانون الموازنة العامة رقم ٦٧ لسنة ٩٥٣) ويعمل به من بداية السنة المالية ٩٥٣ / ٩٥٤ .

٢ ـ يضاف للقسم الثاني من الجدول رقم (١) الملحق بقانون الموازنة العامة رقم ٦٧ لسنة ٩٥٣ المبلغ التالي :

الفصل	عنوان الفصل	المبلغ (دينار)
٢١	الوحدات العسكرية	٢٨٧٤١٧

٣ ـ يؤمن المبلغ المضاف بموجب المادة الثانية من هذا القانون من الزيادة الحاصلة في الفصل ١٢ من جدول الواردات

٤ ـ رئيس الوزراء ووزير المالية مكلفان بتنفيذ احكام هذا القانون

١٨ ـ ٤ ـ ٩٥٥ — الحسين بن طلال

وزير المالية — رئيس الوزراء

انسطاس حنانيا — توفيق ابو الهدى

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب

نصادق على القانون الآتي ونامر باصداره واضافته الى قوانين الدولة :

قانون رقم (٢٦) لسنة ٩٥٥

قانون معدل لقانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات

المادة ١ ـ يسمى هذا القانون (قانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات المعدل لسنة ٩٥٥) ويقرأ مع قانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات والمجالس المحلية رقم ١١ لسنة ٩٥٤ المشار اليه فيما يلي بالقانون الاصلي كقانون واحد ويعمل به اعتبارا من اول نيسان سنة ٩٥٥

المادة ٢ ـ تلغى عبارة (المجالس المحلية) اينما وردت في القانون الاصلي .

المادة ٣ ـ تلغى المادة (٥) من القانون الاصلي ويستعاض عنها بما يلي :

لجنة التخمين ومفتش التخمين

المادة (٥)

١ ـ يعين وزير المالية في كل منطقة من مناطق البلدية لجنة تخمين واحدة او اكثر وتعرف فيما بعد بلجنة التخمين .

٢ ـ تؤلف لجنة التخمين من عضوين موظفين احدهما رئيسا وعضو واحد غير موظف ينتخبه وزير المالية من بين ثلاثة اشخاص يرشحهم المجلس البلدي ويشترط في ذلك ان يكون العضو غير الموظف من الاشخاص المكلفين بدفع ضريبة الاراضي او ضريبة الابنية والاراضي المستحقة على املاك واقعة في المنطقة البلدية المختصة . اما اذا تخلف المجلس البلدي عن الترشيح خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تكليفه بذلك فيحق لوزير المالية ان يعين شخصا من ذوي اللياقة عضوا غير موظف في اللجنة ونفقات العضو غير الموظف يعينها وزير المالية .

٣ ـ لوزير المالية الحق في تغيير لجنة التخمين اذا رأى لزوماً لذلك على ان لا يؤثر هذا التغيير في سير التخمين .

٤ ـ يعين وزير المالية مفتش تخمين واحد او اكثر حسب اللزوم .

المادة ٤ ـ تضاف الفقرة التالية كفقرة (٣) للمادة (١٢) من القانون الاصلي :

(٣) ـ لوزير المالية ان يعفي كليا او جزئيا من دفع الضريبة عن اية ارض واقعة داخل منطقة البلدية اذا منع البناء عليها بمقتضى اي قانون معمول به اذ ذاك يتعلق بتنظيم المدن بناء على طلب اعفاء يقدمه مالك تلك الارض)

المادة ٥ ـ رئيس الوزراء ووزير المالية مكلفان بتنفيذ احكام هذا القانون .

١٨ـ٤ـ٩٥٥ — الحسين بن طلال

وزير المالية — رئيس الوزراء

انسطاس حنانيا — توفيق ابو الهدى

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب

نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره واضافته الى قوانين الدولة

قانون رقم (٢٧) لسنة ٩٥٥

قانون تشجيع وتوجيه الصناعة

المادة ١ — يسمى هذا (قانون تشجيع وتوجيه الصناعة لسنة ٩٥٥) ويعمل به بعد مرور شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تمنح المؤسسات الصناعية التي تعمل في الصناعات المدرجة تالياً الاعفاءات والمساعدات المبينة في هذا القانون ضمن الشروط المذكورة فيه .

١ — أ — صناعة الاسمدة الكيماوية .

ب — صناعة الحوامض الكيماوية .

ج — صناعة الغزل والنسيج والحبك الآلي وصباغة الاقمشة وطباعتها وتنهيتها

د — صناعة تكرير الزيوت النباتية وهدرجتها .

هـ — صناعة استخراج السكر من الشمندر وقصب السكر الخام .

و — صناعة دباغة الجلود وصناعة الحاجيات الجلدية .

ز — صناعة استخراج البوتاس والمواد الكيماوية الاخرى من البحر الميت .

ح — صناعة تعليب الاسماك والخضار والفواكه والمواد الغذائية الاخرى .

ط — صناعة الخزف والفخار .

٢ — أية صناعات اخرى يقرر مجلس الوزراء من وقت الى آخر — بناء على توصية اللجنة المنصوص عليها في المادة الرابعة من هذا القانون انها من مشاريع التنمية الاقتصادية الهامة وتختلف عن المشاريع القائمة عند صدور هذا القانون .

المادة ٣ — تتمتع المؤسسات الصناعية المشار اليها في المادة الثانية اعلاه بالاعفاءات والمساعدات التي ينص عليها هذا القانون شريطة توفر الامور التالية :

١ — ان يدار العمل الانتاجي الرئيسي في المؤسسة الصناعية بواسطة الآلات التي تسير بغير القوة اليدوية .

٢ — ان لا يقل ثمن الآلات والاجهزة والادوات في المؤسسة الصناعية - عدا الات وادوات تجهيز القوى - عن الفي دينار . ويحق لمجلس الوزراء ان يمنح هذه الاعفاءات للمشاريع التي تقل ثمن الاتها واجهزتها وادواتها عن الفي دينار .

المادة ٤ — تؤلف في وزارة الاقتصاد لجنة تسمى « لجنة الانماء الاقتصادي » برئاسة وزير الاقتصاد او من ينتدبه وعضوية وكلاء وزارات الاقتصاد والمالية والتجارة — الجمارك والخبير الاقتصادي بوزارة الاقتصاد ومراقب العملة ومندوبين عن الصناعات وغرف التجارة يعينون بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من وزارة الاقتصاد . ويجوز لهذه اللجنة ان تستعين بأي عدد من الموظفين الفنيين او الخبراء كلما دعت

الحاجة الى ذلك وفي حالة غياب وزير الاقتصاد يرأس هذه اللجنة وكيل وزارة الاقتصاد وتقوم وزارة الاقتصاد بتعيين وانتداب العدد اللازم من الموظفين لتسيير اعمال هذه اللجنة .

المادة ٥ — على اصحاب المؤسسات الصناعية القائمة او التي يراد تأسيسها للاستفادة من احكام هذه القانون ان يتقدموا بطلب الى اللجنة المنصوص عليها في المادة الرابعة من هذا القانون مرفقاً بالتفاصيل الفنية المتعلقة بها ، وعلى اللجنة بعد ان تدقق فيه وتتثبت من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين الثانية والثالثة ان تنسب لمجلس الوزراء اعتبار تلك المؤسسة الصناعية مشمولة بالاعفاءات والمساعدات المنصوص عليها في هذا القانون . وينشر قرار الموافقة في الجريدة الرسمية حسب الاصول .

المساعدات

المادة ٦ — تتمتع المؤسسات الصناعية الموافق عليها وفق احكام هذا القانون — بالمساعدات والتسهيلات التالية :

١ — تعفى من الرسوم الجمركية ورسوم الاستيراد وجميع الرسوم الاضافية — التي تستوفى على البضائع المستوردة — الآلات والادوات والاجهزة ومواد البناء اللازمة للانشاء ، وجميع ما يحتاجه المنصع لأنشائه وتأسيسه والمستوردة بقصد استعمالها فيه بالكميات التي تحددها اللجنة في تنسيبها لمجلس الوزراء.

٢ — تعفى ارباحها من ضريبة الدخل وضريبة الشؤون الاجتماعية المتحققه عليها بموجب القوانين المعمول بها لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الانتاج للصناعات التي تقام بعد نفاذ هذا القانون . اما الصناعات القائمة قبل نفاذه فيحدد بدء مدة الاعفاء بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب اللجنة .

وتخفض ضريبتا الدخل والشؤون الاجتماعية بنسبة ٥٠٪ في السنتين اللاحقتين .

٣ — تعفى ابنيتها واراضيها التي تشغلها في عملية انتاجها الصناعي من ضريبة الابنية والاراضي ضمن المناطق البلدية ومن ضريبة الاراضي — خارج هذه المناطق لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الانتاج للصناعات التي تقام بعد نفاذ هذا القانون . اما الصناعات القائمة قبل نفاذه فيحدد بدء مدة الاعفاء بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب اللجنة .

٤ — تعفى منتوجاتها المصدرة من رسوم التصدير .

الواجبات

المادة ٧ — على اصحاب المؤسسة الموافق عليها بموجب احكام هذا القانون القيام بما يلي :

١ — تقديم موازنة حسابية سنوية على نماذج خاصة تقررها اللجنة متضمنة مدخولات ومصروفات وارباح وخسائر المؤسسة وذلك خلال مدة لاتتجاوز الستة اشهر من ختام كل سنة مالية على ان تكون مصدقة من فاحصي حسابات مرخصين .

٢ — تقديم تقارير سنوية متضمنة المعلومات التفصيلية الكافية عن انتاج المؤسسة وتصديرها ومستورداتها وعمالها وجميع ما يتعلق بسير عملها بالاضافة الى أية معلومات اخرى قد تطلبها اللجنة .

٣ — التعهد بعدم استعمال الآلات والأدوات والمواد وغيرها المذكورة في الفقرة (١) من المادة السادسة في غير المقاصد التي استوردت من أجلها .

٤ — القيام بخزن ما اعفي من الرسوم من مواد اوليه وغيرها في مخازن خاصه توافق عليها اللجنه وتسجيلها في سجلات يسهل تفتيشها وتدقيقها

٥ — السماح للموظفين الذين تنتدبهم اللجنة واي موظفين آخرين من الدوائر ذات الأختصاص المخولين

للقيام بذلك بكتب خطية من المراجع المختصة وتقديم التسهيلات لمن ذكر للدخول الى الموسسة الصناعية باقسامها المختلفة للاطلاع على سجلاتها ووثائقها والتحقق من صحتها .

٦— التعهد ببيع منتجات المؤسسة المعدة للاستهلاك المحلي بالأسعار التي تقررها اللجنة بعد التشاور مع مجلس ادارة المؤسسة مراعية فيه تكاليف الانتاج والاسعار العالمية للبضائع المماثلة بعد اخذ تكاليف النقل بعين الاعتبار .

المخالفات

المادة ٨ — تغرم المؤسسة بدفع غرامة لا تتجاوز (٢٠٠) دينار لكل مخالفــة لاحكام الفقرات ١ ، ٢ ، ٥ ، ٦ ، من المادة السابعه من هذا القانون وبغرامة تعادل خمسة امثال الرسوم الجمركية والرسوم الآخرى التي اعفيت منها المواد والالآت الوارد ذكرها في الفقرة (٣) من المادة السابعه المذكورة اذا استعملت في غير الاغراض التي استوردت واعفيت من اجلها .

المادة ٩ — يحق لمجلس الوزراء ان يمنح جميع او بعض الامتيازات او الاعفاءات المنصوص عليها في هذا القانون الى الفنادق السياحيه التي تنشأ بعد نفاذ هذا القانون على ان لا تقل تكاليفها عن ٧٥ الف دينار .

المادة ١٠ — رئيس الوزراء ووزراء الاقتصاد والمالية والتجارة — الجمارك والعدلية مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

٩٥٥/٤/٢١ — الحسين بن طلال

وكيل وزير العدلية	وزير المالية	وزير التجارة	وزير الاقتصاد	رئيس الوزراء
ضيف الله الحمود	انسطاس حنانيا	هاشم الجيوسي	فاوصي الخيري	توفيق ابو الهدى

....

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور .

وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب .

نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره واضافته الى قوانين الدولة :

قانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٥٥

قانون تشجيع توظيف رؤوس الاموال الاجنبية

المادة ١ — يسمى هذا القانون (قانون تشجيع توظيف رؤوس الاموال الاجنبية لسنة ٩٥٥) ويعمل به بعد مرور شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — التعاريف

١ — توخياً للغرض المقصود من هذا القانون يعتبر ما يلي مالا اجنبياً :—

أ — النقد الاجنبي المحول للاردن بالطريقة والشروط التي تحددها انظمة العملة .

ب — الآلات والمعدات الصناعية والزراعية وآلات التعدين ومعداته والمواد الاولية اللازمة لاقامة المنشآت أو التوسع فيها ووسائل النقل وذلك حيثما كانت مملوكة لاجانب مقيمين خارج المملكة ومستوردة للاغراض المنصوص عليها في هذا القانون .

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب

نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره واضافته الى قوانين الدولة

قانون رقم (٢٩) لسنة ٩٥٥

قانون البلديات

الفصل الاول

تعاريف واحكام عامة

اسم القانون وبدء العمل به — المادة (١)

يسمى هذا القانون (قانون البلديات لسنة ٩٥٥) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

تفسير الاصطلاحات — المادة (٢)

تكون للالفاظ والعبارات التالية الواردة في هذا القانون المعاني المخصصة لها فيما يلي الا اذا دلت القرينة على غير ذلك :

١ — الوزير — وزير الداخلية .

٢ — المتصرف — متصرف اللواء او المحافظ او القائمقام الذي تقع البلدية في لوائه او محافظته او قضائه ، وتشمل وزير الداخلية بالنسبة لامانة العاصمة .

٣ — المجلس — مجلس البلدية او مجلس امانة العاصمة ويتألف من الرئيس والاعضاء المعينين والمنتخبين.

٤ — الرئيس — رئيس البلدية او امين العاصمة .

٥ — المكلف — اي شخص استحق عليه مبلغ للبلدية بمقتضى هذا القانون او اي تشريع آخر .

٦ — المقيم — يعتبر الشخص مقيما عادة في البيت الذي يستعمله لنومه وان كان لا يستعمله بلا انقطاع او كان له بيت سكن في جهة اخرى له فيها ايضا مكان ينام فيه احيانا ولا يعتبر الشخص منقطعا عن الاقامة في اي سكن ينام فيه بمجرد تغيبه عنه اذا كان يملك حرية العودة اليه في اي وقت شاء ، وما دام يتردد عليه كلما شاء كما يعتبر الشخص مقيما ضمن منطقة البلدية اذا كان فيها مقر عمله اليومي الدائم ولو كانت منامته خارج حدود تلك المنطقة على ان لا يستعمل حقه الانتخابي في اكثر من منطقة بلدية واحدة .

تعريف البلدية — المادة (٣)

١ — البلدية مؤسسة اهلية ذات استقلال مالي تحدث وتلغي وتعين حدود منطقتها ووظائفها وسلطاتها بمقتضى احكام هذا القانون .

٢— يتولى ادارة البلدية مجلس بلدية ينتخب اعضاؤه انتخابا مباشرا او يعينون حسب احكام هذا القانون.

٣— يعتبر مجلس البلدية شخصا معنويا له ان يقاضي وان يقاضى بهذه الصفة وان ينيب عنه او يوكل من يشاء في الاجراءات القضائية وتنتقل اليه الحقوق والالتزامات التي كانت للمجلس السابق .

٤— يتخذ مجلس البلدية ختما تختم به المستندات والوثائق ويعزز الختم بتوقيع الرئيس او نائبه والسكرتير

او اي موظف اخر يفوضه المجلس بذلك ليصبح له اعتبار قانوني .

البلديات القائمة

المادة (٤)

١ ـ تبقى البلديات الموجودة عند نفاذ هذا القانون والمبينة حدود مناطقها في ذيله الاول قائمة الى ان يتم انتخاب مجلس جديد أو الى ان تلغى أو تندمج بعضها ببعض او بغيرها من البلديات التي قد تحدث فيما بعد وتبقى حدود مناطقها كما وردت فيه الى ان تعدل بمقتضى احكام هذا القانون .

٢ ـ تجري الانتخابات بمقتضى هذا القانون لجميع المجالس في المملكة بالتاريخ الذي يحدده وزير الداخلية بموجب اعلان ينشر في الجريدة الرسمية على ان يكون له الحق بتحديد هذا التاريخ بصورة عامة او لكل مجلس على حدته على ان يتم ذلك في غضون سنة واحدة .

٣ ـ تعتبر البلديات الجديدة المبينة حدود مناطقها في الذيل الثاني لهذا القانون بلديات محدثة تطبق عليها احكام الفقرة (٣) من المادة (٥) من هذا القانون .

احداث البلديات والغاؤها

المادة (٥)

١ ـ اذا رغب اكثرية سكان بلدة في احداث بلدية في بلدتهم او الغاء بلدية موجودة فيها يقدم فريق منهم عريضة بذلك الى المتصرف الذي عليه ان يرسلها مع ملاحظاته الى وزير الداخلية .

٢ ـ يعين وزير الداخلية في كلتا الحالتين السابقتين لجنة يكون من بين اعضائها اثنان على الاقل من سكان البلدة غير الموظفين للتثبت من رغبات اكثرية سكانها . فاذا اقتنع بعد الاطلاع على تقرير هذه اللجنة بلزوم وجود بلدية في تلك البلدة يقرر احداث بلدية فيها ويحدد منطقتها بعد استطلاع رأي وزير المالية ويعين عدد اعضاء مجلسها البلدي .

اما اذا كان المطلوب الغاء البلدية واقتنع بضرورة ذلك فيقرر الغاءها ومصير اموالها بموافقة مجلس الوزراء ويبلغ ذلك الى وزير المالية ويعتبر قراره نافذ المفعول في حالتي الاحداث والالغاء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

٣ ـ عند احداث بلدية لاول مرة يعين وزير الداخلية من بين سكانها اعضاء مجلس البلدية ويعين الرئيس من بين هؤلاء على ان لا تزيد مدة هذا المجلس على سنة واحدة يجري بعدها انتخاب المجلس الجديد وتعيين رئيسه وفاقاً لاحكام هذا القانون .

تغيير حدود المنطقة البلدية

المادة (٦)

يتم تغيير أو توسيع أو تضييق حدود اية منطقة بلدية بقرار من قبل اكثرية اعضاء المجلس وتنسيب المتصرف وموافقة وزير الداخلية. ويبلغ القرار الى وزير المالية ويعتبر نافذ المفعول من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

عدد اعضاء المجلس

المادة (٧)

يقرر وزير الداخلية بناء على تنسيب المتصرف عدد اعضاء مجلس البلدية على ان لا يقل عن سبعة ولا يزيد على اثني عشر ، وينشر ذلك في الجريدة الرسمية ويجوز تغيير العدد بنفس الاسلوب الذي تم به تحديده بشرط ان لا يجري ذلك خلال دورة المجلس .

دورة المجلس وحله

المادة (٨)

١ ـ مدة دورة المجلس اربع سنوات اعتباراً من تاريخ تسلمه مهامه بمقتضى المادة (٣٢) من هذا القانون ، ويجوز حل المجلس قبل انتهاء مدة دورته بقرار يصدره مجلس الوزراء بناء على

تنسيب وزير الداخلية ويشترط ان يتضمن قرار حل المجلس تعيين موعد انتخاب المجلس الذي يليه. ولا يكون قرار الحل خاضعاً لاي طريق من طرق الطعن .

٢ ـ اذا لم يتم انتخاب المجلس الجديد خلال المدة المبينة في الفقر السابقة يستمر المجلس القديم في ممارسة اعماله الى ان يتم انتخاب المجلس الجديد .

٣ ـ اذا نقص عدد اعضاء اي مجلس بلدي عن النصاب القانوني فلوزير الداخلية بموافقة مجلس الوزراء ان يأمر باعتبار المجلس منحلا او يملأ المحلات الشاغرة او يعين لجنة تقوم مقام المجلس للمدة الباقية

الفصل الثاني

انتخاب المجلس

الدوائر الانتخابية

المادة (٩)

تعتبر المنطقة البلدية دائرة انتخابية واحدة ، الا انه يجوز لوزير الداخلية ، بقرار ينشره في الجريدة الرسمية ان يقسم هذه المنطقة الى دوائر انتخابية يحددها ويحدد عدد الاعضاء الذين ينتخبون في كل دائرة منها

رئيس الانتخاب

المادة (١٠)

١ يشرع وزير الداخلية قبل انتهاء دورة المجلس بنحو ثلاثة اشهر في اتخاذ الاجراءات اللازمة لانتخاب المجلس الذي يليه فيعين رئيسا للانتخاب في كل منطقة بلدية

٢ على رئيس الانتخاب ان يعين لجميع المنطقة البلدية او لاية دائرة او اكثر لجنة لتسجيل الناخبين لا يقل عدد اعضائها عن ثلاثة ويعين احد اعضائها او احد موظفي الحكومة رئيساً كما يعين احد موظفي البلدية كاتبا لها ويعهد اليها باعداد جدول الناخبين او تنقيحه ويعين لها موعد البدء بالعمل ومكانه . ويعلن ذلك في مكان ظاهر في دار البلدية وفي احدى الجرائد المحلية . ويجوز لرئيس الانتخاب في اي وقت ان يوقف اللجنه عن العمل او يغيرها او يستبدل رئيسها او بعض اعضائها بغيرهم اذا رأى ان ذلك اضمن لسرعة او سلامة انجاز المهام الموكولة اليها .

٣ . تدفع من صندوق البلدية جميع النفقات اللازمة لاتمام اجراء انتخاب اعضاء المجلس .

جدول الناخبين والمرشحين

المادة (١١)

١ ـ تقوم لجنة تسجيل الناخبين باعداد جدول مرتب حسب حروف الهجاء يشتمل على اسماء الناخبين الذين تتوفر فيهم المؤهلات المبينة في المادة (١٢) من هذا القانون ، ويدرج فيه الاسم الكامل لكل ناخب وسنه ومكان اقامته وما اذا كان جائزا انتخابه لعضوية المجلس بمقتضى المادة (١٨) من هذا القانون

٢ ـ اذا كانت المنطقة البلدية مقسمة الى دوائر انتخابية ينظم جدول الناخبين حسب حروف الهجاء على وجه يكفل بيان الناخبين في كل دائرة .

٣ ـ اذا قد ادرج اسم شخص في سجل الناخبين على وجه يخوله حق التصويت في اكثر من دائرة انتخابية واحدة فيجوز له ان ينتخب في الدائرة التي يختارها فقط بعد ان يعطي اللجنة اشعارا بذلك .

٤ ـ بعد تمام اعداد جدول الناخبين او تنقيحه يعرض للجمهور في مكان يتيسر فيه الاطلاع عليه ويعلن عنه في احدى الجرائد المحلية .

مؤهلات الناخبين

المادة (١٢)

يحق لكل شخص ان يدرج اسمه في جدول الناخبين اذا اكتملت فيه المؤهلات التالية :

١ ـ ان يكون اردنيا ذكرا بلغ الحادية والعشرين سنة شمسية من العمر .

٢ ـ وان يكون مقيما عادة ضمن منطقة البلدية خلال الاثني عشر شهراً السابقة مباشرة تاريخ البدء في اعداد الجدول او تنقيحه

٣ ـ وان يكون قد دفع ضريبة ابنية واراضي داخل مناطق البلدية او ضريبة معارف بلدية او رسوم رخص حرف وصناعات او اية ضريبة بلدية اخرى لا تقل عن دينار واحد استحقت عليه ضمن المنطقة البلدية خلال مدة اثنى عشر شهرا متوالية السابقة للانتخاب ويشترط في ذلك انه اذا كان عقار واقع ضمن منطقة البلدية مشغولا من قبل ساكن منفرد واحد او اكثر ودفعت ضريبة معارف او اية ضريبة اخرى عن ذلك العقار عن المدة المذكورة اعلاه فعندئذ بالاضافة الى الشخص الذي دفع الضرائب المذكورة يعتبر كل ساكن منفرد (خلاف الشخص الذي دفع الضرائب المذكورة) كان يسكن ذلك العقار في التاريخ الذي عينه المتصرف لاعداد سجل الناخبين بموجب هذا القانون او لتنقيح ذلك السجل انه قد دفع ضرائب تساوي خارج قسمة مبلغ الضرائب على عدد الساكنين المنفردين .

٤ ـ ولم يكن فاقداً قواه العقلية او محجوراً عليه .

واذا فقد احدى هذه المؤهلات قبل اجراء الانتخاب يشطب اسمه من الجدول .

الاعتراض على جدول الناخبين

المادة (١٣)

١ ـ يجوز لاي شخص خلال سبعة ايام من تاريخ نشر جدول الناخبين ان يعترض عليه طالبا ادراج اسمه فيه او ادراج جواز انتخابه لعضوية المجلس او شطب اسم غيره منه ، او شطب جواز انتخاب غيره للعضوية باعتراض خطي يقدم لرئيس لجنة تسجيل الناخبين على نموذج يعين شكله وصيغته وزير الداخلية .

٢ ـ تصدر لجنة تسجيل الناخبين قرارها في الاعتراض خلال اسبوع من تاريخ انتهاء مدة الاعتراض بحضور المعترض والمعترض عليه او غيابهما بعد ان تعلن لهما عن مكان وميعاد النظر في الاعتراض في نفس المكان الذي اعلن فيه جدول الناخبين قبل حلول الموعد باربع وعشرين ساعة على الاقل . وكذلك تعلن قرارها بشأنه يوم صدوره ، ويعدل الجدول تبعاً للقرار اذا كان الحكم لصلحة المعترض .

٣ ـ تتخذ قرارات لجنة تسجيل الناخبين باكثرية الاصوات وترجح الجهة التي فيها الرئيس عند تساوي الاصوات .

٤ ـ الاعتراض على الاعتراض .

اذا سجل اسم شخص في جدول الناخبين نتيجة لاعتراضه يحق لاي ناخب آخر ورد اسمه في ذلك الجدول ان يعترض على هذا التسجيل خلال ثمان واربعين ساعة من انتهاء مدة النظر في الاعتراضات .

استئناف قرار اللجنة

المادة (١٤)

١ ـ يجوز للمعترض او المعترض عليه ان يستأنف قرار لجنة تسجيل الناخبين الى رئيس المحكمة البدائية التي تقع ضمن اختصاصها المنطقة البلدية خلال اسبوع من تاريخ صدوره ويكون المستأنف عليه في لائحة الاستئناف لجنة تسجيل الناخبين اذا كان المستأنف طالباً ادراج اسمه في الجدول ، او المعترض عليه اذا كان المطلوب شطب اسمه من الجدول او المعترض اذا كان المستأنف معترضاً عليه .

٢ ـ يبلغ المستأنف عليه نسخة من لائحة الاستئناف خلال ثلاثة ايام من تاريخ تقديم الاستئناف اما بتسليمها اليه بالذات أو بتبليغها الى مكان اقامته الاخير المعروف ويتم تبليغ اللجنة بتبليغ رئيسها او تبليغ مقره الرسمي .

من الوظائف او ممارسة اية صلاحية من الصلاحيات المذكوره في الفقرة (آ) من هذه المادة وان يضمن تلك الانظمة نصوصا لفرض غرامة لا تتجاوز عشرة دنانير على من يخالفها ونصوصا اخرى تجيز للمجلس القيام بالاشغال المطلوبة من المكلف على نفقته بعد انذاره بوجوب انجازها خلال مدة معينه .

جـ ـ الرسوم :

يجوز للمجلس ان يستوفي عن الاعمال والامور المبينة في الفقرات (١٠ ، ١٩ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٥) من هذه المادة رسوما يعين مقاديرها او نسبها بموجب انظمة يصدرها بموافقة مجلس الوزراء وتنشر في الجريدة الرسمية .

والى ان توضع هذه الانظمة تبقى كافة الانظمة المتعلقة بهذا الشأن الصادرة بموجب قانون البلديات الفلسطيني لسنة ٩٣٤ ، وتعديلاته وقانون البلديات الاردني رقم ٩/٩٣٨ وتعديلاته والانظمة والتعريفات الصادرة بموجبه .

د ـ استطلاع رأي البلدية في التشريع المتعلق بشؤونها:

اذا تولت احدى دوائر الحكومة اي عمل من الاعمال المذكوره في الفقرة (أ) من هذه المادة كجزء من اعمالها وتنظيماتها العامة وجب عليها استطلاع رأي مجلس البلدية في جميع التشريعات والنظم والترتيبات التي تضعها لتنظيم او مراقبة ذلك العمل .

هـ ـ توحيد التشريع :

على وزير الداخلية ان يسعى لايجاد الاتساق والانسجام بين الانظمة والتعريفات التي تضعها البلديات المختلفة بالاستناد الى الفقرتين (ب ، ج) من هذه المادة وان يعمل لتوحيد احكامها في البلديات التي تتشابه ظروفها واحوالها ما امكن ذلك .

المادة ٤٢ ـ صلاحيات الرئيس ومسؤولياته .

١ ـ تناط بالرئيس الصلاحيات والمسؤوليات التالية :

أ ـ يدعو المجلس الى الانعقاد في مواعيد يعينها ويعلن عنها ويعد جداول الاعمال ويبلغها الى الاعضاء ويرأس الجلسات ويتولى ادارتها والمحافظة على النظام فيها .

ب ـ ينفذ قرارات المجلس وينوب عنه في توقيع عقود البيع والشراء والصلح والعطاءات والتعهدات والمقاولات والالتزامات والرهن والايجار والاقتراض وقبول التبرعات والهبات وما شابه ذلك من المعاملات ويتخذ الاجرءات اللازمة لتنفيذها .

جـ ـ يمثل البلدية في الاجتماعات والمؤتمرات ولدى المقامات الرسمية .

د ـ يتولى مخابرات البلدية في جميع شؤونها مع الدوائر الحكومية والهيئات والافراد .

هـ ـ يقوم بالمحافظة على حقوق البلدية والدفاع عن مصالحها بالطرق القانونية .

و ـ يعتبر رئيس السلطة التنفيذية في البلدية ومرجع دوائرها وموظفيها ويكون مسؤولا عن مراقبتها وضمان حسن سير الاعمال فيها .

ز ـ يشرف على ادارة املاك البلدية واموالها وعلى صيانتها .

ح ـ يعد الميزانية السنوية وبرامج المشاريع المنوي تنفيذها .

ط ـ يراقب تحصيل الواردات والامر بصرف النفقات واصدار الحوالات وفقا للموازنة ،

ي - ١ - يجوز لرئيس البلدية ان يعقد اية مقاولة من المقاولات التي يجوز للمجلس عقدها بمقتضى هذا القانون او اي تشريع اخر ، غير انه يشترط في ذلك :

٢ ـ وانيكون مقيما عادة ضمن منطقة البلدية خلال الاثني عشرشهراً السابقة مباشرة تاريخ البدءفي اعداد الجدول او تنقيحه

٣ ـ وان يكون قد دفع ضريبة ابنية واراضي داخل مناطق البلدية او ضريبة معارف بلدية او رسوم رخص حرف وصناعات او اية ضريبة بلدية اخرى لا تقل عن دينار واحد استحقت عليه ضمن المنطقة البلدية خلال مدة اثنى عشر شهرا متوالية السابقة للانتخاب ويشترط في ذلك انه اذا كان عقار واقع ضمن منطقةالبلدية مشغولا من قبل ساكنمنفرد واحد او اكثر ودفعت ضريبة معارفاو اية ضريبة اخرى عنذلك العقار عن المدة المذكورة اعلاه فعندئذ بالاضافة الى الشخص الذي دفع الضرائب المذكورة يعتبر كل ساكن منفرد (خلاف الشخص الذي دفع الضرائب المذكورة) كان يسكن ذلك العقار في التاريخ الذي عينه المصرف لاعداد سجل الناخبين بموجب هذا القانون او لتنقيح ذلك السجل انه قد دفع ضرائب تساوي خارج قسمه مبلغ الضرائب على عدد الساكنين المنفردين .

٤ ـ ولم يكن فاقداً قواه العقلية او محجوراعليه .

واذا فقد احدى هذه المؤهلات قبل اجراء الانتخاب يشطب اسمه من الجدول .

الاعتراض على جدول الناخبين

المادة (١٣)

١ ـ يجوز لاي شخص خلال سبعة ايام من تاريخ نشر جدول الناخبين ان يعترض عليه طالبا ادارج اسمه فيه او ادراج جواز انتخابه لعضويةالمجلس او شطب اسم غيره منه . او شطب جواز انتخاب غيره للعضوية باعتراض خطي يقدم لرئيس لجنة تسجيل الناخبين على نموذج يعين شكلهوصيغتهوزير الداخلية .

٢ ـ تصدرلجنةتسجيل الناخبين قرارها في الاعتراض خلالاسبوع منتاريخ انتهاء مدةالاعتراض بحضور المعترض والمعترض عليه او غيابهما بعد ان تعلن لهما عن مكان وميعادالنظر فيالاعتراض في نفس المكان الذي اعلن فيه جدول الناخبين قبل حلول الموعد باربع وعشرين ساعة على الاقل . وكذلك تعلن قرارها بشأنه يوم صدوره ، ويعدل الجدول تبعاً للقرار اذا كان الحكم لصالحة المعترض .

٣ ـ تتخذ قرارات لجنة تسجيل الناخبين باكثرية الاصوات وترجح الجهة التي فيها الرئيس عند تساوي الاصوات .

٤ ـ الاعتراض على الاعتراض .

اذا سجل اسم شخص في جدول الناخبين نتيجةلاعتراضة يحق لاي ناخب آخر ورد اسمهفي ذلك الجدولان يعترض على هذا التسجيل خلال ثمان واربعين ساعة من انتهاء لمدة النظر في الاعتراضات .

استئناف قرار اللجنة

المادة (١٤)

١ ـ يجوز للمعترض او المعترض عليه ان يستأنف قرار لجنة تسجيل الناخبين الى رئيس المحكمة البدائية التي تقع ضمناختصاصها المنطقة البلدية خلال اسبوع منتاريخصدوره ويكون المستأنف عليه في لائحة الاستئناف لجنة تسجيل الناخبين اذا كان المستأنف طالباً ادراج اسمه في الجدول . او المعترضعليه اذاكان المطلوبشطب اسمه منالجدول اوالمعترض اذا كان المستأنف معترضاً عليه .

٢ ـ يبلغ المستأنف عليه نسخة من لائحة الاستئناف خلال ثلاثة ايام من تاريخ تقديم الاستئناف اما بتسليمها اليه بالذات أوبتبليغها الى مكان اقامته الاخير المعروف ويتم تبليغ اللجنة بتبليغ رئيسها او تبليغ مقره الرسمي .

من الوظائفاو ممارسة اية صلاحية من الصلاحيات المذكوره في الفقرة (آ) من هذه المادةوانيضمن تلك الانظمة نصوصاالفرضغرامة لا تتجاوز عشرةدنانير على من يخالفها ونصوصااخرى تجيزللمجلس القيام بالاشغال المطلوبة من المكلفعلى نفقته بعد انذاره بوجوب انجازها خلال مدة معينه .

ج ـ الرسوم :

يجوز للمجلس ان يستوفي عن الاعمال والامور المبينة في الفقرات (١٠ ، ١٩ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٥)منهذه المادة رسوما يعين مقاديرها او نسبها بموجب انظمةيصدرها بموافقة مجلس الوزراء وتنشر في الجريدةالرسمية .

والى ان توضع هذه الانظمة تبقى كافةالانظمة المتعلقةبهذا الشأن الصادرة بموجبقانون البلديات الفلسطيني لسنة ٩٣٤ ،وتعديلاته وقانون البلديات الاردني رقم ٩٣٨/٩وتعديلاته والانظمة والتعريفات الصادرة بموجبه .

د ـ استطلاع رأي البلدية في التشريع المتعلق بشؤونها :

اذا تولت احدى دوائر الحكومة اي عمل من الاعمالالمذكوره في الفقرة (أ) من هذه المادة كجزء من اعمالهاوتنظيماتها العامة وجب عليهااستطلاع رأي مجلسالبلديةفي جميع التشريعاتوالنظم والترتيبات التي تضعها لتنظيماو مراقبة ذلك العمل .

هـ ـ توحيدالتشريع :

على وزير الداخلية ان يسعى لايجاد الاتساق والانسجام بين الانظمة والتعريفات التي تضعها البلديات المختلفةبالاستناد الى الفقرتين (ب،ج)من هذه المادة وانيعمل لتوحيد احكامهافيالبلديات التي تتشابه ظروفها واحوالهاما امكن ذلك .

المادة ٤٢ ـ صلاحيات الرئيس ومسؤولياته .

١ ـ تناط بالرئيس الصلاحيات والمسؤوليات التالية :

أ ـ يدعو المجلس الى الانعقاد في مواعيد يعينهاويعلنعنها ويعد جداول الاعمال ويبلغهـا الىالاعضاء ويرأس الجلسات ويتولى ادارتها والمحافظة علىالنظام فيها .

ب ـ ينفذ قرارات المجلس وينوب عنه في توقيع عقود البيع والشراء والصلح والعطاءاتوالتعهدات والمقاولات والالتزامات والرهن والايجار والاقتراضوقبول التبرعاتوالهبات وما شابه ذلك من المعاملاتويتخذ الاجرءات اللازمة لتنفيذها .

ج ـ يمثل البلدية في الاجتماعات والمؤتمرات ولدىالمقامات الرسمية .

د ـ يتولى مخابرات البلدية في جميع شؤونها معالدوائر الحكومية والهيئات والافراد .

هـ ـ يقوم بالمحافظة على حقوق البلدية والدفاع عن مصالحها بالطرق القانونية .

و ـ يعتبر رئيس السلطة التنفيذية في البلدية ومرجعدوائرها وموظفيها ويكون مسؤولا عن مراقبتها وضمانحسن سير الاعمال فيها .

ز ـ يشرف على ادارة املاك البلدية واموالها وعلىصيانتها .

ح ـ يعد الميزانية السنوية وبرامج المشاريع المنويتنفيذها .

ط ـ يراقب تحصيلالواردات والامر بصرف النفقاتواصدارالحوالات وفقا للموازنة ،

ي - ١ - يجوز لرئيس البلدية ان يعقد اية مقاولة منالمقاولات التي يجوز للمجلس عقدها بمقتضى هذا القانوناو اي تشريع اخر ، غير انه يشترط في ذلك :

ا ـ ان لا تزيد قيمة المقـاولة على المبلغ الذي يعينـه المتصرف لكل هيئـة بلدية على ان لا يتجاوز في اية حال ١٠٠ دينار في السنة .

ب ـ ان ينتهي اجل المقـاولة في اخر السنة المالية التي عقدت فيها .

٢ ـ تسجل تفـاصيل هذه المقاولات في سجل يحفظ لهذه الغاية.

ك ـ ١ ـ اذا اراد اي مجلس عقد مقاولة لاجل القيام باية اشغـال او اعمال او لتقديم اية مواد او لوازم او لاية غاية اخرى ضرورية لتمكينه من القيام بواجباته وكانت المصروفات التي تشملها تلك المقاولة تزيد على المبلغ المقرر في الفقرة السابقـة فيجب عليه ان يطرح ذلك في المناقصة وفاقا لاحكام النظام المدرج في الذيل الثالث لهذا القانون ومن ثم يجيز عقد المقاولة بقرار يصدره بعد النظر في تواصي اللجنة المعينة للنظر في المناقصات .

ل ـ ١ ـ اذا كانت المقـاولة التي اجيز عقدها بمقتضى الفقرة السابقة تنطوى على نفقات تزيد على المبلغ الذي قرره المتصرف ولكنهـا لا تتجاوز خمسة الاف دينـار فيجب عرضهـا على المتصرف لاقرارها واذا كانت تنطوي على انفاق مبلغ يزيد على خمسة الاف دينار فيجب عرضها على وزير الداخلية لاقرارها .

٢ ـ كل مقاولة اجيز عقدها بمقتضى احكام الفقرة (ي) من هذه المادة وتم اقرارها بمقتضى الفقرة (ك) من هـذه المادة فيعقدها رئيس البلدية بالنيابة عن المجلس وتمهر بختم البلدية ان كان ثمة ضرورة لذلك الاقرار .

م ـ يقوم باعداد التقرير السنوي عن الادارة والحساب الختامي .

٢ ـ صلاحيات نائب الرئيس :

يضطلـع نائب الرئيس بمسؤوليات الرئيس ويمارس صلاحياته عند غياب الرئيس او شغور مركز الرئاسة .

٣ ـ تفويض صلاحيات الرئيس :

يجوز لاي عضو من اعضاء المجلس ولاي موظف من موظفي البلدية ان يضطلع بمسؤوليـات الرئيس ويمارس صلاحيـاته اذا فوضه بذلك الرئيس والمجلس بشرط ان يقترن هذا التفويض بموافقة المتصرف .

ملاك الوظائف

المادة (٤٣)

١ ـ يجري تعيين موظفي البلدية واحداث الوظائف والغاؤها وزيادة او انقاص مخصصاتها باثبات ذلك في الميزانية السنوية .

٢ ـ انظمة الموظفين .

يضع وزير الداخلية بموافقة مجلس الوزراء وتصديق الملك انظمه لموظفي البلديات ومستخدميها ينص فيها على واجبـاتهم ودراجـاتهم وكيفية تعينهم وترقيتهم وعزلهم واجازتهم واتخاذ الاجراءات التأديبية بحقهم والعناية الطبية بهم وتأمين حياتهم والتعويض عليهم وتخصيص رواتب تقاعد او مكافآت لهم واعطائهم علاوات ونفقات سفرية وايفادهم في بعثات دراسية للتخصص وغير ذلك من الشؤون التي تتعلق بهم. على ان تراعى الحقوق المكتسبة للموظفين بمقتضى القوانين والانظمة السابقة .

اللوازم والعطاءات والمقاولات

المادة (٥٩)

يضع وزير الداخلية بموافقة مجلس الوزراء نظاما خاصاً بالبلديات للوازم والعطاءات والمقاولات ينص فيه على كيفية ابتيـاع اللوازم وقيدها وحفظها والتصرف بها وعلى كيفية اجراء المنـاقصات والمزايدات والمقاولات والامور الاخرى المتعلقة باشغال البلدية .

تفتيش البلديات

المادة (٦٠)

١ ـ لوزير الداخلية واي موظف مفوض منه ان يقوم في اي وقت بتفتيش اية بلدية وباجراء فحص فجائي على صندوقها والاطلاع على جميع معاملاتهـا المالية والادارية وقرارات المجلس ومحاضر التحقيق وتفتيش المستودعات والمكاتب واماكن العمل والاتصال المباشر باي موظف اومستخدم واستجوابه وعلى الرئيس والاعضاء وموظفي البلدية ومستخدميها ان ينفذوا طلبـاته ويجيبوا على اسئلته ويسهلوا مهمته .

٢ ـ يعتبر الشخص الذي يرفض او يعوق او يعارض تنفيذ الاجراءات المنصوص عليها في الفقرة السابقة ممانعا موظفي الدولة في اجراء وظائفهم الرسمية ويعاقب بمقتضى قانون العقوبات .

٣ ـ يكون الضبط الذي ينظمه الشخص الذي يقوم بالتفتيش بمقتضى الفقرة (١) من هذه المادة مصدقا ومعمولا به ما لم يثبت عكسه .

فحص الحسابات

المادة (٦١)

تفحص حسابات البلديـة من قبل فاحصي حسابات مرخصين او من قبل ديوان المحاسبة حسبما يقرر ذلك مجلس الوزراء .

التقرير السنوي

المادة (٦٢)

يضع الرئيس تقرير سنوياً عن الاعمال التي تمت في بلديته وترسل نسخة من هذا التقرير الى الوزير مع ملاحظات المجلس والمتصرف عليه

المخالفات

المادة (٦٣)

كل من ارتكب اية مخالفة لاحكام هذا القانون او اي نظـام صادر بالاستناد اليه لم تعين لها فيه عقوبة خاصة يعاقب بعد ادانته بغرامة لا تتجاوز خمسة دنانير

الالغاءات

المادة (٦٤)

تلغى القوانين والانظمة التالية :

١ ـ قانون البلديات رقم ١٧ لسنة ٩٥٤
٢ ـ قانون تعديل قانون ادارة الولايات العثمانية لسنة ٩٣٦ المنشور في العدد ٥١٥ من الجريده الرسمية
٣ ـ قانون التصرف بغرامات المخـالفات الصحية والبلدية والنقل على الطرق لسنة ٩٣٢
٤ ـ اي تشريع اخر متعلق بالبلديات الى المدى الذى يتعارض فيه مع احكام هذا القانون

تنفيذ القانون

المادة (٦٥)

رئيس الوزراء ووزراء الداخلية والمالية والعدلية مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون

نماذج طلب تسجيل الناخب

والاعتراض على جدول الناخبين وورقة الترشيح

عملا بالمواد ١١و١٣ و١٧ من قانون البلديات اقرر ان تكون النماذج المذكوره فيهـا بالاشكال

والصيغ التالية :

نموذج اول

نموذج الطلب الذي يقدمه الناخب لادراج اسمه في جدول الناخبين

رئيس لجنة تسجيل الناخبين لبلدية
انا .. ..
المقيم في .

بما انني تتوفر في المؤهلات المبينة في المادة (١٢) من قانون البلديات ولست فاقدا الاهليـــة القانونية ، ارجو درج اسمي في جدول الناخبيـــن الذين يحق لهم التصويت لانتخـــاب اعضـــاء مجلس بلدية ....

الشاهد — التاريخ — التوقيع

ملاحظة : كل من اورد بيانا كاذبا في هذا الطلب وهو عالم بذلك يعاقب بعد ادانته بغرامة لاتتجاوز عشرين دينارا او بالحبس مدة لاتتجاوز ثلاثة اشهر او بكلتا هاتين العقوبتين بمقتضى المادة (٢٨) من قانون البلديات .

نموذج ثان

نموذج الاعتراض على جدول الناخبين .
رئيس لجنة تسجيل الناخبين لبلدية
انا — اعترض على جدول الناخبين المنشور بتاريخ — واطلب ادراج
اسمي او شطب اسم — منه للاسباب التالية

التاريخ — العنوان — التوقيع

ملاحظة : كل من اورد بيانا كاذبا في هذا الاعتراض وهو عالم بذلك يعاقب بعد ادانته بغرامـــة لاتتجاوزعشرين دينارا او بالحبس مدةلاتتجاوز ثلاثة اشهراو بكلتاهاتين العقوبتين بمقتضى المادة (٢٨) من قانون البلديات .

نموذج ثالث

انا ... . اصرح بانني حائز على المؤهـــلات القانونيـــة اللازمـــة لعضوية بلدية ....
وانني ارشح نفسي لها وقد دفعت التأمين المنصوص عليـــه في المادة (١٧) من قانون البلديات بالوصول رقم .... تاريخ .

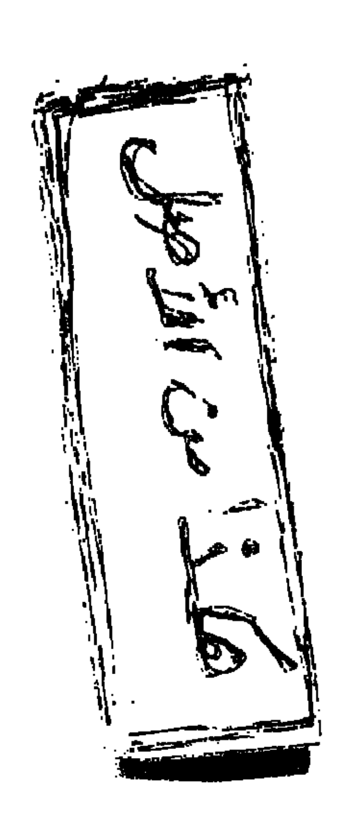
العنوان — التاريخ — التوقيع

الذيل الاول

حدود مناطق البلديات القديمة

١ـــ اربد :

تبدأ حدود منطقة بلدية اربد الجديده من الناحية الشرقية الجنوبية من نقطة الطريق الفرعي المثبت على خرائط دائرة الاراضي المتفرع من شارع فلسطين (حيفا - بغداد) والمجاور لقطعة الارض رقم (١٣٠ - ١٣١) من حوض الشيخ خليل رقم ١٤ وتبعد مائتي متر للجنوب من طريق (حيفا ـ بغداد)



وتمتد للشمال بخط مستقيم مخترقا طريق (حيفا ـ بغداد)حتى يلتقي بطريق اربد ــ بشرى مارا من حوض المسبغـــانية الجنوبية رقم ١١ ومن هذه النقطة يمتد على استقامة قاطعاًحدود المسبغانية الشالية رقم ٧ الى ان يتصل بطريق زراعي يقع حدا شرقيـاً لقطعة الارض رقم ٥٢ والقطع التي تليها للشمال من حوض المردمة الجنوبية رقم ٥ ويستمر باستقامة الطريق المذكور للشمال حتي يتصل بقطعة الارض رقم ٦٠ الواقع فيها بنـاء المسلخ البلدي بحيث يشمل كامل القطعة المذكورة ثم يمتد مع الحد الشمالي لها متجهـاً للغرب الى ان يصل طريق (اربد ـ حكما) التي تفصل حوض وراء التل (٤) من حوض المردمة الجنوبية رقم ٥ ثم يمتد باستقامة للغرب حتى يتصل بحدود المنطقة البلدية السابقة في المنطقة الشمالية الشرقية لحد قطعـة الارض رقم ٣٥ من الحوض رقم٤المذكور وتبدأ الحدود من الجهةالجنوبية من نقطة تبعد مائتي متر جنوبي طريق حيفا ـ بغداد على حد القطعة رقم ١٢٨ من حوض الشيخ خليل رقم ١٤ ومنها يسير غرباً الى طريق المحصن في نقطة تلاقيه من شـارع المعترض ومن ثم يتجه غرباً باستقـــامة حتى يلاقي طريق ايدون في نقطة تلاقي الطريق الفرعي الواقع بين القطعة رقم ٣٢ والقطع ٣٣ و ٣٤و ٣٥ من حوض المعترض الشرقي رقم ١٥ الملتقي بطريق ايدون ثم يمتد على الحد الجنوبي لهذا الطريق غربـاً الى ان يلتقي بالزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم ١٢ من حوض المعترض الغربي رقم ١٦ ثم يستمر باستقـــامة الى الغرب على حد القطعة رقم ١٢ المذكورة ، الجنوبي الى نهايتها ثم يمتد غربـــاً مخترقا حوض القصيلة رقم ١٧ الى ان يلتقي بنقطة تقاطع طريق اربد ـــ زبدا مع حد القطعة الغربي رقم ١٢ ثم يستمر شمـالا الى حد القطعتين رقم ١٢و١٣ الغربي الى ان يلتقى بحد المنطقة البلدية القديم على طريق فلسطين .

٢ـــ اريحا :

تشتمل على الاحواض التي بارقام من ٣٣٠٠٠ الى٣٣٠٠٦، ٣٣٠٢٦و٣٣٠٤٤ والقسائم التي بارقام ٢ الى ٤ و ٦ و ١٠ الى ١٨و٢٠ الى ٣١ و ٣٣ الى ٥٤ و ٥٦ الى ٦٧ والجزء الشـــالي مـــن القسيمة رقم ٣٢ يبدأ من العلامةالواقعة حداجنوبياغربياللقسيمة رقم ٤ ثم يتجه شمالاحتى نهاية القسيمةوذلك من الحوض رقم ٣٣٠٠٧ .

والقسائم التي بارقام ١ الى ١٦ و١٧ / ١و١٧ / ٢و ١٩ / ١ الى ١٩ / ٧ و ١٩ / ٩ الى ١٩ / ٣٥ و ٢٠ الى ٢٧ و ٣٢ و ٣٤ و ٤٦و ٤٩ الى ٦١ و ٦٣ الى ٧٤ و ٧٦ الى ٨٨ من الحوض رقم ٣٣٠٠٨ .

والقسائم التي بارقام ١ الى ٧ و ١٠ الى ١٣ و ٢٨ و٢٩ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٧ و ٣٨ و ٤٠ الى ٤٢ و ٤٤ الى ٤٦ و ٤٩ الى ٥٢ والجزء الجنـوبي من القسيمة رقم ١٦ ويبـــدأ من العلامـــة الواقعة حدا جنوبيا غربيا للقسيمة رقم ٣٦ ثم يتجه جنوبا حتى نهايته والجزء الغربي من القسيمة رقم ٢٥ ويبدأمن العلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيـا للقسيمة رقم ١٩ ثم يتجه غربـــا ثم جنوبـــا حتى القسيمة رقم٢٩ وذلك من الحوض رقم ٣٣٠٠٩ .

والقسائم التي بارقام ٢ / ٢و٣ / ١ و ٤ الى ١٢ و١٩ الى ٣٠ و٣٣ الى ٣٦و٣٧ / ١ الى ٣٧ / ١٣ و ٣٨ الى ٥٠ و٥٣ الى ٥٩ والجزء الجنوبي من القسيمة رقم ٥١ يبدأ من العلامةالواقعةحدا جنوبياًللقسيمة رقم ١٧ ثم يتجه جنوبا حتى نهايته وذلك من الحوض رقم ٣٣٠١٧

والقسائم التي بارقـام ٨ / ١ الى ٨ / ١٣ من الحوض رقم ٣٣٠١٨
والقسائم التي بارقام ١/١ الى ١ / ٦ و ١ / ٨الى١ / ٢٠ و٤ / ١الى ٤ /١٦ من الحوض رقم ٣٣٠٢٥
والقسيمة ١/٢ من الحوض رقم ٣٣٠٢٧
والقسائم التى بارقام ١و٣و٤ / ١ الى ٤ / ٩ و٥ / ١٠و١٣ الى ١٩ من الحوض رقم ٣٣٠٢٩
والقسائم التي بارقام ١ الى ٧و٨ / ١ و٨ / ٢ و١٢ و١٤ الى ١٧ و٢٦ و٢٧ / ٢ و٢٧ / ٣ والجزء الشمالي

من القسيمة رقم ١٣ يبدأ من العلامة الواقعة حداً جنوبيا شرقياً للقسيمة ٨ / ١ ويتجه شمالا حتى نهايته وذلك من الحوض رقم ٣٣٠٣٠

والقسائم التي بارقام ١ الى ١٩٤من الحوض رقم ٣٣٠٥٥

والقسائم التي بارقام ١ الى ٤ من الحوض رقم ٣٣٠٥٦

٣ ـــ بيت جالا

تشتمل حدود منطقة بلدية بيت جالا على الاحواض التي بارقام ٢٨٠٣٥ الى ٢٨٠٤٥

٤ ـــ بيت ساحور

تشتمل حدود منطقة بلدية بيت ساحور على الاحواض التي بارقام ٢٨٠٠١ الى ٢٨٠٠٨

٥ ـــ بيت لحم

تشتمل حدود منطقة بلدية بيت لحم على الاحواض التي بارقام ٢٨٠١٠ الى ٢٨٠٣٠

٦ ـ البيرة

غرباً : يبتدىء الحد من الزاوية الشمالية الغربية لارض حنا قطان ثم تمتد جنوبا بمنتصف طريق بير زيت لغـاية الزاوية الجنوبية الغربية لارض دار الحكومة ثم يسير شرقا بمنتصف الطريق المحاذية لارض دار الحكومة من الجنوب الى نقطة تقع تجاه الزاوية الشماليـة الشرقيـة للقطعـة رقم ٥ من الحوض ٣١٠٠٧ ملك ورثة عبد الله الباتح ثم يتجه جنوبـا في منتصف الطريق التي تفصل ارض فضيل حسين عوده عن اراضي بلدية رام الله. ثم يتجه شرقا مع الحد الجنوبي لارض فضيل حسين عوده وعبد العزيز محمد اتيم الى ان يلتقي بالطريق التي تفصل ارض عبد الله الباتح عن اراضي البيرة ثم يسير على منتصف هذه الطريق ثم مع الحدين الشمالي والغربي لارض عزيز سابا الى ان يلتقي بشارع المأمون تجاه الزاوية الجنوبية الغربية لملك عيسى البيدك ومن ثم يتجه جنوبا بمحاذاة الحدود الشرقية للحوض رقم ٣١٠٠٨ الى منتصف طريق رام الله ــ البيرة ، مقابل بوابة مدرسة الفرندز للصبيان ثم يتجه غربا مع منتصف هذه الطريق الى الميدان الهاشمي حيث يسير بمنتصف الطريق الجنوبية الشرقية من الميدان ثم الى منتصف شـــارع المعرض ثم يسير الحد جنوبا مع منتصف شارع المعرض وثم شرقا مع منتصف شارع المصايف ثم مع الحد الجنوبي لارض الاوقاف الى نقطه تقع على منتصف طريق القدس ـ رام الله ثم يسير الحد جنوبياً شرقيا مع منتصف هذه الطريق الى نقطة تقع تجـاه الزاوية الجنوبية الشرقية للحوض ٣١٠٠٩ عند الزاوية الشمالية لارض عبد الجواد حسين ثم يتجه غربا بمنتصف الطريق حتى نقطة تقع تجـاه الزاوية الشمالية الغربية لارض عبد الجواد حسين ثم مع الحد الغربي لهذه الارض ثم يتجه غربا مع الحد الشمالي لاراضي عبد الجابر وعلي حمزة محمد وعبد الرحمن جابر ، ثم جنوبا مع الحد الغربي لارض عبد الرحمن جابر ثم غربا مع الحد الشمالي لارض منصور علي شحاده ، ثم شمالا مع الحد الشرقي لارض جريس سلامة الى نقطة تقع تجـاه الزاوية الشمالية الشرقية لارض جريس سلامة ثم يتجه غربـا مع منتصف الطريق ثم جنوبا مع منتصف شارع المستشفى الى نقطة تقع تجاه ملتقى هذا الشارع بالزاوية الشمالية الغربية للقطعة رقم ١٧ من الحوض رقم ١٠١٠ ثم يتجه شرقا وجنوبا بمحاذاة هذه القطعـة وشرقاً بمحاذاة الحدود الشمالية للقطعـة رقم ١٩ من الحوض ٣١٠١٠ الى نقطـة تقـع تجـاه الزاوية الشماليـة الغربيـة لارض محمد مرشد رشيد ثم يسير جنوبا بمنتصف الطريق التي تقع غرب القطعة رقم ١٩ وثم الى نقطة تقع تجاه الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة ذاتها ومن ثم غربا وجنوبا مع حدود القطعة المذكـورة الى

منتصف الحدود الشمالية لارض سليمان جابر ومن ثم غربا وجنوبا مع حدود هذه الارض وثم جنوبا مع الحد الشرقي لارض عطا الله الصحص وخليل قسيس وشركاه حتى نقطة اتصاله بطريق رام الله ــ القدس القديمة عند نقطة تقع اتجاه الزاوية الجنوبية الغربية لارض قندح ثم يتجه جنوبا بشرق مع منتصف هذه الطريق المجاورة لارض عبد الله جودة خلف وارض قندح حتى نقطة تقع تجاه ارض قندح

جنوبا : يبتدىء من نقطة تقع على منتصف شارع رام الله ــ القدس القديم وتقع اتجـاه جنوبي ارض قنـدح وارض حنا سالم زغروت ويتجه جنوبياً شرقيـا مع الحد الجنوبي للطريق الواقعة جنوب ارض عبد الله جودة خلف ثم مع الحد الجنوبي لاراضي نبهـان محمد ورضوان محمد حماد واحمد اسماعيل حمد وصلاح جاد الله وجودة جـاد الله وعبد الله المغربي والقطب وعبد الرحمن رصاص والدكتور محمد غوشه وعقل محمد عبد الوهاب الى ان تصل خزق الشيخ ثم يتجه شماليا شرقيا مع الحد الشرقي الجنوبي لارض عيسى عبد الله سالم ومحمود محمد حماد ويوسف حمد الله واحمد حسين اتيم وامين حداد وفايز حمدان وحيدر عثمان عـامر ثم مع الحد الشرقي لارض حيدر عثمان عامر الى الزاوية الجنوبية الغربية لارض عبد الدايم عبد العمد ثم يتجه شماليا شرقيا مع الحد الجنوبي لهذه الارض وارض محمد عبد الهـادي حتى الزاوية الجنوبية الشرقية لارض محمد عبد الهادي .

شرقا : يبتدىء الحد من الزاوية الجنوبية الشرقية لارض محمد عبـد الهادي فيتجه شمالا مع الحد الشرقي لهذه الارض واراضي عبد الحميد محمد وعبد مومى عبد السـلام وعاهد احمد صالح وعوض حمد الله وعلي اسماعيل جاد الله ثم مع الحد الشرقي للطريق الواقعـة شرق ارض اسماعيل جاد الله الى نقطة تقع تجاه الزاوية الشمالية الشرقية لارض عبد الجابر علي ثم يتجه الحد مع الحد الشرقي لاراضي علي محمد عايش وصلاح عودة جوده وموسى نبهان وعبد السلام صرصور والمقبرة وجودة اسماعيل صبيحـة والمقبرة وتمام رزق ياسين وعطية ناصر ثم يتجه الحد شرقـا مع الحد الجنـوبي للطريق الواقعة جنوب اراضي عطية ناصر ورضوان محمد حماد وعارف احمد صـالح ومعروف احمد صالح واسماعيل جودة وابراهيم جودة ثم يتجه الحد شمالا مع الحد الشرقي لهذه الطريق الواقعة شرق اراضي ابراهيم جودة واسمـاعيل جودة ورشيـد طريش وجودة اسماعيل صبيحة وعبـد الجبار علي وعبد مصطفى شحادة ثم مع الحد الشرقي لاراضي سليمان عبد الله حمودة وعلي جوده ورشيد ابو اعبيـد ودرويش عمر وخضر خيرية وابراهيم سالم عوض الله وعوض حمد الله واسماعيـل جاد الله وعلي اسماعيل جاد الله وسليمان عبد الله حمودة ومحمد اسماعيل حمد وداود ابراهيم جاد الله وعبد الله ابراهيم جاد الله وعلي زايد محمد وطالب مزهود ثم مع الحد الشرقي للطريق الواقعة شرقي اراضي سليمان عبد الله جودة واحمد اسماعيل حمد ومزيد حمد الله مزيد حتى نقطة تقع على طريق البيره ــ بتين ثم يتجه شماليا غربيـا مع الحد الشرقي لارض حمد الله مزيد الى ان يصل الزاوية الشمالية الغربية لهذه الارض عند طريق بتين الغربية تجاه ارض عبد علي مالكيه .

شمالا : يبتديء الحد من نقطـة على طريق البيرة ـ بتين الغربية تجاه الزاوية الشمالية الغربيه لأرض مزيد حمد الله تجاه الزاوية الشمالية الشرقية لأرض علي مالكيه ثم يتجه غربا مع الحد الشمالي للطريق الواقعة شمال اراضي عبد علي مالكيه وعطية ناصر ومحمد عبد الله وحمدان طريش وهندوقه وشباط ودحدول حمدان الى ان يصل الزاوية الشمالية الشرقية لأرض احمد عبد الرسـول الواقعة على طريق البيرة ـ نابلس ثم مع الحد الشمالي لاراضي احمد عبد الرسول ثم يتجه جنوبا مع الحد الغربي لهذه الارض وارض عبـد احمد عمره ثم غربا مع الحد الشمالي لأراضي صالح حسين صالح وعلي جوده خلف وسعدون عطوه وعبد الرحيم المعتدي وعيسى غطاس حتى الزاوية الشمالية الغربية لأرض عيسى غطاس ثم يتجه شمالا مع حدود ارض الاذاعة الغربية حتى الزاوية الشمالية الشرقية لأرض حنا قطان ثم يتجه غربا مع الحد الشمالي لهذه الارض حتي نقطة تقع على منتصف طريق بير زيت والتي ابتدىء منها الحد .



٧ - جرش

تشتمل على القطع التي بارقام ١ الى ٢٤ و ٢٧ الى ٣٤ و ٣٦ الى ٣٩ و ٤١ الى ٤٤و ٤٨ و ٥١ الى ٥٧ و٦٢ و ١٢٥ الى ١٦١ و١٦٣ و١٦٤ و١٦٥ و١٦٧ و١٧١ و١٧٣ و١٧٤ و١٧٦ الى ١٨٠ و١٨٣ و١٨٥ الى ١٩٤ و١٩٦ و٢٠٢ الى ٢٠٧ و٢١٠ و٢١٣ و٢١٥ و٢٢٤ الى ٢٢٧ و٢٣١ الى ٢٣٤، و ٢٣٦ و٢٦٤ الى ٢٦٥ و ٢٩٤ الى ٢٩٦ و ٢٩٨ الى ٣٠٠ و ٣٠٥ و٣٠٦ و ٣٠٨ و٣١٠ و٣٣٣ و٣٣٤ و٣٣٩ و٣٤٠ و٣٤١ و ٣٤٦ و٣٤٧ و ٣٤٨ الى ٣٦٥ و٣٧٠ و ٣٧٢ الى ٣٧٥ و ٣٨١ و ٣٨٢ من حوض البلد رقم ٦ .

٨ - جنين

حدود منطقة بلدية جنين كما هى مبينة في الجدول الآتي :

رقم الحوض	اسم الحوض	رقم القطعة
٢٠٠٥١	البساتين	جميع القطع
٢٠٠٥٢	»	» »
٢٠٠٥٣	»	» »
٢٠٠٥٤	البيادر الشرقية	» »
٢٠٠٥٥	الحارة الشرقية	» »
٢٠٠٥٦	» »	» »
٢٠٠٥٧	ابو ضهير	» »
٢٠٠٥٨	الحارة القبلية (طريق جنين نابلس)	» »
٢٠٠٥٩	المراح	» »
٢٠٠٦٦	موارس تحت البساتين	١ و٥ و١٢ و١٧ و٢١ و٢٦ و ٣٢ و٤٨
٢٠٠٦٨	الهو برية والعرمة	٧ و ٢٧ و ٣٢
٢٠٠٧١	عراق صقر	٧ و ٣٠
٢٠٠٧٢	خلة الصوصة وابو ضهير	١و٤-٦و٩-١٤و١٨-٢٢ و ٢٤-٢٨
٢٠٠٧٤	المشانق والميدان	١و١١٩-٢١ و ٢٢ و ٣٠
٢٠٠٩٢	الحواكير الشرقية	١ ١١- و٢٢ - ٢٩ و ٣٢ -٤٢ و ٤٧- ٥٩ و ٦١- ٧٤ و ٧٧ - ٨٥
٢٠٠٩٦	الكروم	١ - ١٢

٩ - الحصن

تشتمل على حوض البلد رقم ١٢ وحوض طول بوزه رقم ١١ وحوض قطعة الصلاة رقم ١٩ والقطع التي بارقام ١٥-٢٠-٢٢-٢٥-٢٦-٢٩ - ٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٧-٣٨-٤٠ من حوض بركة والمطله رقم ١٨ .

والقطع التي بارقام ٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٥-٣٧-٣٨-٣٩-٤٠-٤١-٤٢-٤٤-٥٠-٥٥-٥٦- من الحوض رقم ٢٣ .

والقسم الشرقي من القطعتين ١٠ ـ ١١ يبدا من العلامةالواقعة حداً شمالاشرقياللقطعة رقم ١٠ ثم يسير باتجاهالغرب مع حد القطعةالمذكورة لمسافة١٣٥ مترا ثم يتجه جنوباً بخط مستقيم الى علامة تقع على الحد الجنوبي للقطعة رقم ١١تبعد عن العلامة الواقعة حداًجنوبياً شرقياً للقطعة رقم ١١ بمسافة ١١٢ر٥ متراً وذلك من حوض الاصبع رقم ١٣والقسم الشرقي من القطعة رقم ٩ يبدامن العلامة المشتركة بين القطعتين رقم ١١ من حوض رقم ١٣ والقطعة رقم٩ من حوض رقم ١٩ وتسير الى العلامة الواقعة على الحدالجنوبي للقطعة رقم ٩ المذكورة والتي تبعد عن العلامةالواقعةحداً جنوبياً شرقياً للقطعة رقم٩ بمسافة ٤١ر٧٠ وذلك من حوض زاكه وام الهوى رقم ١٩ .

والقسم الشمالي من القطع التي بارقام ١ - ٤ - ١٥-٤٥-٥٧ ينتهي جنوبا بوادي العين

١٠ ـ الخليل

شمالا :ـ قطعة التخمين رقم ٣٤٠٣٦ يبتديء الحد من نقطة واقعة على الجانب الشمالي من طريق بيت جبرين مباشرة بازالة الزاوية الشمالية الغربية من القسيمة رقم ١ من القطعة رقم ٣٤٠٣٦ ثم شرقا محاذيا الجانب الشمالي من الطريق نفسه حتي يلتقي بطريق الخليل ـ القدس قطعةالتخمين رقم ٣٤٠٣٧ ثم شمالا محاذيا الجانب الغربي من طريق الخليل ـ القدس الى نقطة بازاء الزاوية الشمالية الغربية من القسيمة رقم ١ من القطعة رقم ٣٤٠٣٧ ثم شرقا قاطعا طريق الخليل ـ القدس محاذيا الجانب الشمالي من الممر الذي يحد القسائم رقم ١ و ٢ و ٧ و ٨ الى نقطة واقعة على هذا الممر مباشرة بازاء الزاوية الشرقية من القسيمة رقم ٨

شرقاً : ـ ثم جنوباً محاذيا الجانب الشرقي من الممر نفسه باعتباره قسيمة رقم ٤٠ في خريطة قطع التخمين لغاية الزاوية الشمالية الشرقية من القسيمة رقم ٢٠ ثم جنوبا محاذيا الحدود الشرقية من القطعتين رقم ٢٠ و ٢٤ وجزء من القسيمة رقم٢٥ ثم شرقاً محاذيا الحد الشمالي من القسيمتين رقم٢٥ و ٢٦ ثم يتابع جنوبا حول الحد الشرقي من القسائم رقم ٢٦ ، ٢٨ ، ٣٠ ، ٣٢ ، ٣٨ و ٣٩(قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٢) ثم جنوبا محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ٦٠ ، ٤٩ ، ٤٦ ، ٤٥ ، ٤٤ ، ٤٣ ، ٤١ ، ٤٠ ، ١ ، ٢ ، ٤ و ٢ من قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٢ (قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٣) ثم يتابع جنوبا محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ٥٣ ، ٥٢ ، ٤٨ ، ٤٥ ، ٣٤ ، ٣٣ من قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٣ ثم شرقا محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ١ ، ٤ الى ٧ من القطعة نفسها(قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٧ ثم جنوباً محاذياً الحدود الشرقية من القسائم رقم ٢٧ ، ٢٦ ، ٢٥ ، ٢٣ ، ٢١ (قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٨) ثم اتجاه شرقي محاذيا الحدود الشمالية من القسائم رقم ٤٠ ، ٤٤ ، ٤٥ من القطعة رقم ٣٤٠٠٨ ثم قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٩ ثم بعد قطع طريق عين النمرة يتابع شرقا محاذيا الحدود الشمالية من القسائم رقم ١٨٠ و ١٠١ من القطعة رقم ٣٤٠٠٩ ثم بعد يقطع طريق عين قشلة قسيمة رقم ١٣٥ في اتجاه جنوبي شرقي محاذيا الحدود الشمالية الشرقية من القسائم رقم ١١٦ ، ٤ ، ٢ ، ١ ، ١٣٨ ، ١١٩ ، ١٢٧ ، ١٢٠ ، ١٢٦ من القطعة نفسها قطعة التخمين رقم ٣٤٠١٠ ثم اتجاه شرقي محاذيا الحد الشمالي من القيسمة رقم ٦٩ من القطعة رقم ٣٤٠١٠ ثم شمالا محاذيا الحد الغربي من القسيمة رقم ١٣٩ وحول القسيمه رقم ١١١ الى الزاويه الجنوبيه الشرقيه منها ثم جنوبا محاذيا الحد الشرقي من القسيمه رقم ١١٢ قطعة التخمين رقم ٣٤٠١١ ثم يقطع طريق خله ـ حاضور قسيمة رقم ١٦٠ في اتجاه شرقي محاذيا الحد الشمالي من القسيمة رقم ٣٩ من القطعة رقم ٣٤٠١١ لغاية الزاوية الشمالية الشرقية من القسيمة رقم ١٥٨ ثم في اتجاه جنوبي محاذيا الجانب الشرقي من طريق خله ـ حاضور التي تحد القسائم رقم ١٥٨ و ١٤٢ و ٤١ و ٤٢

و ٤٤ و ١٤٢ و ٤٦ الى٥١ ويقطع الطريق حول الحد الشمالي الشرقي من قسيمة رقم٥٩ حتى يلتقي بطريق القسيسة رقم ٨٢ من القطعة رقم ٣٤٠٢٩ قطعة التخمين رقم ٣٤٠٢٩ ثم يتابع جنوبا محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ٧٣ الى ٧٥ من القطعة رقم٣٤٠٢٩ ثم يقطع الطريق قطعة التخمين رقم ٣٤٠٣١ ثم شرقا محاذيا الحدود الشمالية من القسائم رقم ٧٥و١٥٨و٧٨ الى ٨٠ من القطعة رقم ٣٤٠٣١ ثم جنوبا محاذيا الحد الشرقي من القسائم رقم ٨٠ و ٨١ و ٨٤ و ٨٦ من القطعة نفسها قطعة التخمين رقم ٣٤٠٣٢ ثم يقطع طريق بيت الشيوخ في اتجاه جنوبي محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ٢٩١ و ٢٩٠ و ٢٨٥ و٢٨٤ من القطعة رقم٣٤٠٢٢ قطعة التخمين رقم ٣٤٠٣٣ ثم في اتجاه شرقي محاذيا الجانب الشمالي من طريق بني نعيم لغاية الزاوية الشمالية من القسيمة رقم ٧٠ من القطعة رقم ٣٤٠٣٢ ثم جنوبا محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ٧٠ الى ٧٢ من القطعة نفسها قطعة التخمين رقم ٣٤٠٣٤ ثم جنوبا محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ١و٧ من القطعة رقم ٣٤٠٣٤ ثم يتابع محاذيا حد القسيمة رقم ٧ في اتجاه شرقي وشمالي حتى يقطع الطريق بني نعيم ثم محاذيا الحد الشمالي من القسيمة رقم ٧٧ ثم جنوبا محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ٧٧و٧٦و٧٥و٧٤و٧٣و٧٢و٧١ و٧٠ و ٦٩ و ٦٨ ثم غربا محاذيا الحدود الجنوبية من القسيمتين رقم ٦٧و ٦٦ ثم يقطع الطريق في اتجاه جنوبي محاذيا الحد الشرقي من القسائم ٦٤ و ٦٣ و ٦١ و ٦٢ ثم شمالا محاذيا الجانب الغربي من الطريق حتى يلتقي بالزاوية الجنوبية الشرقية من القسيمة رقم ٥٩ ثم محاذاة الحد الجنوبي منها ثم جنوبا محاذيا الحدين الشرقي والجنوبي من القسيمة رقم ٥٨ ثم جنوبا محاذيا الحدود الشرقية من القسائم رقم ٤٥ و ٤١ و ٤٠

جنوبا : تابع قطعة التخمين رقم ٣٤٠٣٤ ثم محاذيا الحد الجنوبي من القسيمتين رقم ٤٠ و ٣٩ من القطعة نفسها قاطعا الطريق ويتابع محاذيا الحد الجنوبي من القسيمة رقم ١٠٥ ثم جنوبا محاذيا الجانب الشرقي من الطريق الى نقطة تقع مباشرة بازاء الزاوية الجنوبية الشرقية من القسيمة رقم ١٠٤ ثم يقطع الطريق غربا محاذيا الحدود الجنوبية من القسيمتين رقم ١٠٤ و ١٠٣ قطعة التخمين رقم ٣٤٠٣٥ ثم يقطع طريق يطا في اتجاه غربي محاذيا الحدود الجنوبيــة من القسيمتين رقم ١و٢ من القطعة رقم ٣٤٠٣٥ ثم شمالا وغربا محاذيا حد القسيمة رقم ٢ ثم يتابع غربا محاذيا الجــانب الجنوبي من الطريق الواقع على حدود القسائم رقم ٧و١٠و١١و١٣و١٢و١٥ ثم يتابع محاذيا الطريق شمالا حتى يلتقي بحد القسيمة رقم١٧ ثم يتابع غربا محاذيا الحدود الجنوبية من القسائم رقم ١٧و ٥٦ و ٥٨ و ٥٥ قطعة التخمين رقم ٣٤٠٢٣ ثم غربا محاذيا الحدود الجنوبية من القسائم رقم ٦٨ الى ٧٠ من القطعة رقم ٣٤٠٢٣ ثم شمالا محاذيا الحدود الغربية من القسيمة رقم٧٠ قاطعا الطريق لغاية الزاوية الشمالية الغربية من القسيمة رقم ٧١ ثم غربا محاذيا الحدود الجنوبية من القسيمتين رقم ١٢٤ و١٢٥ محاذيا الطريق الواقع على حدود القسيمتين رقم ١٢٦ و ١٢٧ ثم يقطع الطريق حتى يلتقي بالزاوية الجنوبية الشرقيــة من القسمية رقم ١٤٥ ثم غربا وشمــالا محــاذيا الحدود الغربية من القسائم رقم ١٤٥و١٤٤و١٤٣ ثم يتابع محاذيا الجــانب الغربي من الطريق الذي يحد القسائم رقم ١٤٠و١٣٩ و ١٣٨ و ١٣٦ و ١٣٥ ١٣٤ و١٣٢ قطعة التخمين رقم٣٤٠٢٢ ثم شمالا محاذيا الحدود الغربية من القسائم رقم ٢٩ و ٦ و ٢٦ و٧ من القطعــة رقم ٣٤٠٢٢ قطعة التخمين رقم ٣٤٠١٨ ثم غربا محاذيا الحدود الجنوبية من القسائم رقم ٨٦ الى ٩٠ و ٩٢ من القطعة رقم ٣٤٠١٨ ثم شمــالا محاذيا الحد الغربي من القسيمة رقم ٩٢ حتى يلتقي بالطريق قطعة التخمين رقم ٣٤٠١٧ ثم يتابع غربا محاذيا الحدود الجنوبية من القسائم رقم ٤٠ و٧٦ و ٧٥ و٤٢ و ٤٣ و ٧ و ٦ و ٥ و٤ و ٦٦ و ٦٤ من القطعة رقم ٣٤٠١٧ قطعة التخمين رقم ٣٤٠١٥ ثم يتابع في اتجاه غربي محاذيا الحدود الجنوبية من القسيمتين رقم ٩ و ٧ من القطعة رقم ٣٤٠١٥ قاطعا الطريق وحول القسيمة رقم ٦ ثم محاذيا الحدود الشرقية والجنوبية من القســائم رقم ٧ و ٥٤ و ٥٥ قطعة التخمين رقم ٣٤٠١٦ ثم يتابع غربا محاذيا الحد الجنوبي من القسيمة رقم ٣٢ من القطعة رقم ٣٤٠١٦ ثم شمالا محاذيا الحدود الغربيــة من القسيمتين رقم ٢٢ و ٢١ حتى يلتقي بطريق الخليل ــ بئر السبع ..

غربا : تابع قطعة التخمين رقم ٣٤٠١٦ ثم محاذيا الحدود الجنوبية الغربية من القسيمة رقم ١٩ من القطعة نفسها ثم شمالا محاذيا الحدود الغربية والجنوبية من القسائم رقم ١٨ و ٣٢ و١٦ و٧ و٦ و٣٠ و٢ قاطعا الطريق ومحاذيا الحد الجنوبي من القسيمة رقم ١ الى الزاوية الجنوبية الغربية منها قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٥ ثم جنوبــا محاذيا الحد الشرقي من القسيمة رقم ٣٢ من القطعة رقم ٣٤٠٠٥ ثم غربا وجنوبا محاذيا حدود القسيمة نفسها ثم يقطع الممر محاذيا الحدود الجنوبية من القسائم

رقم ٣٣ و٣٤ و٣٥ ثم شمالا محاذيا الحد الغربي من القسيمة رقم ٣٥ حتى يلتقي بطريق المسكوبية ثم يتابع غربا محاذيا الجانب الجنوبي من طريق المسكوبية حتى نقطة اتصاله ثم شمالا محاذيا الطريق الذي يحد القسائم رقم ٣٦ و ٣٧ و ٣٩ ثم شرقا وشمالا محاذيا حدود القســائم رقم ٣٩ و٣٨ و٣٧ و٤٢ و٥٤ الى ٥٧ قاطعا الطريق ويتابع محاذيا الحد الغربي من القسيمتين رقم ٧٢ و ٧٤ الى الزاويــة الشمالية من القسيمة رقم ٧٤ الواقعة على الحد الغربي من مركز البوليس قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠٤ ثم محــاذيا الحد الغربي من مركز البوليس الى الزاوية الشمالية الغربية من المركز المذكور ثم محاذيا الحد الشمالي من المركز نفسه قاطعا نقطة التقاطع رقم ١٧٤ / ح حتى يلتقي بطريق المجاور قطعة التخمين رقم ٣٤٠٠١ ثم يتابع محاذيا الطريق لغاية الزاوية الشمالية الغربية من القسيمة رقم ٤٠ من القطعة رقم ٣٤٠٠١ ثم شرقا محاذيا الطريق الواقع على الحدود الشمالية من القسائم رقم ٦٧ و٥١ و٥٠ و ٤٩ حتى يلتقي بالزاوية الجنوبية الغربية من القسيمة رقم ٦٦ ثم شمالا محاذيا الحدود الغربية من القسائم رقم ٦٦ و٦٥ و ٦٣ و ٦٢ و ٦١ و ٦٠ قطعة التخمين رقم ٣٤٠٢٦ ثم شمالا محاذيا الحدود الغربية من القسيمتين رقم ٤٨ و٤٧ من القطعة رقم ٣٤٠٣٦ قاطعا الممر محاذيا الحدود الغربية من القسائم رقم ٤٩ و ٤١ و ٣٢ و ٢٥ ثم يقطع الطريق غربا ويتابع شمــالا محاذيا الجانب الغربي من الطريق حتى يلتقي بنقطة الانتقال الواقعة على طريق بيت جبرين .

١١ ـ دير ابو سعيد

تشتمل على حوض البلد الشرقي رقم ٨ وحوض البلد الغربي رقم ١٧

١٢ ـ رام الله

شرقا : يبتدىء الحد من الشمال من نقطة ١/ر الواقعة على طريق رام الله ـ بير زيت التي تبعد حوالي ١٤٠ مترا الى الشمال من الزاوية الشمالية الغربية لحدود ارض الحكومة ـ حوض ٣١٠٢١ قطعة رقم ١ فيسير جنوباً مع منتصف طريق رام الله ـ بير زيت لغاية الزاوية الجنوبية الغربية لارض دار الحكومة ثم يسير شرقا بمنتصف الطريق المحاذية لحدود ارض دار الحكومة الجنوبية الى نقطة تجاه الزاوية الشمالية الشرقية للقطعة رقم ٥ من الحوض رقم ٣١٠٠٧ ملك ورثة عبد الله الباتح ـ ثم يتجه جنوبا مع منتصف الطريق التي تفصل هذه القطعة عن اراضي البيرة ثم يتجه شرقا بمحاذاة الحدود الشمالية للقطعة رقم ٥ حوض رقم ٣١٠٠٧ الى ان يلتقي بالطريق التي تفصل هذه القطعة عن اراضي البيرة ومن ثم يسير على منتصف هذه الطريق محاذيا الحدين الشمالي والغربي لارض عزيز سابا لغاية ملتقى هذه الطريق مع شارع المأمون ومن ثم يتجه جنوبا بمحاذاة الحدود الشرقية للحوض رقم ٣١٠٠٨ الى منتصف طريق رام الله ـ البيرة مقابل بوابة مدرسة الفرندز للصبيان . ثم يتجه غربا مع منتصف هذه الطريق الى الميدان الهاشمي حيث يسير بمنتصف الطريق الشرقية الجنوبية من الميدان ثم الى منتصف أول شــارع المعرض ثم يسير الحد جنوبا على منتصف شارع المعرض ثم شرقا مع منتصف شارع المصايف . ثم بمحاذاة الحد الجنوبي لارض الاوقاف الى نقطة على منتصف طريق القدس ـ رام الله . ثم يسير مع منتصف هذه الطريق الى نقطة تقع تجاه الزاوية الجنوبية الشرقية للحوض ٣١٠٠٩ ثم يتجه غربا مع منتصف الطريق حتى نقطة تقع تجاه الزاوية الشمالية الغربية لارض عبد الجواد حسين ثم مع الحد الغربي لهذه الارض ثم يتجه غربــا مع الحد الشمالي لاراضي عبد الجابر عبد الجبار وعلي حمزة محمد وعبد الرحمن جابر ثم

جنوبا مع الحد الغربي لهذه الارض ثم غربا مع الحد الشمالي لارض منصور علي شحادة ثم يتجه شمالا مع الحد الشرقي لارض جريس سلامة الى نقطة تقع تجاه الزاوية الشمالية الشرقية لهذه الارض ثم يتجه غربا مع منتصف الطريق ثم جنوبا مع منتصف شارع المستشفى الى نقطة تقع تجاه ملتقى هذا الشارع بالزاوية الشمالية الغربية للقطعة ١٧ من الحوض ٣١٠١٠ ثم يتجه شرقا وجنوبا بمحاذاة هذه القطعة ثم شرقا مع الحدود الشمالية للقطعة ١٩ من الحوض ٣١٠١٠ الى نقطة تقع على منتصف الطريق التي تحد القطعة المذكورة من الشرق وثم جنوبا على منتصف هذه الطريق. وثم الى نقطة تقع تجاه الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة ذاتها ومن ثم غربا وجنوبا مع حدود القطعة المذكورة الى منتصف الحدود الشمالية لارض سليمان جابر ومن ثم غربا وجنوبا مع حدود الارض المذكورة وثم جنوبــا مع الحد الشرقي لارض عطا الله العسعس وخليل القسيس وشركاه حتى نقطة اتصاله بطريق رام الله ــ القدس القديمة . ثم يتجه جنوبيا شرقيا مع منتصف هذه الطريق المجاورة لارض حنا سالم زغروت ومن ثم يتجه جنوبياً غربيا حتى العلامة ٢/ر التي تشكل نقطة اتصال بين ارض حنــا سالم زغروت بطريق عين ام الشرايط .

جنوبا : يبتدىء الحد من علامة ٢ / ر ويسير على الحد الجنوبي لارض حنا سالم زغروت والسيدة فرحة مشرشرحتى العلامة ٣ / ر التي تشكل نقطة اتصال بين الزاوية الجنوبية الشرقية لارض عيسى جــاد الله وشريكه بطريق رام الله ــ رافات ومن ثم يتجه غربــا الى الحد الجنوبي لارض عيسى جاد الله وشريكه لغاية العلامة ٤ / ر على طريق الماصيون ثم يتجه شمالا بغرب مع الجانب الجنوبي لطريق الماصيون حتى العلامة ٥ / ر الواقعة على الزاوية الجنوبية الشرقية لارض بشارة القاعود ثم يسير مع الحد الجنوبي لاراضي بشارة القاعود وعزيز ايوب الصمدي ثم يسير مع الحد الشمالي لارض الكوك وشركاه لغاية نقطة اتصاله بالعلامة ٦/ر علي طريق عين المنجد ثم يتجه جنوبا لغاية عين المنجد والعلامة ٧ / ر ثم يسير غربــا على الحد الجنوبي لارض حنا سمعان خلف لغــاية ٨/ر و ٩/ر ثم يسير على الحد الجنوبي والغربي لارض الدجاني ثم يتجه غربا حتى الزاوية الجنوبية الغربيه لارض موسى خليل وشركاه ومن ثم يسير مع الحد الغربي لهذه الارض حتى نقطة اتصاله بطريق رام الله ــ بيتونيا .

غربا : يبتدىء الحد من نقطة اتصــال ارض جريس الانقر بطريق بيتونيا ويسير شمــالا مع الحد الغربي والشمالي لاراضي جريس الانقر ويوسف الانقر ومنه الى العلامة ١٠/ر ثم يسير شرقا مخترقا ارض ابراهيم العجلوني وشركاه ثم يسير مع الطريق قرنة موسى لغاية العلامة ١١/ ر ثم يقطع ارض يعقوب قبطية ويسير مع الحد الشمالي لارض جريس الدباعي ثم يتجه شمــالا مع الحد الغربي للحوضين رقم ٣١٠١٧ و ٣١٠٠١ حتى نقطة اتصال الحوض ٣١٠٠١ بطريق الطيرة عند العلامة ١٢ / ر .

شمالا : يبتدىء الحد من الغرب من العلامه ١٢ /ر على طريق الطيرة ويسير شرقا على الحد الشمالي لاراضي يعقوب الزرو وورثة اليــاس ابو فروح وورثه خليل شحادة قنادح وفرح عبد الله الغزاله وجابر عودة واليــاس جريس موسى وورثه حنا الزرو لغايه نقطة اتصال ارض ورثه حنا الزرو بطريق الجدول ثم يسير شمالا بشرق على الحد الغربي لاراضي عيسى ابو جادالله وسالم جادالله وفرح جاجة وجميل عيسى شحاده وشحاده دنفوره وعبد النور شحادة ثم يسير باتجاه شرقي على الحد الشمالي للقطع ٥٢ الى ٥٥ من الحوض رقم ٣١٠٠٣ وللاراضي خاصة ورثة صالح حشمه وظريفة حبيب حشمه وعيد عزوز وسالم سمعان زيادة مارا بالعلامة رقم ١٤/ر لغاية نقطة العلامة ١٥ / ر على طريق المسلخ الجديد ومن ثم يسير مع الجانب الغربي بطريق المسلخ الجديد لغاية العلامة ١٦ / ر ثم يسير شمالا بشرق على الحد الشمالي الغربي لاراضي عيسى ــ البصل وسمعان ابو جريس لغاية نقطة اتصــالهــا بارض موسى خليل ثم يتجه شمالا بغرب لغاية العلامة ١٧/ر ثم يسير شرقــا مارا بالعلامة ١٨ /ر و ١٩/ر ومن هنالك بخط مستقيم يتجه شرقا لغاية العلامة ٢٠/ر على طريق عين مصباح ثم يسير شمالا بشرق على الحد الغربي للقطعة ٢٥ من الحوض ٣١٠٠٧ ثم يسير مع الممر الرجلي الكائن على الحد الغربي من ارض عيسى جاد الله الى نقطة اتصالها مع طريق رام الله ــ بير زيب رقم ١

١٣ ـ الرمثا

تشتمل على القطع التي بارقام ٦ـ١٤ـ١٥ـ٢١ـ٢٣ـ من حوض ابو البصل رقم ٢٢٩ـ والقطع التي بارقام ١٢ـ١٣ـ١٤ـ١٥ـ١٦ـ١٩ـ٢٠ـ٢٤ـ٢٦ـ٢٧ـ٢٨ـ٢٩ـ٣٠ـ٣١ـ٣٣ـ٣٤ـ٣٦ ـ ٣٨ـ ٤٠ـ من حوض الدوار رقم ٢٨ .

والقطع التي بارقام ٢٧ـ٢٨ـ٢٩ـ٣٠ من حوض الجرف الجنوبي رقم ٢٠ .

والقطع التي بارقام ٢٦ـ٢٨ـ٣٠ـ٣٢ـ٣٤ـ٣٦ـ٣٨ـ٤٠ـ٤٢ـ٤٤ـ٤٦ ـ ٤٨ ـ ٥٠ من حوض الضحضاح الغربي رقم ١٩ .

والقطــع التي بارقام ١٨ـ١٩ـ٢٣ ـ٢٥ ـ ٢٧ـ٢٩ـ ٣١ـ٣٣ ـ ٣٥ـ ٣٧ ـ من حوض جيفة نبهان رقم ١٨ .

والقطع التي بارقام ٢٦ـ٣١ـ٣٥ـ٣٦ـ٣٧ـ٤١ـ٤٥ـ٤٨ـ٤٩ـ ٥٠ـ٥٢ـ٥٣ـ ٥٥ـ٥٧ـ٥٩ـ٦١ـ٦٣ـ٦٧ـ٦٩ـ٧١ـ٧٣ـ٧٥ـ٨٣ـ٨٤ـ٨٥ـ٨٦ـ٨٧ـ من حوض مسدق الزبيب رقم ١٧ .

والقطع التي بارقام ٢٦ـ٢٨ـ٣٠ـ٣٢ـ٣٤ من حوض وادي الشياح الشمالي رقم ٢٢ .

والقطع التي بارقام ١٥ـ١٦ـ١٧ـ١٩ـ ٢٠ـ٢١ـ٢٢ـ٢٣ـ٣١ـ٣٢ـ٣٣ـ٣٥ من حوض جلهم رقم ٣٦ .

والقطع رقم ١٦ـ١٧ـ١٨ـ١٩ـ٢٠ـ٢١ـ٢٢ من حوض الكوخ رقم ٣٧ .

والقطع التي بارقام ٣١ـ٣٢ـ٣٤ـ٣٥ـ٣٧ـ٣٩ـ٤٣ـ٤٥ـ٤٧ من حوض المصفرة رقم ٣٩ .

والقطع التي بارقام ١١ـ٣٢ـ٣٣ـ٣٤ـ٣٦ـ٣٧ـ٣٩ـ٤٤ـ٤٦ـ٤٧ـ٤٨ـ٤٩ـ٥٠ـ٥١ـ٥٢ـ٥٣ـ٥٥ـ٦٠ـ٦٦ـ٦٧ـ٦٨ـ٦٩ـ٧١ـ٧٣ـ٧٧ـ٧٨ـ٧٩ـ٨٠ـ٨١ـ٨٢ـ٨٣ـ٨٤ـ٨٥ـ٨٦ـ٨٧ـ٨٨ـ٨٩ـ٩٠ـ٩١ـ٩٢ـ من حوض جامة رقم ٣٨ .

١٤ ـ الزرقاء

تبدأ من الشرق من علامة مساحة على حرم سكة الحديد من الغرب وتقع حداً شماليا شرقيا للقطعة رقم (٦) من خربة البتراوي حوض (١) بركة برح ومنهــا يسير الحد جنوبا شمالا القطعة رقم (٦) المذكورة مع حرم السكة الحديد حتى حدود خربة خو ومن هناك ينحرف ويستمر جنوبا غربيــا مع الحافة الشرقيه لطريق سيارات عمان ــ المفرق . حتى العلامة الواقعة حدا شماليا غربيــا للقطعة رقم (١) من حي (٨) السكة من اراضي الزرقاء ومنها يتجه شرقا مع الحد الشمالي للقطع رقم (١ و ١٤ و ٤) من حي (٨) حتى حرم سكة الحديد ومن هناك جنوبا بمحاذاة حرم سكة الحديد من الغرب حتى نهايه (٨) السكة من الجنوب ويستمر بمحاذاة حرم السكه ايضــا الى العلامة الواقعه على حد القطعة رقم ٤ من حي (١٣) الملعب ومن الجنوب ومنها يسير بخط مستقيم باتجاه جنوبي غربي مع الحد الجنوبي الشرقي لحوض بلد الزرقاء حتى الحد الفاصل بين القطعتين (٢٨ و ٨٧) من ذلك الحوض. ومن هذه النقطة يسير الحد باتجاه جنوبي شرقي حتى يلتقي مع خط انابيب مياه الجيش في نقطة تبعد مساحة (٣٠٠) مترا الى الشرق من ملتقى الانابيب من خط السكه الحديدية ومنهــا ينحرف غربا مع خط الانابيب حتى ملتقى حرم السكة من الغرب . ثم يستمر جنوبــا بمحاذاة حرم السكة من الغرب حتى

العلامة الواقعة على الحد الجنوبي الشرقي للقطعة رقم ٢ من حوض (١) السكة من اراضي جناعة الزرقاء ثم ينحرف غربا مع الوادي مخترقا القطعة رقم (٣) من نفس الحوض والقرية حتى القناة الواقعة على الحد الشرقي للقطعة رقم (٢٧) من حوض ٨ عوجان من اراضي الزرقاء ثم مع الحد الجنوبي للقطعتين رقم ٣٧ و١٣ حتى نهر الزرقاء ثم جنوبا مع الحافة الشرقية للنهر الزرقاء حتى نهاية حد القطعة رقم ٢٣ من حوض ٨ عوجان ومن هناك وجنوبا مع الكتف الواقع حدا غربيا للقطعتين رقم (٢٨ و٢٩) من حوض ٨ المذكور وللقطع رقم (٣٧ و٣٦) من حوض ٩ عوجان الجنوبي ثم يعود فيسير جنوبا مع حافة النهر الشرقية حتى العلامة الواقعة حدا شماليا غربيا للقطعة رقم ٢٨ من حوض ٩ المذكور ومن هناك يسير مع الحد الغربي للقطعتين (٢٨ و٢٠) من الحوض المذكور حتى العلامة الواقعة حدا مابين القطع ٢١و٢٠و٣٨ من نفس الحوض ومن هناك ينحرف الحد الى الغرب مع حدود القطعة رقم ٣٨ من نفس الحوض قاطعا نهر الزرقاء حتى القناة ثم مع القناة الواقعة حدا غربيا للقطعة ٣٨ المذكورة حتى طريق سيارات عمان ـ الزرقاء ثم يسير شمالا بمحاذاة طريق السيارات من الشرق الى العلامة الواقعة حدا ما بين القطعتين رقم ٤٠و٤١ من الحوض المذكور من الغرب ومن هناك ينحرف الحد غربا مخترقا القطعة رقم ١٧ من حوض (٩) الابيض من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة الى العلامة الواقعة حداما بين القطعتين رقم ١٤ و١٧ وهي العلامة الثانية من الجهة الجنوبية الشرقية للقطعة رقم ١٤ ومن هناك شمالا قاسما القطعة رقم ١٤ من حوض ٩ الى قسمين حتى العلامة الواقعة على الروض لحد القطعة رقم ٧ من الجنوب ثم شمالا مع الحد الغربي للقطعة رقم ٧ الى حد القطعة ٨ ثم غربا مع حد القطعة رقم ٨ من الجنوب والقطعة رقم ٩ من نفس الحوض من الجنوب والغرب ومن هناك يسير الحد باتجاه غربي مع حد الحوض الى العلامة الواقعة على الطريق والروض بحد القطعة رقم ٢٦ من حوض ٧ الخطاب من الجنوب الغربي ثم شمالا مع الحد الغربي للحوض رقم ٧ حتى العلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا للقطعة رقم ٢ من حوض ٧ المذكور ومنها شمالا غربيا بمحاذاة الطريق المخترقة للقطعة رقم ٦٦ من حوض ٦ الحسن ويستمر مع الطريق مارا بحدود القطع رقم ٥٨ و٥٠ و٦٣ من الجهة الجنوبية ثم ينحرف شمالا مع حد القطع رقم ٦٣ الغربي ثم ينحرف شرقا شماليا بمحاذاة الحد الشمالي الغربي للقطعة ٦٣ والطريق حتى العلامة الواقعة حدا ما بين القطع ١٢و٣٧و٤٤ ومن هناك شرقيا مع الحد الغربي والشمالي للقطعة رقم ٤٢ والحد الغربي للقطع رقم ١٣ من حوض الجسر من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة حتى القناة بحدود الزرقاء ثم باتجاه شمالي شرقي مع حدود القطعة رقم ٩٤ من حوض ٧ من اراضي الزرقاء من الغرب ثم شرقا مع حدها الشمالي ويستمر مع الحد الشمالي للقطع رقم ٩٣و٩٢و٩١ و٩٠و٨٩ الشمالي مع الطريق ثم يخترق سيل الزرقاء مع الحد الفاصل بين حوض ٧ خربة الحديد وحوض رقم ١٠ البلد حي ٢٢ البساتين من اراضي الزرقاء حتى الحد الفاصل للقطعة رقم ٥٧ والقطعة رقم ٣١ من الجهة الشرقية ثم مع الحد الجنوبي الغربي للقطع رقم (٣١و٥٥و٢٥و٣٠) من حوض ٧ خربة الحديد والقطع (١٣و٤ و١٦) من حوض ٢ روض شبيب من اراضي خو حتى يصل العلامة الواقعة على استقامة الحد مابين القطعتين رقم ١٦و٦ من نفس الحوض ثم باتجاه شرقي مع الحد القطعة رقم (٦) الجنوبي من الحوض المذكور ويستمر شرقا مخترقا القطعتين ١٦و٧ حتى العلامة الواقعة على الطريق من اقصى الحد الشمالي للقطعة رقم ٤ من حوض رقم ٢ شبيب ومنها يسير الحد شرقا شماليا مخترقا القطعة رقم ١ من الحوض المذكور حتى نقطة المثلثات رقم (ت .ه. ـ ٣٦٩) ثم الى العلامة الواقعة ما بين نقطتي المثلثات رقم (ت .ه. ـ ٣٦٦ وت.ه. ٣٦٥) على جد القطعة رقم (١) المذكورة من الجهة الشمالية ومنهـا

شرقا جنوبيا حتى نقطة لمثلثات رقم (ت.ه. ـ ٣٦٦) ومنها مع الحد الشمالي قرية خو باتجـاه شرقي حتى العلامة الواقعة على الحد الغربي الجنوبي للقطعة رقم ٥ من اراضي خربة البتراوي حوض (١) بركة (برح ١) البتراوي ثم يسير مع حد القطعة رقم ٥ المذكورة من الجهة الغربية والشمالية الغربية ويستمر مع حد القطعة رقم ٩ ثم بخط مستقيم حتى العلامة الواقعة على الزاوية الشمالية الغربية لارض معسكر مدرسة سواقى الجيش العربي ثم ينحرف الحد باتجاه جنوبي شرقي بمحـاذاة حد مدرسة السواقين الغربي الجنوبي مع خربة البتراوي حتى العلامة التي بدىء منها على حرم سكة الحديد الغربية .

١٥ ـ السلط

تشتمل على كامل حوض البـلد رقم ٦٧ وحوض الراس رقم ٥٧ وحوض ام عطيه رقم ٥٩ وحوض وادي الحلبى رقم ٦٢ وحوض روس الميدان رقم ٦٣ وحوض عقبة الحفر رقم ٥٨ .
والقطع التي بارقام ٣٣ الى ٣٨ و ٤٠ الى ٤٧ من حوض البحيره رقم ٤٣ .

والقطع التي بارقـام ٧٤ و ٧٧ و ٧٨ و ٨٠ و ٨١ و ٨٣ الى ٨٧ و ٨٩ الى ٩٤ و ٩٧ الى ٩٩ و ١٠١ و ١٠٣ و ١٠٥ الى ١٠٧ و ١١١ و ١١٥ و ١١٦ من حوض وادي سواده رقم ٦٤ .

والقطع التي بارقام ١ و ٢ و ٣ من حوض وادي الدلال رقم ٨٠ .

والقطع التي بارقام ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٦ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ من حوض البقيع رقم ٨٣ .

والقطع التي بارقـام ١ الى ٥ و ٧ الى ١٢ و ١٤ الى ٢١ و٥٥ و ٥٨ و ٦٠ و٦١ و٦٦ الى ٨٢ و ٨٤ و ٨٥ والجزء الشمالي من القطعـة رقم ٢٤ يحدها من الجنوب المستقيم الواصـل بين العلامـة الواقعة حدا فاصلا بين القطع التي بارقام ٧ و٢٣ و٢٤ والعلامة الواقعة حداً فاصلا للقطع التي بارقـام ٢٤ و٥٢ و٥٤ وذلك من حوض الياميين الشمالي رقم ٧٩

والقطع التي بارقام ١ الى ٤ و٦ و٨ و١٠ و١٢ و١٣ و١٤ و١٦ الى ٢١ و٤٧ و٤٨ و٥١ الى ٥٤ من حوض الجادور الغربي رقم ٧٨ .

والقطع التي بارقام ٧٢ الى ٧٦ و٩٤ و٩٨ و٩٩ و١٠٤ الى ١٠٧ من حوض البقعان رقم ٤٢

١٦ ـ الشونة

تشمل منطقة بادية الشونة على حوض البلد رقم ١١ باستثناء القطعتين رقم ٣٤ و٣٥ من نفس الحوض والقطع التي بارقام ١ و٣ الى ٨ حوض خلفات الشمالي رقم ١٧٠٠ والقطع التي بارقام ٣ و٤ وقسم من القطعة رقم ١٠ بحيث يبدأ الحد من الجهة الجنوبية الشرقية للقطعة رقم ٢١ حتى العلامة الواقعة حداً شماليا غربياً للقطعة رقم ١١ وذلك من حوض الخلفات الشرقي رقم ١٨ .

١٧ ـ الطفيلة

تشمل كل حوض البلد رقم ٦٥ .

١٨ ـ طولكرم

تبدأ حدود منطقة بلدية طولكرم من العلامة الواقعة حدا فاصلا للقطع التي بارقام ٨١٧٧ و ٨٤٥١ و٨١٦٦ وتتجـه شرقـا مع الحـد الجنوبي للقطعتين رقم ٨١٧٧ و ٨١٧٨ حتى تقطـع طريق طولكرم ـ قلقيليـة ثم تتجه شمالاً مع الحد الشرقي لهذه الطريق حتى تصـل الى ملتقى شـارعي طولـكرم ـ نابلـس ، وطولكرم ـ قلقيلية ومن ثم تتجه الى الشمال الغربي مع الحـد الشرقي

للطريق الفرعي المحولة بطريق اكتابه حتى تصل خط سكة الحديد الحجازية (طولكرم- نابلس)ثم تتجه غرباً مع الحد الشمالي لحرم السكة حتى تصل الى طريق طولكرم -- ناثانيا . ثم تسير مع الحد الغربي للقطعة رقم ٨١٧٧ حتى تصل للعلامة التي ابتدىء منها .

(هذه الحدود مشمولة ضمن مخطط المشروع الهيكلي لمدينة طولكرم رقم ت ب - ٥٢١ - ٤٥ المؤرخ في ٨ ايار سنة ٩٤٥) .

١٩ ـ عجلون

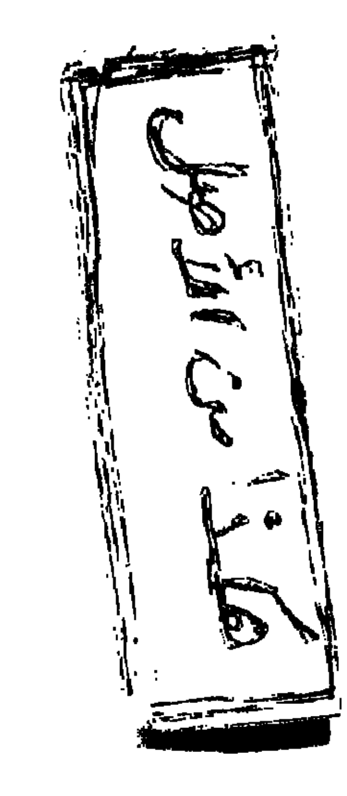
تبدأ حدود منطقة بلدية عجلون من العلامة الواقعة حدا شماليا شرقيا للقطعة رقم ٦٦ من حوض الجتونة رقم ١٠ (قرية عجاون)ثم تسير باتجاه الشمال فالشرق مع الحد الشمالي للحوضين رقم ١٠و١١ من قرية (عين جنا) ثم تتجه جنوباً فغربا مع الحدالشرقي للحوض رقم ١٠ (قرية عين جنا) ثم مع الحد الجنوبي للحوضين رقم ١٠ و١٢ (من قرية عين جنا) حتى تصل الحدود الى العلامة الواقعة حدا شمالياً شرقيا للقطعةرقم ٤٤ حوض بصة الريحان رقم ٢٠ من قرية (عين جنا) ثم تسير الحدود جنوبا مع الحد الشرقي للقطع التي بارقام ٤٤و٤٥ و٤٨ و٨٩ و٦٩ من الحوض رقم ٢٠ (قرية عين جنا) ثم تسير مع الحد الشرقي للقطعه رقم ١٤ ثم مع الحد الشرقي والجنوبي للقطعة رقم ١٥ ثم الحد الشرقي للقطعة رقم ٣٤ والحد الشرقي والجنوبي والغربي للقطعة رقم ٣٥ الحد الجنوبي للقطع رقم ١٧ و٨ و٤ من حوض ابو الغزلان رقم ١٦ (قرية عجلون) ثم تسير الحدود مع الحد الجنوبي للقطع ٤٥و٣٦و١٤ والحد الجنوبي والغربي للقطعة رقم ١٣ وذلك من حوض المنزلة رقم ١٣ (قرية عجلون) ثم تسير الحدود مع الحد الغربي للقطع التي بارقام ١٠٦ الى ١١٠و٤٧ و١٣٣ و٢٢ وذلك من حوض وادي الطواحين رقم١٥ثم مع الحد الغربي للقطع ١٠٢ و٩٦و١٣٦ و٨٣ و٦٣ و١٣٤ و١٦ و١٤ من حوض قطعة الشريف رقم ١٢ (قرب عجاون) ثم تسير الحدود مع الحد الغربي للقطع٣٩ و٤١ و٢٣ من حوض البلد رقم ١١ ثم مع الحد الغربي للقطع التي بارقام ٥٤و٥٠ و٤٩ و٤١ والحد الغربي والشمالي للقطعةرقم ١٥ والحد الشمالي للقطعه رقم١٦ والحد الشمالي الغربي للقطعتين ٧٢ و ١٨ والحد الشمالي للقطع التي بارقام ١٩و٢٠ و٢٥و٢٦ و٦٧ و٦٦ حتى العلامة التي ابتدأ منها وهي الواقعة حدا شماليا شرقيا للقطعة رقم ٦٦ وذلك من حوض الجتونة رقم ١٠ .

٢٠ ـ العقبة

تشمل كامل الاحواض ١و٢و٣و٤و٦ الى ١٢ والمنطقة الواقعة جنوبي الحوض رقم ١٣ حتى مخفر البريج على ان تكون عرض المنطقة جنوبي مصائد الاسماك لمسافة ٢ كيلو متر بعرض ٧٥٠مترا من شاطىء البحر حتى سفح الجبل .

٢١ ـ عمان

تبدأ حدود منطقة بلدية عمان من العلامة الواقعة حداشمالا غربيا للقطعة رقم ٣٠ حوض الشميساني رقم ١٣ (مدينة عمان) ثم تتجه شرقا مع الحدالشمالي للقطع التي بارقام ٣٠ ، ٢٩ ، ٢٨ ، ٢٧ ، ٢٦، ٢٥ ، ٨٦ ، ٨٨ ، ٩٤ ، ٩٢ ، ٩٠ ، ٩٦ ، ١٠٤ ، ١٩ ، ١٠٢ ، ٨٤ ثم مع الحد الشمالي للقطعه رقم ١٤ وذلك من حوض الشميساني رقم١٣ (مدينة عمان) ثمتسير الحدود مع الحد الشمالي لحوض العبارة رقم ٨ (مدينة عمان) والحدين الشمالي والشرقي لحوض الطهطور الشمالي رقم ٧ ثم مع الحد الشرقي لحوض الطهطور الجنوبي رقم ٩ (مدينه عمان) ثم تسير الحدود مع الحد الشمالي لحوض مدينة عمان



رقم ٣٣ الى ان تصل العلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ٢٢ من حوض حريتين الجنوبي رقم ٦ (مدينة عمان) ثم تسير الحدود مع الحد الغربي للطريق الواقعة غرب القطعة رقم ٩٠٩ ثم تتجه غربا مع الحد الجنوبي للطريق الواقعة جنوبي القطع التي بارقام ٨٢ ، ٨٩٦ ، ٨٩١ ، ٨٨٨، ٨٨٧ ، ٨٨٦ ، ٨٨٣ ٨٨٢ ، ٨٧٩ ثم تتجه شمالا مع الحد الغربي للقطعتين ٨٧٩ ، ٨٧٨ ثم مع الحد الغربي من الطريق الواقعة غرب القطع التي بارقام ٨٧٧ ، ٨٧٦ ، ٨٠٤ ، ٨٠٥ من حوض خنيفسة رقم ٣ (خربة نويجيس) ثم تتجه الحدود شرقا مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٧٩ الى العلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا للقطعةرقم ٧٢٧ ثم تتجه شمالا مع الحد الغربي للقطع التي بارقام ٧٢٧، ٦٩١، ١١٤ ثم مع الحدود الجنوبية والغربية والشمالية للقطعة رقم ١١٣ ثم مع الحد الغربي للطريق الواقعة غرب القطعةرقم ٦٤ ثم تتجه الحدود شرقا مع الحد الشمالي للقطع التي بارقام ٦٤ ، ٦٥ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ ، ٧١ ، ٧٤ ثم تسير مع شمال الطريق الواقعة شمال القطعتين رقم ٤٣ ، ٢٣٦ ثم تتجه شمالا مع الحد الغربي للطريق الواقعة غرب القطعتين ٧٤٧ ، ٧١٦ ثم تتجه شرقا مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٧١٦ وذلك من حوض خنيفسة رقم ٣ خربة نويجيس . ثم تسير الحدود مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٢٠من حوض المعسكر رقم ١١ (قرية ماركا) ثم مع الحد الشمالي للقطعة رقم ١ من حوض الطيران رقم ٦ قرية ماركا حتى تصل للعلامة الواقعة حدا فاصلا بين الاحواض التي بارقام ٥ ، ٦ ، ٢ (قرية ماركا) ثم تتجه شمالا مع الحد الغربي لحوض بلد ماركا الشمالية رقم ٥ الى ان تصل للعلامه الواقعة حدا شماليا غربيا للقطعة رقم ٩١ حوض رقم ٥ وقرية ماركا ثم مع الحد الغربي للقطع التي بارقام ١٨٩ ، ١٩٠، ٤٩٦ ، ٤٩٨ ، ٤٩٧ ثم تتجه شرقا مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٨١ ثم تتجه شمالا مع الحد الغربي للقطع التي بارقام ٤٨٠ ، ٤٣٢ ، ٤٣٠ ثم مع الحد الشمالي للقطع التي بارقام ٥٣٨ ، ٨٨ ، ٤٤٤ ثم الحدالشرقي للقطعةرقم ٢٧٢ ثم تتجه شماليا شرقيا مع الحد الشمالي للقطعتين ١٦، ٥٢٤ ثم معالحد الغربي للقطعة رقم ٥٢٣ من حوض الونانات رقم ٢ (قرية ماركا) ثم تتجه الحدود شرقا وجنوبا مع الحدين الشمالي والشرقي للقطعة رقم ١٣٧ والحد الشرقي للقطع التي بارقام ١٦٣ ، ١٤١ ، ٣١، ٣٠ ، ١٣٩ من حوض حنو الكسار رقم ١ (قرية ماركا) ثم تتجه غربا مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٢ ثم شمال الطريق الواقعة شمال قطعه رقم ٨ ثم تتجه شمالا مع الحد الشمالي الشرقي للقطعة ١٢٤ من حوض التليل رقم ٤ (قرية ماركا) حتى العلامه الواقعة حدا فاصلا بين القطع التي بارقام ١٢٤ ، ١٢٢ ، ٨٤ ثم تتجه جنوبا مع الحد الغربي للحوض رقم ٤ (قرية ماركا) الى ان تصل العلامة الواقعة حدا فاصلا بين حدود الحوضين ٤ ، ٩ (قرية ماركا) ثم تتجه غربا مع الحد الشمالي لحوض برقع رقم ٩ (قرية ماركا) الى ان تصل الى العلامة الواقعة بين القطع التي بارقام ١١٦ ، ٢٤٢ ، ١٢٧ ثم تتجه جنوبا مع الحد الغربي للقطع التي بارقام ١٨٧، ٢٤٣ ، ٢١٥ ، ١٨٩ ، ١٨٢ ، ٢٤٠ ، ٢١٩ من حوض برقع رقم ٩ (قريـــة ماركا) ثم تسير الحدود مع الحدين الشرقي والجنوبي لحوض حنيكين رقم ٣١ (مدينة عمان) الى ان تصل الحرم الشرقي لسكة الحديد الحجازية ثم تتجه جنوبا مع الحد الشرقي لحرم السكة الى ان تصل العلامة الواقعـــة حدا فاصلا لحدود الاحواض رقم ٣ ، ٥ ، ٤ (قرية قويسمه) ثم تتجه شمالا قاطعة حرم السكة مع حد الحوضين رقم ٣ ، ٥ الى ان تصل الحد الشمالي لحرم السكة ثم تسير غربا مع الحد الجنوبي لحوض الشعيلية رقم ٥ الى ان تصل العلامة الواقعة حدا فاصلا بين القطعة رقم ٥٦ (من حوض رقم ٦ من قرية القويسمة) والقطعتين رقم ٤ ، ٥ (من حوض رقم ٥ قرية قويسمة) ثم تتجه شمالا مع الحد الشرقي للقطعة رقم ٥ ثم غربا مع الحد الجنوبي للقطعتين رقم ١٣ ، ٨٤ وذلك من حوض الشعيلية رقم ٥ (قرية قويسمه) ثم تتجه شمالا مع الحد الشرقي للحوضين ام صوينية الجنوبي رقم ٤٢ وام صوينية الشمالي رقم ٤١ (مدينة عمان) الى ان تصل الحدود

للعلامة الواقعه حدا جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ٢ من حوض رقم ٤١ (مدينة عمان) ثم تتجه غربا مع الحد الجنوبي للطريق الواقعة جنوبي القطعة رقم ٢ ثم من الحد الجنوبي للقطعة رقم ٢ وذلك من حوض رقم ٤١ (مدينة عمان) ثم مع الحد الجنوبي للقطعتين رقم ٤ ، ١١ من حوض ام صوينة الوسطى رقم ٤٣ (مدينة عمان) ثم تسير الحدود مع الحد الغربي للقطعة رقم ٣ حوض رقم ٤٣ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا فاصلا بين الاحواض التي بارقام ٤٣ ، ٤٤ ، ٣٦ (مدينة عمان) ثم تتجه غربا مع الحد الجنوبي للطريق الواقعة جنوب القطعتين رقم ٤٣ ، ٥٢ من حوض ابو حليوى رقم ٣٦ (مدينة عمان) ثم تتجه شمالا مع الحد الغربي للقطعة رقم ٥٢ من الحوض رقم ٣٦ ثم مع الحد الجنوبي والغربي للقطعة رقم ٥ من حوض الذراع رقم ٤٦ (مدينة عمان) ثم تتجه شماليا غربيا مع الحد الغربي للقطعتين رقم ١٧ و ٣١ ثم شماليا سرقيا مع الحد الغربي للقطعتين رقم ٣١ و ١٠ من حوض الذراع الشمالي رقم ٣٧ (مدينة عمان) ثم مع الحد الغربي لحوض العماوي رقم ٢٤ مدينة عمان الى ان يصل للعلامة الواقعة حدا فاصلا بين الاحواض التي بارقام ٢٤ و ٢٢ و ٢٥ (مدينة عمان ثم تتجه غربا مع الحد الجنوبي لحوض الملفوف الشرقي رقم ٢٢ (مدينة عمان) والحدين الجنوبي والغربي لحوض الملفوف الغربي رقم ٢٣ (مدينة عمان) ثم تتجه شمالا مع الحد الغربي للحوض رقم ١٨ وادي صقره (مدينة عمان) الى ان تصل للعلامة الواقعه حدا شماليا للقطعه رقم ٢٢ من حوض وادي صقرة رقم ١٣ ثم تتجه شمالا مع الحد الغربي لحوض الشمساني رقم ١٣ (مدينه عمان) الى ان تصل للعلامه التي ابتدأت منها الحدود وهي الواقعه حدا شماليا غربيا للقطعه رقم ٣٠ من حوض الشمساني رقم ١٣ .

٢٢ ـ عنبتا

تبدأ حدود منطقة بلدية عنبتا من العلامة الواقعة حدا شمالا غربيـا للقسيمة رقم ٣٤ قطعة رقم ٨٥٣١ متجهة جنوبـا مع الحد الغربي للقسيمتين رقم ٣٤ و ٣٦ ثم تقطع طريق سهل زيتون (قسيمة ٦١) ثم تتجه غربـا مع الحد الشمالي الشرقي للقسيمتين رقم ٣٠ و ٢٨ ثم جنوبـا مع الحد الغربي للقسيمة رقم ٢٨ حتى تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبا غربيا للقسيمة رقم ٢٨ وذلك من القطعة رقم ٨٥٣١ ثم تسير بخط مستقيم الى ان تصل الى العلامة الواقعـة حدا شمالا غربيـا للقسيمة رقم ٢٤ (قطعة رقم ٨٥٣٣) ثم تسير مع الحد الغربي للقسيمة رقم ٢٤ ثم تتجه بخط مستقيم قاطعـة علامة المساحة رقم ١٦٥ /أ حتى تصل حدود القطعة رقم ٨٥٣٥ ثم تتجه غربا وجنوبا وشرقا ثم جنوبا مع الحد الشمالي والغربي والجنوبي للقطعة رقم ٨٥٣٥ ثم مع الحد الغربي والجنوبي للقطعـة رقم ٨٥٣٦ حتى تصل لعلامة المساحة رقم ٣٤٤/أ . ثم تتجه الحدود شماليا شرقيا مع الحد الشرقي للقطعة رقم ٨٥٣٦ حتى تصل لعلامة المساحة رقم ٣٤١/أ . ثم تتجه شرقا مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٨٥٣٢ ثم مع الحد الشمالي للقسائم التي بارقام ٣٣ و ٥٤ و ٣٥ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ من القطعـة رقم ٨٥٤١ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شمالا شرقيا للقسيمة رقم ٤١ . ثم تتجه شمالا بخط مستقيم قاطعة سكة الحديد الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبا غربيا للقسيمة رقم ٤١ ثم مع الحد الشرقي للقسيمتين رقم ٢٠ و ١٣ قاطعة القسيمة رقم ٥٢ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا شرقيا للقسيمة رقم ١٣ من القطعة رقم ٨٥٤١ ثم تتجه شرقا مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٨٥٤١ الى ان تصل لعلامة المساحة رقم ٣٥٩ /أ ثم تقطع الطريق بخط مستقيم الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا للقسيمة رقم ٦٠ من للقطعة رقم ٨٥٣٩ ثم تسير الحدود مـع الحدين الشرقي والشمالي للقسيمة رقم ٦٠ ثم مع الحد الشرقي للقسائم التي بارقام ٥٩ و ٤٧ و ٤٤ ثم تتجه غربـا مـع الحد الشمالي للقسائم التي بارقام ٤٤ و ٤٥ و ٤٦ ثم تقطع الطريق رقم ٧٢ وتسير مع الحد الشرقي للقسيمة رقم ٣٥ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا شرقيا للقسيمة رقم ٩٠ ثم تتجه شمالا بخط مستقيم قاطعة الطريق رقم ٩٦

الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا للقسيمة رقم ٢٤ . ثم تتجه مع الحدود شمالا مع الحد الشرقي للقسيمتين رقم ٢٤ و ١٥ مارة بعلامة المساحة رقم ٣٨٣ـأ . ثم اتتجه مع الحد الشرقي للقطعة رقم ٨٥٢٩ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا للقسيمة رقم ٤٦ من القطعه رقم ٨٥٣٨ . ثم تتجه شرقا مع الحد الجنوبي للقسيمتين رقم ٤٦ و ٥٣ ثم تتجه شمالا مع الحد الشرقي للقسائم التي بارقام ٥٣ و ٨٠ و ٢٢ قاطعة الطريق رقم ٢١ ثم تتجه غربا مع الحد الجنوبي للقسيمة رقم ١٩ وذلك من القطعة رقم ٨٥٣٨ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا لهذه القسيمة . ثم تتجه الحدود شمالا وغربا مع الحدين الشرقي والشمالي للقطعة رقم ٨٥٣٧ حتى تصل للعلامـة الواقعـة حدا فاصلا للقطع التي بارقام ٨٥٣٧ و ٨٥٢٨ و ٨٥٣٠ ثم تتجه شرقا مغ الحد الجنوبي للقسيمتين رقم ٧٢ و ٧٣ من القطعة ٨٥٣٠ . ثم تتجه الحدود شمالا مع الحد الشرقي للقسيمتين رقم ٧٣ و ٧٤ ثم تتجه مع الحد الشمالي للقسائم التي بارقام ٧٤ و ٧٥ و ٧١ و ٧٠ و ٦٨ ثم مع الحدالغربي القسيمتين رقم ٦٨ و ٦٩ من القطعة رقم ٨٥٣٠ ثم مع الحد الجنوبي للقسيمة رقم ٦٦ . ثم تتجـه الحدود شمالا مع الحد الشمالي الشرقي للقسائم التي بارقام ٦٧ و ١٢ و ٩٥ ثم مع الحد الشمالي والغربي للقسيمة رقم ٩٥ ثم مع الحد الشمالي للطريق رقم ٨٩ الى ان تقطع طريق عنبتا ـ بلعا وتصل لحدود القطعة رقم ٨٥٣١ ثم تتجه شماليا غربيا مع الحد الشمالي الشرقي للقسيمة رقم ٣٤ للقطعة رقم ٨٥٣١ الى ان تصل العلامة التي ابتدىء منها .

٢٣ ـ القدس :

حدود منطقة بلدية القدس :

شمالا ـ حدود الاحواض رقم ٣٠٢٤٦ و ٣٩٢٤٧ و ٣٠٠٠٠ .

شرقا ـ حدود الاحاض رقم ٣٠٠٠٠ و ٢٩٩٩٩ و ٢٩٩٩٨ و ٢٩٩٩٧ و ٢٩٩٩٦ و ٢٩٩٩٥ و ٢٩٩٩٤ و ٢٩٩٩٣ و ٢٩٩٩١ و ٢٩٩٨٩ و ٢٩٩٨٧ ٢٩٩٨٨ .

جنوبا ـ حدود الاحواض رقم ٢٩٩٨٨ و ٢٩٩٨٧ و ٢٩٩٨٦ و ٢٩٩٨٤ و ٢٩٩٨١ و ٢٩٩٨٣ و ٢٩٩٨٢ .

غربا ـ خط يسير بمحاذاة حدود الاحواض رقم ٣٠٠١٩ و ٣٠٠٢٠ و ٢٩٩٨٥ و ٣٠١٢٧ و ٣٠١٢٦ و الى ان يلتقي بسور المدينة القديمه بالقرب من بوابة باب النبي داوود ثم يتجه غربا حتى الزاوية الجنوبية الغربية لسور المدينة القديمة ثم ينعطف شمالا متبعا تعريجات سور الممدينة القديمة حتى باب الخليل ثم يسير باتجاه شمالي غربي لغـاية الزاوية الشمالية الغربية لسور المدينة القديمة ثم يسير محاذيا لسور المدينة باتجاه شرقي شمالي الى باب الجديد فباب العامود ثم يتجه شمالا غربا على حدود الاحواض رقم ٣٠٠٥٤ و ٣٠٠٥٥ و ٣٠٠٥٩ و ٣٠٠٨٩ و ٣٠٠٩٠ و ٣٠٠٩٢ و ٣٠٠٩٥ و ٣٠٠٩٦ حتى الزاوية الجنوبية الغربية للحوض رقم ٣٠٠٩٧ ومن ثم يتبع الحد الغربي رقم ٣٠٠٩٧ المذكور فالحد الغربي الحوض ٣٠٢٤٦ .

٢٤ ـ قلقيلية :

تبتدأ حدود منطقة بلدية قلقيلية من علامة المساحة الواقعة حدا شماليا غربيا للقطعة رقم ٤٧ من حوض رقم ٧٥٠٠ فتتجه نحو الشرق مـع الحد الشمالي للقطعة رقم ٤٧ ثم تتجه شمالا فشرقـا مع الحدين الغربي والشمالي للقطعة رقم ٩ مخترقا القطعة رقم ٤ ثم مع الحد الجنوبي للقطعـة رقم ٥ مخترقا القطعة رقم ٦ ثم مع الحد الجنوبي للقطعة رقم ٧ الى ان تصل الحدود للعلامة الواقعـة حدا

جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ٧ ثم تتجه الحدود شماليا شرقيا بخط مستقيم حتى تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا غربيا القطعة رقم ٥٠ من حوض رقم ٧٥٤٩ ثم تتجه شرقا وجنوبا مع الحدين الشمالي والشرقي للقطع رقم ٥٠ حتى العلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا للقطعة رقم ٤٨ ثم تتجه الحدود شرقا مع الحد الجنوبي للقطعة رقم ٤٨ لمسافة خمسين مترا وهنالك تؤلف زاوية تتجه منها نحو الجنوب بخط مستقيم مخترقا القطعة رقم ٥١ الى ان تصل الحد الجنوبي لهذه القطعة الى علامة تقع على مسافة ٥٠ مترا شرق العلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا لهذه القطعة ثم تتجه الحدود شرقا بخط مستقيم مخترقا القطعة رقم ٢٧ من حوض رقم ٧٥٧١ الى ان تصل الى العلامة الواقعة حدا شماليا شرقيا للقطعة رقم ٢٨ ثم تسير جنوبا مع الحد الشرقي لهذه القطعة فتتجه الحدود شرقا وجنوبا مع الحدين الشمالي والشرقي للحوض رقم ٧٥٧٨ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا غربيا للقطعة رقم ١ من الحوض رقم ٧٥٦٤ ثم تتجه شرقا مع الحد الشمالي — لهذه القطعة لمسافة ١٠٠ متر ثم تتجه جنوبا حتى تصل الى العلامة الواقعة على الحد الشمالي للقطعة رقم ٢ وذلك لمسافة ١٠٠ من العلامة الواقعة حدا شماليا غربيا للقطعة رقم ٢ ثم تتجه غربا مع الحد الشمالي لهذه القطعة ثم جنوبا مع الحد الغربي للقطع التي بارقام ٢ و٣ و٤ و٥ من حوض رقم ٧٥٦٤ ثم مع الحدين الشمالي والغربي للقطعة رقم ٢٣ من حوض رقم ٧٥٦٢ ثم تتجه غربا مع الحد الشمالي للقطع التي بارقام ٤٧ و٤٦ و٤٥ و٤٤ و٤٣ و٤٢ و٤٠ و٣٩ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا غربيا للقطعة رقم ٣٩ ثم تتجه جنوبا مع حدها الغربي لمسافة ٤٠ مترا وهنالك تؤلف زاوية تتجه منها نحو الغرب بخط مستقيم مخترقا القطعتين رقم ٣٨ و ٣٧ حتي تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا القطعة رقم ٢٩ ثم تتجه جنوبا مع الحد الشرقي للقطع التي بارقام ٣٠ و ٣١ و ٣٢ وذلك من الحوض رقم ٧٥٦٢ ثم تتجه غربا مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٣٣ ثم جنوبا مع الحد الغربي للقطع التي بارقام ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ قاطعا طريق الطبال رقم ٥٧ ثم تتجه غربا مع الحد الشمالي للقطعتين رقم ٧٩ و ٨٠ ثم مع الحد الغربي للقطعة رقم ٨٠ ثم مع الحد الشمالي للقطع التي بارقام ٩١ و ٩٠ و ٨٩ قاطعة الطريق الوسطى رقم ٨١ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا للقطعه رقم ٨٨ ثم تتجه جنوبا بخط مستقيم الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا شرقيا للقطعه رقم ٦ من الحوض رقم ٧٥٦١ ثم تتجه الحدود غربا مع الحد الشمالي للقطعتين رقم ٦ و ٧٥ الى ان تصل الى علامة واقعة على الحد الشمالي للقطعة رقم ٧٥ وعلى امتداد الحد الفاصل بين القطعتين رقم ٧٥ و ٧٦ ثم تتجه الحدود جنوبا مع الحد الشرقي للقطعه رقم ٧٦ ثم غربا مع الحد الجنوبي لهذه القطع الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا شرقيا للقطعة رقم ٨ ثم تتجه جنوبا بخط مستقيم الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا شرقيا للقطعه رقم ٨٨ ثم تسير مع الحدود الشرقية والجنوبية والغربية لهذه القطع ثم تتجه الحدود غربا مع الحد الشمالي للقطعه رقم ٨٧ الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا شماليا غربيا لهذه القطعه وذلك من الحوض رقم ٧٥٦١ ثم تتجه الحدود جنوبيا غربيا بخط مستقيم الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ٢٧ من الحوض رقم ٧٥٥٦ ثم تتجه غربا مع الحد الجنوبي لهذه القطعه لمسافة ٦٥ مترا وهنالك تؤلف زاوية تتجه منها الحدود شمالا بخط مستقيم مخترقة القطع ٢٧ و ٢٦ من نفس الحوض والقطع التي بارقام ٢ و ٣ و ٧ من حوض رقم ٧٥٥٥ الى ان تصل الى العلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا القطعه رقم ٩ ثم تسير للحد الغربي لهذه القطعة ثم تتجه بخط مستقيم الى العلامه الواقعه حدا جنوبيا غربيا للقطعه رقم ١٧ مخترقه القطعتين رقم ٨٦ و ١٥ ثم مع الحد الغربي للقطعة رقم ١٧ الى ان تصل للعلامه الواقعه حدا شماليا غربيا لهذه القطعة ومنها تتجه الحدود غربا مع الحد الشمالي للقطعتين رقم ١٨ و ١٩ الى ان تصل للعلامة الواقعه

حدا شماليا غربيا للقطعه رقم ١٩ ومنهـا تتجه شمالا بخط مستقيم الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ٤٠ ومنها تتجه الحدود غربا مع الحد الجنوبي للقطع التي بارقام ٤٠ و ٣٥ و ٣١ و ٣٠ و ٢٩ ثم تتجه مع الحد الغربي للقطعة رقم ٢٩ حتى زاويتها الشمالية الغربية من وذلك حوض رقم ٧٥٥٥ ومنها تتجه الحدود شماليا غربيا بخط مستقيم الى ان تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ١١٤ من الحوض رقم ٧٥٥٤ ثم تتجه شمالا وغربا مع الحدين الشرقي والشمالي لهذه القطعه مخترقه القطعة رقم ١١٥ والقطعه رقم ١٣٩ (طريق يافا) ثم تتجه الحدود شمالا مع الحد الغربي لهذه الطريق الي ان تصل للعلامة الواقعه حدا جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ٨٨ فتتجه غربا مع الحد الجنوبي لهذه القطعة الى ان تصل للعلامه الواقعه حدا جنوبيا غربيا لهذه القطعة ومنها تتجه الحدود شماليا شرقيا بخط مستقيم الى ان تصل للعلامه الواقعة حد جنوبيا شرقيا للقطعه رقم ٩٨ من الحوض رقم ٧٥٥٣ ثم تتجه مع الحد الشرقي لهذه القطعه ثم تسير شماليا غربيا مع الحد الجنوبى الغربى للطريق رقم ٣٠ (طريق قلقيليه — مسكه والطيرة) الى ان تصل للعلامـه الواقعه حدا شماليا شرقيا للقطعه رقم ٩٢ ومنها تقطع الطريق رقم ٣٠ للعلامه الواقعه حدا شماليا غربيا للقطعه رقم ٣٣ من حوض رقم ٧٥٥١ ثم تتجة الحدود غربا مع الحد الشمالي لهذه ثم القطعة شمالا مع الحد الغربى للقطعه رقم ٣٢ حتى العلامه الواقعه حد شماليا غربيا ذذه القطعه ثم تتجه بخط مستقيم حتى العلامة الواقعة حدا جنوبيا غربيا للقطعه رقم ٣٠ من الحوض رقم ٧٥٥١ ثم تتجه مع الحد الغربى والشمالي لهذه القطعه ثم مع الحد الغربى للقطعه رقم ٤٧ من حوض رقم ٧٥٥٠ حتى تصل للعلامة التي ابتدئ منها .

٢٥ ـ الكرك

تشمل كامل حوض البلد .

٢٦ ـ كفرنجه

تشتمل على حوض البلد رقم (٤) .

٢٧ ـ مأدبا

تبدأ حدود منطقة بلدية مادبا من العلامة الواقعـة على طريق الاسفلت (عمـان ـ مادبا) وعلى الحدود التى بين حوض طريق عمان رقم ٢٠ (قرية مادبا) وخربة حنينا . تم تتجه الحدود غربا مع الحد الشمالي لحوض طريق عمان رقم ٢٠ (قرية مادبا) حتى تصل للعلامة الواقعة حدا فاصلا للاحواض حنينا الغربي رقم ٣ (خربة حنينا) وحنو السيسبان رقم ٢ (خربة كفير ابو سريوط) وطريق عمان رقم ٢٠ (قرية مادبا) ثم تتجه الحدود غربا مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٢٨ ثم شمالا مع الحد الشرقي للقطعتين رقم ٢٧ و ٢٦ ثم مع الحد الشمالي للقطعة رقم ٢٦ ثم تتجه مع الحد الغربي للطريق الواقعة غرب القطعـة رقم ٢٦ وذلك من حوض حنو سيسبان رقم (خربة كفير ابو سريوط) حتي تصل العلامة الواقعة حـدا فاصـلا للاحواض حنو سيسبان رقم ٢ والمحالة رقم ٣ وحنو محفوظ رقم ٥ (خربة كفير ابو سريوط) ثم تتجه الحدود غربا مع الحد الشمالي للقطع التي بارقام ١ و ٣ و ١٠ ثم مع الحد الشمالي الغربي للقطع التي بارقام ١٠ و ١٧ و ٢٦ و ٢٩ حتى تصل الى العلامة الواققة حدا غربيا جنوبيا للقطعة رقم ٢٩ ثم تتجه بخط مستقيم حتى تصل العلامة الواقعة حدا فاصل للقطع التي بارقام ٣٤ و ٣٧ و ٤١ ثم تتجه مع الحد الغربي للقطعتين رقم ٣٧ و ٤٢ حتى تصـل لروض حنو محفوظ ثم تتجه جنوبا شرقيا مع الحد الحنوبي لحوض حنو محفوظ رقم ٥ (خربة كفير ابو سريوط) حتى

تصل الى العلامة الواقعة حدا فاصلا لخربة كفير ابو سربوط ومزرعة المصلوبية وقرية مادبا ثم تتجه جنوبا فشرقا مع الحد الغربي والجنوبي لحوض البلد رقم ١ (قرية مادبا) حتى العلامة الواقعة شرقي القلعة رقم ٧٢١ من حوض البلد رقم ١ (قرية مادبا) ثم تتجه شمالا مع الحـــد الشرقي للقطعة التي بارقام ٧٢١ و ٧٢٠ و ٧١٩ و ٦٥٤ و ٥٣٤ حتى تصل للعلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ٤٧٠ من حوض البلد رقم ١ ثم تتجه شرقا مع الحد الجنوبي للقطعة رقم ٣٠ من حوض مقاسم مادبا الجنوبي رقم ١٧ (قرية مادبا) ثم تتجه شمالا مع الحد الشرقي للقطعتين رقم ٣٠ و ٣١ من حوض مقاسم مادبا الجنوبي رقم ١٧ ثم تتجه شرقا شمالا مع الحـــد الجنوبي للقطعة رقم ٢٢ والشرقي للقطع التي بارقام ٢٢ و ٢١ و ١٠ من حوض مقـاسم مادبا الوسطى رقم ١٨ حتى تصل للعلامة الواقعـــة حدا شماليا شرقيا للقطعة رقم ١٠ حوض ١٨ . ثم تتجة شماليا شرقيـا بخط مستقيم الى العلامة الواقعة حدا جنوبيا شرقيا للقطعة رقم ٦ من حوض طريق عمان رقم ٢٠ (قرية مـــادبا) ثم تتجه الحدود شرقا وشمالا مع الحد الجنوبي والشرقي لحوض طريق عمان رقم ٢٠ حتى تصل الى العلامة التي ابتدأ منها وهي الواقعة في طريق الاسفات عمان ــ مادبا

٢٨ ـــ معان

تشتمل على كامل حدود قرية معان المنظمة من قبل دائرة الاراضي والمساحة والمشمولة باللوحتين رقم ١ و ٢ من قرية معان قياس ١ / ١٠٠٠٠

٢٩ ـــ المفرق

تشتمل على كامـــل حوض البلد رقم ٧ وحوض الحي الشـــمالي الغربي رقم ٢١ وحوض الحي الجنوبي الغربي رقم ٢٢ وحوض الحي الجنوبي رقم ٢٣ .

٣٠ ـــ نابلس

شمالا : ـ يبتدىء الحد من نقطة عند الزاوية الشمالية الغربية لقطعة التخمين رقم ٢٤٠٥٩ متجها شرقاً على محاذاة الحد الشمالي للقطعة المذكورة لغايه الزاوية الشمالية الغربية لقطعة التخمين رقم ٢٤٠٧٦ ثم يسير في اتجاه شمالي شرقي على محاذاة الحدود الشمالية لقطعتي التخمين رقم ٢٤٠٧٦ و ٢٤٠٧٥ لغاية الزاوية الشماليه للقطعة رقم ٢٤٠٧٥ المذكورة ثم يسير على العموم في اتجاه جنوبي شرقي على محاذاه الحدود الشمالية لقطع التخمين رقم ٢٤٠٧٥ و ٢٤٠٥٥ و ٢٤٧٧٣ و ٢٤٠٧٢ و ٢٤٠٧٧ و ٢٤٠٧١ و ٢٤٠٦٢ لغاية الزاوية الشمالية الشرقية رقم ٢٤٠٦٢ المذكورة

شرقاً : ـ ثم يتجه جنوبا على محاذاة الحدود الشرقية لقطعتي التخمين رقم ٢٤٠٦٢ و ٢٤٠٦٨ لغاية الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم ٢٤٠٦٨ المذكورة ثم يسير شرقاً على محاذاة الحد الشمـــالي لقطعة التخمين رقم ٢٤٠٦٧ لغـــاية زاويتهـــا الشماليـــة الشرقية ثم يسير على العموم في اتجـــاه جنوبي غربي على محاذاة الحد الشرقي للقطعة رقم ٢٤٠٦٧ المذكورة لغاية زاويتها الجنوبية الشرقية . ثم يسير في اتجاه شمالي غربي على محاذاة الحد الجنوبي للقطعة رقم ٢٤٠٦٧ المذكورة لغاية زاويتها الجنوبية الغربية ثم يسير غربا وجنوبا على محاذاة الحد الشرقي لقطعة التخمين رقم ٢٤٠٦٦ لغاية الزاوية الجنوبية الشرقية للقطعة رقم ٢٤٠٦٦ المذكورة .

جنوبا : ثم يسير في اتجاه شمالي غربي على محاذاة الحدود الجنوبية والغربية لقطعة التخمين رقم ٢٤٠٦٦ لغاية زاويتها الشمالية الغربية ثم يتجه غربا على محاذاة الحد الجنوبي لقطعة التخمين رقم

٢٤٠٦٥ لغاية زاويتها الجنوبية الغربية ثم يتجه شمالا على محاذاة الحد الغربي للقطعة رقم ٢٤٠٦٥ المذكورة لغاية زاويتها الشمالية الغربية ثم يسير في اتجاه شمالي غربي على محاذاة الحدود الجنوبية لقطع التخمين رقم ٢٤٠٤٥ و ٢٤٠٤٤ و ٢٤٠٢٤ و ٢٤٠٢٢ لغاية الزاوية الجنوبية الغربية للقطعة رقم ٢٤٠٢٢ المذكورة ثم يتجة شمالا على محاذاة الحد الغربي للقطعة رقم ٢٤٠٢٢ المذكورة لغاية زاويتها الشمالية الغربية ثم يســـير على العموم في اتجاة شمالي غربي على محـــاذاة الحـــد الجنوبي لقطعـــة التخمين رقم ٢٤٠١٠ لغاية زاويتها الجنوبية الغربيـة ثم يتجه غربا عـــلى محاذاة الحد الجنوبي لقطعة التخمين رقم ٢٤٠٠٩ لغاية زاويتها الجنوبية الغربية ثم يتجه جنوبا وغربا على محاذاة الحدين الشرقي والجنوبي لقطعة التخمين رقم ٢٤١٨٢ لغاية زاويتها الجنوبية الغربية

غربا : ـ ثم يسير على العموم في اتجاه شمالي على محاذاة الحد الغربي لقطعة التخمين رقم ٢٤١٨٢ لغاية زاويتها الشمالية الغربية ثم يسير في اتجاه شمالي شرقي على محاذاة الحد الشمالي لقطعه التخمين رقم ٢٤١٨٢ المذكورة لغايه التقائه مع الحد الجنوبي لقطعة التخمين رقم ٢٤١٨١ ثم يتجه غربا على محاذاة الحد الجنوبي للقطعة رقم ٢٤١٨١ المذكورة لغاية زاويتها الجنوبية الغربية ثم يتجه شمالا على محاذاة الحد الغربي للقطعه رقم ٢٤١٨١ المذكورة لغاية زاويتها الشماليه الغربيه ثم يسير عموما في اتجاه شمالي شرقي على محاذاة الحد الغربي لقطعه التخمين رقم ٢٤١٨٠ لغايه زاويتها الشماليه الغربيه ثم يتجه شرقا على محاذاة الحد الشمالي للقطعه رقم ٢٤١٨٠ المذكورة لغايه الزاويه الجنوبيه الغربيه لقطعه التخمين رقم ٢٤٠٥٦ ثم يتجه شمالا على محاذاة الحدود الغربيه للقطعه رقم ٢٤٠٥٦ المذكورة وقطعه التخمين رقم ٢٤٠٥٩ الى ان يصل النقطه التي ابتدأ منها الزاويه الشماليه الغربيه للقطعه رقم ٢٤٠٥٩ .

٣١ ـــ وادي السير

تشتمل على القطع التي بارقام ١٠٨ ـ ١٠٩ ـ ١١٠ ـ ١١١ ـ ١١٢ ـ ١١٣ ـ ١١٦ ـ ١١٧ ـ ١١٨ ـ ١١٩ ـ ١٢٠ ـ ١٢١ ـ ١٢٢ ـ ١٢٥ ـ ١٢٦ ـ ١٢٧ ـ ١٢٨ ـ ١٢٩ ـ ١٣٠ ـ ١٣١ ـ ١٣٢ ـ ١٣٣ ـ ١٣٤ ـ ١٣٥ ـ ١٤٠ ـ ١٨٥ من حوض رقم ٢ .

والقطع التي بارقام ٩٣ - ٩٤ - ٩٥ - ١٢٦ - ١٢٧ - ١٢٨ - ١٢٩ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٣٨ - ١٣٩ - ١٤٠ - ٤١ - ١٤٢ - ١٤٣ - ١٤٤ - ١٤٥ - ١٤٦ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٤٩ - ١٥٠ - ١٥١ - ١٥٢ - ١٥٣ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٥٨ - ١٥٩ - ١٦٠ - ١٦٠ - ١٦٣ - ١٦٤ - ١٧٢ - ١٧٣ - ١٧٤ - ١٧٥ - ١٧٦ - ١٨٤ - ١٨٧ - ١٨٨ - ١٨٩ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٤ - ١٩٥ - ١٩٦ - ١٩٧ - ١٩٨ - ١٩٩ - ٢٠٧ - ٢٠٨ - ٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٦ - ٢٢٢ - ٢٢٣ - ٢٢٤ - ٢٢٥ - ٢٢٦ ـ ٢٢٧ ـ ٢٢٨ ـ ٢٣٠ ـ ٢٣١ ـ ٢٣٥ ـ ٢٣٦ ـ ٢٣٩ ـ ٢٤٠ ـ ٢٤١ ـ ٢٤٢ ـ ٢٤٤ ـ ٢٤٥ ـ ٢٤٨ ـ ٢٥٦ ـ ٢٦٠ ـ ٢٦٤ ـ ٢٦٧ ـ ٢٦٩ ـ ٢٧٠ ـ ٢٧٤ ـ ٢٧٥ ـ ٢٧٦ ـ ٢٧٩ ـ ٢٨١ ـ ٢٨٤ ـ ٢٨٥ ـ ٢٨٦ ـ ٢٨٧ ـ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ ـ ٢٩١ ـ ٢٩٣ ـ ٢٩٤ ـ ٢٩٥ ـ ٢٩٦ ـ ٢٩٧ ـ ٢٩٨ ـ ٣٠٠ ـ ٣٠٣ ـ ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ـ ٣٠٥ ـ ٣٠٦ ـ ٣٠٧ ـ ٣٠٨ ـ ٣٠٩ ـ ٣١٠ ـ ٣١١ ـ ٣١٢ ـ ٣١٣ ـ ٣١٥ ـ ٣١٦ ـ ٣١٧ ـ ٣١٨ ـ ٣١٩ ـ ٣٣٠ ـ ٣٣٢ ـ ٣٣٣ ـ ٣٣٤ ـ ٣٦٢ ـ ٣٦٣ ـ ٣٧١ ـ ٣٧٢ ـ ٣٧٣ ـ ٣٨٤ ـ ٣٧٥ ـ ٣٧٦ ـ ٣٧٨ ـ ٣٨٤ ـ ٣٨٥ ـ ٣٨٦ من حوض البلد رقم ٥ .

٣٢ ـ يعبد

تتألف علامات الحدود منطقه بلديه يعبد من زوايا حديديه مثبته على قواعد من الاسمنت تعلو خمسين سنتمتر عن سطح الارض وقد كتب على كل منها الرقم المخصص كما هو موضح بالمخطط الموجود ببلدة يعبد وحدود البلديه هى كما يأتي :

شمالا : خطا مبتدأ من الزاوية رقم ٥ ومتجها الى الشمال الغربي حيث يلتقي بالزاوية رقم ٦ ومن ثم يتجه الى الشمال الغربي ثم يتجه الى الجنوب الغربي الى ان ينتهي بالزاويه رقم ٧ كما هو مبين على خارطه و سطح البلدة رقم ت/ ٥١/٨٤ :

غربا : خطا مبتدأ من الزاويه رقم ٧ ثم يتجه الى الجنوب الغربي الى ان يلتقي بالزاويه رقم ٨ ثم يسير بذات الاتجاة حتى يلتقي بالزاويه رقم ٩ ومن ثم يتجه غربا ثم جنوبا الي ان يتصل بالزاويه رقم ١٠ ثم يتجة الى الجنوب الغربي حيث يلتقي بالزاويـــه رقم ١١ ومن ثم يســـير متعرجا نحو الجنوب الشرقي الى ان يلتقي بالزاويه رقم ١٢ ثم يتجــه الى الجنوب الغربي ثم يسير غربا الى ان يلتقي بالزاويه رقم ١٣ ومن ثم يتجــه نحو الجنوب الشرقي ثم نحـــو الجنوب الغربي الى ان ينتهي بالزاويه رقم ١٤ .

جنوبا : خطا مبتدأ من الزاويه رقم ١٤ ومتجها نحو الشمال الشرقي ثم نحو الشمال الغربي ثم يتجه ثانية نحو الشمال الشرقي حيث يلتقي بالزاوية رقم ١٥ ومن ثم يتجه متعرجا نحو الجنوب الغربي الى ان يلتقي باللزاوية رقم ١٦ ثم يتجه الى الشمال الشرقي ثم الى الجنوب الشرقي ثم نحو الجنوب الغربي الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٧ ومن ثم يتجه الى الجنوب الشرقي ثم الى الشمال الشرقي ثم يتجه متعرجا الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٨ ومن ثم يتجه نحو الجنوب الشرقي الى ان ينتهي بالزاوية رقم ١٩ .

شرقا . خطا مبتدأ من الزوقة رقم ١٩ ومتجهاً نحو الشمال الشرقي ثم نحو الجنوب الشرقي ثم ثانية نحو الشمال الشرقي ثم شرقا الى ان يلتقي بالزاويه رقم ١ ومن ثم يتجه شمالا الى ان يلتقي بالزاوية رقم ٢ ثم يسير نحو الشمال الغربي الى ان يلتقي بالزاوية رقم ٣ ومن ثم يتجه شمالا الى ان يلتقي بالزاويه رقم ٤ ثم يتجه الى الشمال الغربي حيث ينتهي بالزاوية رقم ٥ .

الذيل الثاني

حدود منـــاطق البلديـــات الجديدة

....

١ ـــ دير دبوان

تتألف علامـــات حدود منطقة بلدية دير دبوان من قوائم حديديه مثبتة في قواعد من الاسمنت تعلو (٥٠) سنتمترا عن سطح الارض وقد كتبت على كل منها الرقم المخصص كما هو موضح في المخطط الموجود في بلدية دير دبوان . وحدود البلدية هي كما يأتي :

١ ـ شمالا : خط يبتدىء من موقع (قاع التل) ملك عائلة (جمال الدين) ويتجه شرقا الى (حجر التل) ملك عائلة (خروفة) المحاذي للطريق الشرقية المؤدية الى التل الى موقع (السحولة) ملك (علي عبد العزيز سلطان) المحاذي للطريق المؤدية الى واد الجـــاية الى موقع (السحولة) ملك عبد الرسول نعيم الى موقع (الربابة) ملك محسن خروفة المحاذي للطريق المؤدية الى (شعب الرخم) ثم يتجه الى الجنوب الشرقي حتى ينتهى بموقع (العقبة) ملك عائلة عبد الجواد صـــالحة المحاذي للطريق المؤدية الى قرية رمسون .

٢ ـ شرقا : خط يبتدىء من موقع العقبة ملك عائلة (عبد الجواد صالحة) ويتجه جنوبـــا الى موقع (باب الرقاق) ملك عائلة قريع المحاذي لطريق البرية الى موقع فرس الجـــامع ملك الحميدي الحشاش المحاذي لطريق جباية عميره حتى ينتهي بموقع خربة الدوارة ملك عارف فرحـــات المحاذي لطريق ابو صفاه .

٣ ـ جنوبا : خط يبتدىء من موقع خربة الدوارة ملك عارف فرحات المحاذي لطريق ابو صفاه ويتجه غربا الى موقع الشرفة ملك عبد العزيز سلامة المحاذي للطريق الرئيسيه المؤدية الى اريحا ثم يتجه الى الجنوب الغربي الى موقع حيان ملك جودة حباس المحاذي للطريق الشرقية المؤدية الى قرية مخماس ثم يتجه جنوبا الى موقع خربة حيان ملك محمد سعيد الصوفي قرب الباوطة ثم يتجه جنوبا الى موقع باب المضيق ملك عائلة عويس المحـــاذي للطريق الغربية المؤدية الى قرية مخماس ثم يتجه الى الشمال الغربي الى موقع جسور الواد الغربي ملك سلامة بكر المحاذى للطريق المؤدية الى قرية برقـــا ثم يتجه غربا الى موقع عارضة الجسور ملك عائلة الحشاش المحاذي لطريق جسور الوادي الغربي .

٤ ـ غربا : خط يبتدىء من موقع عارضة الجسور ملك عائلة الحشاش المحاذي لطريق جسور الواد الغربى ويتجه شمالا الى موقع ابو زرقا ملك محمد علي حامد الى موقع برجمس ملك عائلة مسبح المحـــاذي للطريق الرئيسية المؤدية الى رام الله الى موقع شعب التل ملك جبر صفيه المحـــادي للطريق المؤدية الى قرية عين يبرود المسماه بطريق البرج ثم يتجه قليلا الى الشمال الشرقي حيث ينتهي بموقع قاع التل ملك عائلة جمال الدين ،

٢ ـ سحم الكفارات

تشمل حوض البلد رقم ٢٢ والقطع التي بارقام ٣٠٢٠١ من الحوض رقم ٢٤ والقطع التي بارقام ١٠٠٩، وقسم من القطعة رقم ٨ يكون حدها الغربي الخط الواصل بين زاويتي حوضي ٢٢ و ٢٤ وحدها الشمالي والشرقي حوض ٢٢ والجنوبي حوض رقم ٢٤ وذلك من الحوض رقم ١٣ والقطع التي بارقام ١٥،١٤،١٣،٦،٥،٤ وقسم من القطعة رقم ١٩ من الحوض رقم ٢١ تحده شمالا القطعة رقم ١٥ وشرقا القطعة رقم ١٨ وجنوبا الطريق الفاصل بين القطعتين رقم ١٩،١٨ حوض رقم ٢١ وغربا القطع التي بارقام ٣٠٢٠٢ من الحوض رقم ٣١ .

٣ ـ سلفيت

تتألف علامات حدود منطقة سلفيت من زوايا حديدية مثبتة على قواعد من الاسمنت تعلو خمسين سنتمترا عن سطح الارض وقد كتب على كل منها الرقم المخصص كما هو موضح بالمخطط الموجود في بلدية سلفيت ـــ وحدود البلدية هي كما يأتي :

شمالا : خطا مبتدأ من الزاوية الحديدية رقم ١١ ومتجها نحو الشمال الغربي الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٠ ثم يتجه نحو الجنوب الغربي حيث يلتقي بالزاوية رقم ٩ ومن ثم يتجه جنوبا حتى يلتقي بالزاويه رقم ٨ ثم يسير نحو الشمال الغربي حيث يتصل بالزاويه رقم ٧ ومن ثم يتجه غربا الى ان تلتقي بالزاوية رقم ٦ ثم يتجه شمالا ثم غربا ثم جنوبـــا ثم غربا الى ان يلتقي بالزاوية رقم ٥ ثم يتجه متعرجا نحو الغرب الى ان يتصل بالزاوية رقم ٤ ومن ثم يتجه الى الشمال الغربي الى ان ينهي بالزاوية رقم ٣ كما هو مبين على خارطة التنظيم الهيكلية المصدقة .

غربا : خطا مبتدأ من الزاوية رقم ٣ ومتجها نحو الجنوب الغربي الى ان يلتقي بالزاويه رقم ٢ ثم يسير بذات الاتجاه الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١ ثم ينحرف قليلا ويسير نحو الجنوب الغربي الى ان يتصل بالزاوية رقم ٢٠ ثم يسير نحو الجنوب الغربي الى ان يلتقي بـــالزاوية رقم ١٩ ومن ثم يتجه نحو الجنوب الشرقي الى ان ينتهي بالزاوية رقم ١٨ .

جنوبا : خطا مبتدأ من الزاوية رقم ١٨ ومتجها نحو الجنوب الشرقي الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٧ ومن ثم يتجه شرقا حيث يلتقي بالزاوية رقم ١٦ ثم ينحرف نحو الجنوب الشرقي حيث يتصل بالزاوية رقم ١٥ ثم يتجه شرقا الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٤ ثم يتجه نحو الشمال الشرقي الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٣ ومن ثم يتجه نحو الجنوب الشرقي الى ان ينتهي بالزاوية رقم ١٢

شرقاً : خطا مبتدأ من الزاوية رقم ١٢ ومتجها نحو الشمال الشرقي ثم شمالا ثم نحو الشمال الشرقي ثانية الى ان ينتهي بالزاوية رقم ١١

٤ ــ صويلح

تشتمل على حوض البلد رقم ٦ وعلى القطع التي بارقام ٧ ، ١٣ الى ١٦ ، ١٨ الى ٢٨ ، ٣٢ الى ٣٤ ، ٣٦ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٤ الى ٤٧ والجزء الجنوبي للقطع التي بارقام ٩ ، ١٠ ، ١٢ يحدها من الشمال طريق جرش عمان والجزء الجنوبي من القطعه رقم ٢٩ يحده شمالا المستقيم الواصل بين الرجم الواقع حدا بين القطعتين ٢٨ ، ٢٩ والرجم الواقع حدا بين القطع ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٢ وذلك من حوض عين ام جوزة رقم ٣ والقطع التي بارقام ١ ، ٢ ، ٣ ، ٥ الى ٨ ، ١٠ الى ١٣ ، ١٩ الى ٢٢ من حوض ام زعرورة رقم ٧ . والقطع التي بارقام ١ الى ٥ ، ٧ الى ٩ ، ٢١ ، ٢٢ من حوض ظهر صويلح رقم ١٠ . والقطع التي بارقام ١٢ الى ٢٠ ، ٢٩ ، ٣١ الى ٣٥ من حوض ام تينه رقم ٩ والقطع التي بارقام ٢٢ الى ٢٦ من حوض عرقوب حلدا رقم ١٣ .
والقطع التي بارقام ٣١ ، ٣٣ الى ٣٩ ، ٤١ ، ٤٨ الى ٥١ الى ٥٥ من حوض ام الترية رقم ٨ .
والقطع التي بارقام ١٤ ، ١٨ الى ٢٨ ، ٣٠ الى ٤١ ، ٤٣ الى ٨٢ ، ٨٥ الى ٩٦ ، ٩٨ الى ١٠٢ من حوض البياض رقم ٥ .
والقطع التي بارقام ١ . ٢ . ٦ . ٧ ، ٨ ، ١١ ، ١٢ ، ١٥ الى ١٨ . ٢٠ . ٢١ . ٢٢ الى ٢٦ والقسم الجنوبي الغربي للقطعة رقم ٣ يحده من الشمال المستقيم الواصل بين العلامة الواقعة حدا شماليا غربيا للقطعة رقم ٢٠ وبين العلامة الواقعة حدا جنوبيا للقطعة رقم ٤ وذلك من حوض الجبيهة رقم ٢ .

٥ ــ طوباس

تتألف علامات حدود منطقة بلدية طوباس من زوايا حديدية مثبتة على قواعد من الاسمنت المسلح تعلو خمسين سنتمتراً عن سطح الارض وقد كتب على كل منها الرقم المخصص كما هو موضح بالمخطط الموجود في بلدية طوباس . وحدود البلدية هي كما يأتي :

١ ــ شمالا : خطاً مبتدأ من الزاوية الحديدية رقم ١٠ ومتجها نحو الغرب حتى يلتقي بالزاويه رقم ١١ ومن ثم يتجه شمالا الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٢ حيث يتجه غربا الى ان ينتهي بالزاويه رقم ١٣ كما هو مبين على خارطة التنظيم الهيكلية المصدقة .

٢ ــ غربا : خط مبتدأ من الزاوية الحديدية رقم ١٣ ومتجها جنوبا حتى يلتقي بالزاوية رقم ١٤ ومن ثم يتجه الى الشمال الغربي الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٥ ثم يتجه الى الجنوب الغربي حتى يلتقي بالزاوية رقم ١٦ ثم يتجه الى الجنوب الشرقي الى ان يتصل بالزاوية رقم ١٧ ويبقى مستمراً في هذا الاتجاه الى ان يلتقي بالزاوية رقم ١٨ ومن ثم يتجه شرقا ثم جنوبا الى ان يتصل بالزاوية ١٩ ثم يتجه الى الجنوب الشرقي الى ان ينتهي بالزاوية رقم ٢٠

٣ ــ جنوبا : خطا مبتدأ من الزاوية الحديدية رقم ٢٠ ومتجها الى الشمال الشرقي ثم الجنوب الشرقي حيث يلتقي بالزاوية رقم ٢١ ومن ثم يتجه الى الشمال الشرقي الى ان يلتقي بالزاوية رقم ٢١ ثم يتجه الى الجنوب الشرقي ثم يتجه شرقا الى ان يلتقي بالزاوية رقم ٢٣ ثم يتجه شمالا حيث يلتقي بالزاويه رقم ١ ثم يتجه شرقا الى ان ينتهي بالزاوية رقم ٢ .

٤ ــ شرقا : خطا مبتدأ من الزاوية رقم ٢ ومتجهاً الى الشمال الشرقي حيث يلتقي بالزاوية رقم ٣ ثم يتجه الى الشمال الغربي حيث يلتقي بالزاوية رقم ٤ ومن ثم يتجه الى الشمال الشرقي الى ان يلتقي بالزاويه رقم ٥ ثم يتجه الى الشمال الغربي ثم الى الشمال الشرقي ثم الى الشمال الغربي حيث يلتقي بالزاوية رقم ٦ ومن ثم يتجه الى الشمال الشرقي الى ان يلتقى بالزاوية رقم ٧ ثم يتجه الى الشمال الغربي ثم غرباً ثم الى الشمال الغربي الى ان يلتقي بالزاوية رقم ٨ ثم يتجه الى الشمال الشرقي حيث يلتقي بالزاوية رقم ٩ ومن ثم يتجه الى الشمال الغربي متعرجا الى ان ينتهي بالزاويه رقم ١٠ .

٦ ــ عنجرة

تشتمل على حوض البلد رقم ١١ والقطع التي بارقام ١ الى ٨ ، ١٠ الى ٢٠ ، ٢٢ الى ٢٦ ، ٧٧ الى ٨٠ ، ٨٢ ، ٨٥ ، ٨٦ ، ٩٧ الى ١١٦ ، ١١٨ الى ١٢٣ ، ١٢٧ ، ١٢٩ ، ١٣٠ الى ١٣٣ ، ١٣٥ الى ١٤٤ ، ١٤٦ الى ١٤٩ ، ١٥١ الى ١٧٣ ، ١٧٧ الى ١٨٦ ، ١٨٨ الى ١٩٨ ، ٢٠٠ الى ٢٠٩ ، ٢١١ الى ٢١٢ ، ٢١٨ ، ٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٣٠ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ الى ٣٤١ ، ٣٤٥ الى ٣٥٣ ومن حوض اعراق ضيف الله رقم ١٠ ،

والقطع التي بارقام ٤٢ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٦١ الى ٦٦ ، ٦٨ الى ١٠٠ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١١٢ الى ١٢٥ ، ١٢٦ الى ١٢٨ ، ١٣٠ الى ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٣٩ ، ، ١٤٠ ، ١٤٢ الى ١٤٥ ، ١٥٥ الى ١٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٦٩ الى ١٧٤ ، ١٧٧ ، ١٧٩ الى ١٨٢ ، ١٨٣ الى ١٩١ ، ١٩٣ الى ٢١٠ ، ٢١١ الى ٢٢٠ حوض الزيزفون رقم ٧ .

٧ ــ النعيمة

تشمل على حوض البلد رقم ٢٧ والقطعة رقم ٨ من الحوض رقم ٥١ والقطع التي بارقام ٦ الى ١٣ من الحوض رقم ٥٠ والقطع التي بارقام ١ ، ٢ ، ٥ الى ٩ من الحوض رقم ٤٩ وقسم من القطعة رقم ١ من الحوض رقم ٤٨ يكون حده الشرقي الوادي وقسمين من القطعتين رقم ١ ورقم ٢ من الحوض رقم ٣ يكون حدها الشمالي وادي حسان والقطع التي بارقام ١ الى ٤ من الحوض رقم ١٢ .

الذيل الثالث

اصول المناقصات

١ ــ أ ــ تطرح لجنة المناقصات ماتحتاج اليه باعلان تنشره في الجريدة الرسميه او في الصحف المحليه التي تستصوبها لتامين اطلاع العموم عليها ب ــ يقتصر الاعلان كقاعدية عامة على ايراد وصف موجز لمتطلبات البلديه ويتضمن المعلومات الكافيه وينشر في الصحف مرة واحدة فقط الا في الاحوال الاستثنائيه جـ ــ يجب ان يذكر في الاعلان ان في الامكان الحصول على النماذج الضروريه والتاكد من شروط المقاوله من سكرتير البلدية او من اي موظف اخر يعينه المجلس .
٢ ــ حال استلام المناقصات تودع في صندوق مقفل يحفظ في دائرة البلديه لهذه الغايه ويجهز هذا الصندوق بقفلين على الاقل يودع مفتاح كل قفل منها مع شخص ينتدبه المجلس .
٣ ــ تفتح جميع المناقصات بحضور اللجنه وتسجل من قبل سكرتير البلديه او من قبل اي شخص اخر يعينه المجلس .
٤ ــ تمعن اللجنه النظر في المناقصات والكشوف المرفقه بها .
٥ ــ أ ــ لا ينظر في المناقصات التي لا تتوفر فيها الشروط اللازمه الا في الاحوال التي يستطاع فيها تصحيحها دون الحاق اي اجحاف بالمناقصين الاخرين وتصحح مثل هذه المناقصات قبل قبولها .
ب ــ لا ينظر في المناقصات البرقيه او التي تصل بعد المدة المعينه .
٦ ــ توصي اللجنه كقاعدة عامه بقبول ادنى مناقصه : بشرط ان تكون الاسعار المعروضه معقوله وان تقتنع اللجنه باهلية واقتدار المناقص ، فاذا لم تقبل اللجنه ادنى المناقصات يقتضي عليها ان تبين بالتفصيل الاسباب التي حملتها على ذلك .
٧ ــ تحفظ المناقصات التي تتلقاها اللجنة في ملفات خاصة للرجوع اليها عند الاقتضاء :

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٤-٤-٩٥٥
نأمر باصدار النظام الآتي ووضعه موضع التنفيذ :

نظام رقم (٢) لسنة ١٩٥٥

نظام صلاحيات قاضي القضاة

صادر بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور

....

المادة ١ ــ يطلق على هذا النظام اسم (نظام صلاحيات قاضي القضاة لسنة ٩٥٥) ويعمل به من تاريخ ٢١-٤-٩٥٥.
المادة ٢ ــ يعين قاضي القضاة برتبة وزير بأرادة ملكية بناء على تنسيب مجلس الوزراء ويكون مرتبطاً برئيس

الوزراء مباشرة .

المادة ٣ ـــ بالاضافة للواجبات المنوطة به بموجب القوانين والانظمة القائمة يمارس قاضي القضاة جميع الصلاحيات الادارية المنوطة بالوزراء بمقتضى نظام الموظفين وتعليمات الاجازات ونظام الانتقال والسفر واية انظمة اخرى وذلك فيما يتعلق بموظفي المحاكم الشرعية والاوقاف الاسلامية والشؤون الاسلامية .

٢٤-٤-٩٥٥

الحسين بن طلال

وزير التجارة	وزير الاقتصاد والانشاء والتعمير	رئيس الوزراء ووكيل وزير الخارجية
هاشم الجيوسي	خلوصي الخيري	توفيق ابو الهدى

وزير الصحة	وزير الاشغال العامة	وزير الدفاع والمعارف	وزير المالية ووكيل وزير الشؤون الاجتماعية
مصطفى خليفه	سابا العكشه	انور نسيبه	انسطاس حنانيا

وزير البرق والبريد والطيران المدني ووكيل وزير العدلية	وزير الداخلية	وزير الزراعة
ضيف الله الحمود	رياض المفلح	وصفي مرزا

....

نظام رقم (٨) لسنة ١٩٥٥

نظام معدل لنظام اعفاء المصالح الحكومية وغيرها من رسوم البيطرة

....

تعدل الفقرة ج من المادة (١) من النظام رقم (٢) لسنة ٩٥٥ المنشور في الصفحة ٢٢٣ من العدد ١٢٢٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٣/٩٥٥ كما يلي :

« اذا كانت لأحدى السفارات او المفوضيات او القنصليات العربية او الاجنبية شريطة المعاملة بالمثل »

يعمل بهذا النظام اعتبارا من تاريخ ١٦-٣-٩٥٥.

وزير الزراعة

وصفي مرزا

....

قرار رقم (٩)

صادر عن الديوان الخاص

....

بناء على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه المؤرخ ٢١ ـ ٣ ـ ٩٥٥ رقم ٢/٧٤/٢/١٧٤٩ اجتمع الديوان الخاص لاجل تفسير احكام قانون التقاعد وبيان ما اذا كانت هذه الاحكام تجيز رد

العائدات التقاعدية الى الموظفين الذين يعينون على سبيل التجربة وذلك في حالة استقالتهم او انتهاء خدماتهم قبل ان يتم تثبيتهم في الخدمة الدائمة .

وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير المالية المؤرخ ١٦ـ٣ـ٩٥٥ رقم ٣٩٢٢ وتدقيق النصوص القانونية تبين لنا :

١ ـ ان المادة السابعة من قانون التقاعد رقم ٣ لسنه ٩٤١ نصت على انه (تقتطع الحكومة عائدات التقاعد من رواتب الموظفين والمتقاعدين بالنسب التالية ... الخ) .

٢ ـ ان المادة الثالثة منه عرفت الموظف بالنسبة لاغراض هذا القانون بانه (الموظف التابع للتقاعد).

٣ ـ ان المادة السادسة منه اعتبرت جميع موظفي الحكومة الاردنيين المصنفين تابعين للتقاعد ما عدا من كان منهم يخدم بمقتضى عقد لا يخوله حق التقاعد .

٤ ـ ان المادة ١٧ منه نصت على انه (اذا تركت الموظفة اثناء خدمتها المقبولة للتقاعد خدمة الحكومة قبل ان تصبح مستحقة لراتب التقاعد ترد اليها جميع العائدات التقاعدية التي دفعتها . ولا ترد العائدات التقاعدية في اية حالة الى الموظف الذي يشغل وظيفة تابعة للتقاعد) .

٥ ـ ان المادة ٢٩ من نظام الموظفين رقم ١ لسنة ٩٤٩ نصت على ان (جميع الوظائف الجديدة في الحكومة خاضعة للتعيين على سبيل التجربة لمدة سنتين فيما يتعلق بموظفي الصنف الاول ولسنة واحدة فيما يتعلق بموظفي الصنف الثاني) .

ومن هذه النصوص يتضح ان الموظف الذي يعين على سبيل التجربة يعد من الموظفين الذين يتوجب اقتطاع عائدات التقاعد من رواتبهم طبقا لحكم المادة ٧ من قانون التقاعد على اعتبار انه موظف مصنف تابع للتقاعد بالمعنى المقصود بالمادتين ٣ و ٦ من هذا القانون .

وحيث ان المادة السابعة عشرة المشار اليها لا تجيز رد العائدات التقاعدية في اية حالة الى الموظف الذي يشغل وظيفة تابعة للتقاعد فاننا نرى ان هذا النص يشمل الموظف الذي يعين على سبيل التجربة لانه نص مطلق يجري حكمه على كافة موظفي الحكومة التابعين للتقاعد .

ولهذا فلا يجوز رد العائدات التقاعدية الى هذا الموظف اذا انتهت خدماته قبل تثبيته في الخدمة الدائمة

اما ما جاء في المادة الثامنة من قانون التقاعد من ان الخدمة المقبولة للتقاعد تحسب من تاريخ تعيين الموظف في خدمة دائمة في الحكومة وان الخدمة تحت التجربة لا تحسب خدمة مقبولة للتقاعد الا اذا سمح بذلك مجلس الوزراء . فاننا نرى ان هذا النص انما جاء ليقرر كيفية حساب الخدمة المقبولة للتقاعد ولا علاقة له مطلقا في مسألة رد او عدم رد العائدات التقاعدية ، اذ ان هذه المسألة قد وضع لها حكم خاص في المادة ١٧ المذكوره كما اسلفنا .

هذا ما نقرره في تفسير احكام قانون التقاعد فيما يتعلق بالنقطة المطلوب تفسيرها .

صادر ٦ـ٤ـ٩٥٥

عضو	عضو	عضو
مندوب وزارة المالية	وكيل وزارة الداخلية	عضو محكمة التمييز
عز الدين المفتي	سعد جمعة	الياس الخوري

عضو	رئيس الديوان الخاص
عضو محكمة التمييز	رئيس محكمة التمييز
موسى الساكت	علي مسمار



الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : يوم الاحد ١٦ رمضان سنة ١٣٧٤ الموافق ٨ ايار سنة ١٩٥٥

ملحق رقم ١ للعدد ١٢٢٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٩ رمضان سنة ١٣٧٤ الموافق ١ ايار سنة ١٩٥٥

الفهرس

مطبعة الاردن • عمان

سفر دولة رئيس الوزراء بالاجازة

لمناسبة سفر دولة رئيس الوزراء بالاجازة الى لبنان فقد صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يقوم معالى السيد خلوصي الخيري وزير الاقتصاد والانشاء والتعمير باعماله مدة غياب دولته

....

الاوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على سمو الامير علي بن نايف بوسام الاستقلال من الدرجة الاولى

....

الموظفون

أـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : ـ

١ ـ تعيين سماحة الشيخ محمد امين الشنقيطي لمنصب قاضي القضاة
٢ ـ نقل السيد حسن الكاتب لوظيفة محافظ مدينة القدس والاماكن المقدسة من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٣ ـ تعيين السيد محمد اديب العامري رئيسا لديوان الموظفين
٤ ـ ترفيع السيد احمد الاوزي مساعد رئيس التشريفات الملكية الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٥ ـ ترفيع السيد وصفي ابراهيم السكرتير الاول في الديوان الملكي الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٦ ـ ترفيع سكرتير مجلس الامة السيد نزار الرافعي الى الدرجة الثالثة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٧ ـ ترفيع مساعد سكرتير مجلس الامة السيد قسيم الروسان الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٨ ـ ترفيع الكاتب في مجلس الامة السيد جمال حداد الى الدرجة السادسة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٩ ـ ترفيع السيد انور مصطفى مساعد السكرتير الى الدرجة الخامسة اعتبارا من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
١٠ ـ ترفيع الدكتور محمد جودت غوشة الى الدرجة الثانية من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
١١ ـ ترفيع السيد عبد الله الجديد الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
١٢ ـ ترفيع السيد وديع ناصر الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
١٣ ـ ترفيع السيد يوسف معتوق الى الدرجة السادسة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
١٤ ـ ترفيع السيد وديع زنانيري الى الدرجة السادسة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
١٥ ـ ترفيع السيد عبدالمجيد مرتضى الى وظيفة وكيل وزارة البرق والبريد من الدرجة الاولى من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
١٦ ـ ترفيع السيد سلفسترو استفان مساعد وكيل وزارة البرق والبريد الى الدرجة الثانية من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
١٧ ـ تعيين السيد محمود الدجاني لوظيفة مهندس فني في دائرة البرق والبريد من الدرجة الرابعة .
١٨ ـ تعيين السيد عدنان البيات مراقبا فنيا في دائرة البرق والبريد من الدرجة الخامسة
١٩ ـ تعيين الدكتور راسم الخيري لوظيفة طبيب جراح في وزارة الصحة من الدرجة الثالثه

٢٠ ـ تعيين السيد محي الدين قطينة لوظيفة مفتش للجمعيات التعاونية من الدرجة الخامسة
٢١ ـ ترفيع السيد رفعت المفتي مدير الجوازات الى الدرجة الثانية من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٢٢ ـ ترفيع السيد مهيب الخياط مساعد وكيل وزارة الداخلية الى الدرجة الثالثة من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٢٣ ـ ترفيع السيد ضياء الدين طوقان محاسب وزارة الداخلية الى الدرجة السادسه من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٢٤ ـ ترفيع السيد محمد سعيد الايدوني سكرتير محكمة الاستئناف العشائرية الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٢٥ ـ ترفيع السيد عوني طوقان مساعد وكيل وزارة الدفاع الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٢٦ ـ ترفيع السيد نجاح النابلسي المهندس في وزارة الانشاء الى الدرجة الثالثة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٢٧ ـ ترفيع السيد هاشم السقاف مساعد مسجل جمعيات التعاون الى الدرجة الرابعة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٢٨ ـ ترفيع السيد فهد العواملة مساعد وكيل الوزارة للادارة في وزارة الاشغال العامة الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٢٩ ـ قبول استقالة المعلم السيد احمد سعيد عبد الكريم من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٣٠ ـ ترفيع القائد السيد محمد السعدي الى رتبة قائمقام من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٣١ ـ ترفيع القائد السيد عبد الحليم الساكت الى رتبة قائمقام من تاريخ ٢ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٣٢ ـ ترفيع وكيل القائد السيد احمد بسلان الى رتبه قائد من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٣٣ ـ ترفيع وكيل القائد السيد حكمت مهيار الى رتبه قائد من تاريخ ٢ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٣٤ ـ ترفيع وكيل القائد السيد سليمان الساكت الى رتبة قائد من تاريخ ٣ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٣٥ ـ ترفيع وكيل القائد السيد محمد السحيمات الى رتبه قائد من تاريخ ٤ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٣٦ ـ تعيين الطبيب البيطري الدكتور محمد سعد بركات لوظيفة طبيب بيطري من الدرجة الخامسة من تاريخ ١/٤/١٩٥٥
٣٧ ـ ترفيع السيد نصوح البرغوثي مفتش الاستيراد الى الدرجة الخامسة من تاريخ ١/٥/١٩٥٥
٣٨ ـ قبول استقالة طبيب مستشفى الامراض الصدرية الدكتور عبد الله لاما من الخدمة من غاية شهر نيسان سنة ١٩٥٥ .
٣٩ ـ قبول استقالة الدكتور الرئيس علي الشعراوي من الجيش العربي الاردني من تاريخ ٧/٦/١٩٥٥
٤٠ ـ قبول استقالة الرئيس الطبيب اوهانس كريكور اوهانسيان من الخدمة في الجيس العربي الاردني من تاريخ ٥/٧/١٩٩٥ .

ب ـ وافق دولة رئيس الوزراء على ما يلي :

١ ـ ترفيع السيد عبد الله ابونوار الموظف في ديوان رئاسة الوزراء الى الدرجة السابعة من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٢ ـ ترفيع السيد عادل الداودي الموظف في ديوان رئاسة الوزراء الى الدرجة الثامنة من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٣ ـ ترفيع السيد عمر الديسي الكاتب في دائرة المطبوعات الى الدرجة الثامنة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥
٤ ـ ترفيع السيد عدنان بعيون الكاتب في مجلس الامة الى الدرجة السابعة من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥
٥ ـ ترفيع السيد ناظم مرزوق الكاتب في مجلس الامة الى الدرجة الثامنة من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٥٥

جـ ـ وافق معالي وزير الانشاء على ترفيع السيد الياس جهشان الى الدرجة السابعة من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٥٥

د ـ وافق معالي وزير التجارة على قبول استقالة السيد منذر جودت النابلسي من تاريخ ٢٠ ـ ٤ ـ ١٩٥٥

هـ ـ وافق معالي وزير المالية على تصنيف كل من المساحين في مكتب تحققات الضرائب برام الله المبينة اسماؤهم في ادناه بادني

مربوط الدرجة الثامنة من تاريخ ١ــ٤ــ١٩٥٥ .

١ــ السيد فؤاد الاسعد رباح
٢ــ السيد اميل قديس
٣ــ السيد عزيز بكر

● وافق معالي وزير المالية على تصنيف كل من الكتبة الموقتين في وزارة المالية المبينةاسماؤهم في ادناه بادنى مربوط الدرجة العاشرة من تاريخ ١ ــ ٤ ــ ١٩٥٥ .

١ــ السيد عوده انيس عرابي
٢ــ السيد سليمان السيد
٣ــ السيد محمود سعيد وهبة
٤ــ السيد محمد صالح الصوباني
٥ــ السيد جميل نفاع
٦ــ السيد طنوس بطحيش
٧ــ السيد داود محمد الكايد
٨ــ السيد خليفة سليم العمري
٩ــ السيد سابا بشارة
١٠ــ السيد سليمان خلف العقايدة
١١ــ السيد زاهي سالم حداد
١٢ــ السيد سعد عبد الله دعيبس
١٣ــ السيد فرحان فالح العايد
١٤ــ السيد زكي يوسف المعايعة
١٥ــ السيد زكي اسبر المعايعة
١٦ــ السيد محمد موسى الرشيد الطيب
١٧ــ السيد محمد نزال الدهامين
١٨ــ السيد جبر مصطفى الرفاعي
١٩ــ السيد اسحق الخوري

● وافق معالي وزير الماليه على تصنيف كل من الكتبة الموقتين بدائرةضريبةالدخل المبينة اسماؤهم في ادناه بادنى مربوط الدرجة العاشرة من تاريخ ١ــ ٤ ــ ١٩٥٥ .

١ــ السيد احمد صالح العوران
٢ــ السيد زكي بسيسو
٣ــ السيد سالم الحاج احمد ابو رمان
٤ــ تصنيف الجابي بدائرة ضريبة الدخل السيد احمدسليمان الشمايلة بالدرجةالعاشرة من ١ــ٤ــ١٩٥٥

وــ وافق معالي وزير الدفاع على ترفيع الكاتب السيد ابراهيم نسيبة الى الدرجة الثامنة من تاريخ ١ ــ ٤ــ١٩٥٥

زــ وافق معالي وزير المعارف على ترفيع المعلمين المبينة اسماؤهم الى الدرجة السابعة من تاريخ ١ــ٣ــ١٩٥٥

١ــ عفيفة ملحس
٢ــ توفيق البرقاوي
٣ــ فارس هورتاني

٤ ــ عبد الرؤوف النابلسي
٥ ــ عبد اللطيف عنبتاوي
٦ ــ حريص الخطيب
٧ ــ جودت شويكة
٨ ــ صدقي ياسين
٩ ــ احمد عنبتاوي
١٠ــ طاهر راغب
١١ــ محمد محمود ابراهيم
١٢ــ صالح السخن
١٣ــ احمد سعيد الطيبي
١٤ــ نهله المظفر
١٥ــ فريزه بسطامي
١٦ــ مسره صلاح
١٧ــ سميح عبد الهادي
١٨ــ سليمان ناصيف
١٩ــ عبد الرحيم الجلاد
٢٠ــ حسني يوسف طه
٢١ــ اسعد عبد القادر
٢٢ــ ابراهيم سليمان جرار
٢٣ــ صالح محمد
٢٤ــ نظمي السفاريني
٢٥ــ احسان ابو زينه
٢٦ــ عيسى قاسم كنعان
٢٧ــ طاهر احمد حسين
٢٨ــ نصرت الخواجا
٢٩ــ سليمان صبري
٣٠ــ محمد ربحي الشنطي
٣١ــ جلال بعباع
٣٢ــ نبيهة ابو عطا
٣٣ــ علي الناجي
٣٤ــ محمدعبد القادرحامد
٣٥ــ محمد يوسف عبدالكريم
٣٦ــ حورية الزعيم
٣٧ــ صفية دمشقية
٣٨ــ رسمية حمدان
٣٩ــ فيض الله حنون
٤٠ــ محمد الجمل
٤١ــ عصام الدين مريش
٤٢ــ محمد عبد الله الربيع
٤٣ــ ليا ميخائيل ينى
٤٤ــ مصطفى الحسن
٤٥ــ كريمة علاء الدين
٤٦ــ وجيهة ابراهيم العوري
٤٧ــ فتحية موسى
٤٨ــ احمد محمود خليفة
٤٩ ــ زينب بدران
٥٠ــ نجاح الخياط
٥١ــ منور الغصين
٥٢ــ محمود المغربي
٥٣ــ جمال مهيار
٥٤ــ موسى الشماس
٥٥ــ عبد الحميد الريان
٥٦ ــ عبد الحافظ عميره
٥٧ــ عبد الرحيم عثمان هاكوز
٥٨ــ اكرم سعيد العلمي
٥٩ــ شهيرة الكيالي
٦٠ــ عبد الله لمدادجه

● وافق معالي وزير المعارف على ترفيع المعلمين المبينة اسماؤهم تاليا الى الدرجةالثامنة اعتبارا من تاريخ١ــ٣ــ١٩٥٥

١ــ نزهه الزربا
٢ــ الشيخ ابراهيم يونس
٣ــ محمود خليل قبلاوي
٤ــ سلوى عاشور
٥ــ مهدية الخطيب
٦ــ لواخظ عبد الهادي
٧ــ الشيخ يوسف ابو الرب
٨ــ عارف سمور
٩ــ حكمت الشرابي
١٠ ــ ناجية نفاع
١١ــ محمدعبدالقادر ابوحجلة
١٢ــ قاسم المصري
١٣ــ سميح كنعان
١٤ــ رشيد القبج

١٥ــ عبد القادر حامد
١٦ــ وصفي الخندقجي
١٧ــ عبد القادر ابو منصور
١٨ــ نصوح عبد المجيد
١٩ــ عبد الرحيم جابر
٢٠ــ نعيم دروزة
٢١ــ راشد احمد حسن
٢٢ــ صلاح العالم
٢٣ــ نبيه الحنبلي
٢٤ــ محمد ذياب محمود
٢٥ــ توفيق احمد بدوي
٢٦ــ اسماعيل قنابيطة
٢٧ــ حسني محمد حجازي
٢٨ــ احمد عبدالغافر ابو خيط
٢٩ــ زكي الحنبلي
٣٠ــ هيفاء بدران
٣١ــ صبحي محمد ابو صالحة
٣٢ــ شفاء سعد الدين
٣٣ــ محمد سعيد ابو سعاده
٣٤ــ اسماعيل الطوباسي
٣٥ــ رشيد عبد السلام
٣٦ــ لميا كمال
٣٧ــ عفيف جميل عبدالرازق
٣٨ــ عارف زايد
٣٩ــ محمد خليل جوهري
٤٠ــ سليم جاد الله
٤١ــ صبيحه السنوسي
٤٢ــ خديجه الظاظا
٤٣ــ ربيحه شموط

٤٤ــ ملكه الزعمط
٤٥ــ عوده مرزوق النبر
٤٦ــ احمد محمود شاهنكري
٤٧ــ فوزيه عبدالقادر الشريف
٤٨ــ ريا الساكت
٤٩ــ سميحه شريف صبري
٥٠ــ محمد يعقوب يحي
٥١ــ مبره خالد
٥٢ــ ثابت عبد الرؤوف الريماوي
٥٣ــ محمد راجح جدعان
٥٤ــ فوزي حسين السوداني
٥٥ــ اديبة يوسف عزمى
٥٦ــ فكرية ريال
٥٧ــ عوني التاجي
٥٨ــ عبد الكريم الجيوسي
٥٩ــ خديجه الكيلاني
٦٠ــ احمد سلامه الكالوب
٦١ــ حلمي الشوا
٦٢ــ عبد الله محمدالنجداوي
٦٣ــ اسحق محمد الايوبي
٦٤ــ وليد احمد المورلي
٦٥ــ حسن موسى حمزه
٦٦ــ ربيحة العقاد
٦٧ــ فاطمة المنير
٦٨ــ سلامه العودات
٦٩ــ عفيف محمد النوباني
٧٠ــ عوني سعيد الابدي
٧١ــ فرحان الضناع

● وافق معالي وزير المعارف على ترفيع المعلمين المبينة اسماؤهم تاليا الى الدرجة التاسعة من تاريخ ١ــ٥ــ١٩٥٥

١ ــ مصطفى صالح السفاريني
٢ ــ ابراهيم قدومي
٣ ــ مصطفى عبد الحق
٤ ــ محمد عبدالوهاب صالح
٥ عبد الرحيم ذياب جرار
٦ ــ عزة عبد الرحيم زهد
٧ ــ مصطفى عبد الرحيم السفاريني
٨ ــ محمد عائد ذياب
٩ ــ محمد عطعوط
١٠ــ محمد راغب مسعود
١١ــ احمد سليم عبد الله
١٢ــ عبد الرحيم عمران

١٣ــ سامي محمد الشيخ ابراهيم
١٤ــ عبد الفتاح عنايه
١٥ــ الشيخ محمود امين الطاهر
١٦ــ الشيخ محمد البسطامي
١٧ــ فاطمه طبيله
١٨ــ عنايه صوفان
١٩ــ وسام عبد الهادي
٢٠ــ اعتدال قمحية
٢١ــ منصور علي منصور
٢٢ــ محمود بشير الوظائفي
٢٣ــ فاروق السبع
٢٤ــ صالح محمود سليمان
٢٥ــ احمد حسن مصلح
٢٦ــ احمد محمود صالح
٢٧ــ سميح عبد العزيز ماتاني
٢٨ــ محمد طاهر حسين
٢٩ــ محمد عبد الرحمن احمد يحيى
٣٠ــ فؤاد مصطفى صلاح
٣١ــ ابراهيم احمد الحاج محمد
٣٢ــ عمر حسين شويكة
٣٣ــ مقبولة التايه
٣٤ــ احسان اديب الخياط
٣٥ــ يوسف الحاج موسى علي حسين
٣٦ــ عزة هودلي
٣٧ــ محمود عارف جرار
٣٨ــ نظمي محمد الطاهر
٣٩ــ زكي الحاج قاسم
٤٠ــ هالة نظمي كمال
٤١ــ عبد الله محمود مصطفى
٤٢ــ صلاح عبد الرحيم عودة
٤٣ــ نجهاد القاسم
٤٤ــ حسين عبد الله مشعل
٤٥ــ سليمان اسماعيل رزق
٤٦ــ ماجد نور الدين خالدي
٤٧ــ وليد حافظ الداري

٤٨ــ عبدالسلام الشيخ مصطفى
٤٩ــ عبد الكريم محمد مصطفى خضر
٥٠ــ عبد الحميد عمر عبد الله
٥١ــ احمد حسني حافظ جرار
٥٢ــ صبيح محمود ابو تخجلة
٥٣ــ محمد نظام عبد القادر حامد
٥٤ــ ابراهيم محمد عوده
٥٥ــ مرتضى علي مصلح حنون
٥٦ــ عوني فارس حسين
٥٧ــ محمد جميل جاسر
٥٨ــ زهير الجيوسي
٥٩ــ بشير حسن البيطار
٦٠ــ يوسف عبد القادر ابو حجلة
٦١ــ امين موسى حجازي
٦٢ــ محمد سليم عبد الحليم الجبالي
٦٣ــ محمد روحي عبد الله حنون
٦٤ــ جميل عبد اللطيف فايز
٦٥ــ عبد الرحيم محمود مخيمير
٦٦ــ فوزي منير حسن
٦٧ــ فؤاد العالم
٦٨ــ جلال ناجي يوسف
٦٩ــ عاهد كامل ابو حجلة
٧٠ــ زيان احمد الحاج ابراهيم
٧١ــ ابراهيم احمد علي الدقة
٧٢ــ ناجح حامد البسطامي
٧٣ــ عادل محمود مصلح غزال
٧٤ــ عبد الكريم عبد الرحمن راشد
٧٥ــ ونجيه عبد الكريم
٧٦ــ فهيم عبدالرحيم عبدالصالح
٧٧ــ رفعت امين الصالح
٧٨ــ عبد الكريم محمد صالح ابو هولا
٧٩ــ نظمي محمد شحادة
٨٠ــ فتحي صادق الخالدي
٨١ــ رشدي الجابي
٨٢ــ رفيق توفيق سلامة
٨٣ــ محمد محمود عبد الله
٨٤ــ صالح حسين الزعبي

٨٥ــ سميره الحنبلي
٨٦ــ محمود احمد محمود
٨٧ــ حنا خليل كرادشه
٨٨ــ محمد عوض الهامي
٨٩ــ محمد يونس بريوش
٩٠ــ احسان مصطفى سعسع
٩١ــ عفاف ابراهيم التاجي
٩٢ــ زلفى السحار
٩٣ــ سلوى شوقي ابو زناد
٩٤ــ فردوس امين زعيتر
٩٥ــ سهام زريقات
٩٦ــ سليمه صالح القباز
٩٧ــ بثينه عادل جردانه
٩٨ ــ فاطمة عثمان الحاج داود
٩٩ــ هندعايد فرهود كرادشه
١٠٠ــ عبد الرحيم موسى السفاريني
١٠١ ــناصر سمعان عناني
١٠٢ــ عبداللهمحمدموسى جابر
١٠٣ــ فريزه بسلان
١٠٤ــ محمد سليم النجار
١٠٥ــ مريم صالح حجازي
١٠٦ــ شحاده جريس دبابنه
١٠٧ــ محمد علي عبدالكريم هاكوز
١٠٨ــ غالب عبد الحميد حنون
١٠٩ــ سليمان برهم قوه
١١٠ــ محمد نبي حبيب
١١١ــ ممدوح علي أجمد
١١٢ــ عبد الرجيم جوراني
١١٣ــ أحمد جسن الشيخ
١١٤ــ باسم صوصو
١١٥ــ وليد حمد الله ابو عنزه
١١٦ــ جميل محمد أحمد جسن
١١٧ــ راسم خضر جراد

١١٨ــ نهيل نوري جعفر
١١٩ــ كوثر شاهد اسماعيل
١٢٠ــ عبد الهادي نجيب
١٢١ــ رشيد يوسف صالح
١٢٢ــ ابراهيم محمد طنبور
١٢٣ــ محمد احمد رشيد
١٢٤ــ غالب ناصرالدين
١٢٥ــ اوديت نصوره
١٢٦ــ عيسى خليل دواني
١٢٧ــ عيسى عواد الرزوق
١٢٨ــ هاشم تلستان
١٢٩ــ عطية حسن جلامبو
١٣٠ــ محمد حسن حمودة
١٣١ــ فؤاد ابراهيم بقاله
١٣٢ــ محمد سعيد عناية
١٣٣ــ وداد فؤاد بركات
١٣٤ــ عبد الله عبد الرحيم مجدلاوي
١٣٥ــ صبحية علي خرينو
١٣٦ــ سائده أهرام
١٣٧ــ غازيعبدالله البرقاوي
١٣٨ــ محمد كمال يوسف مصطفى عاليه
١٣٩ــ خليل دخل الله العبيد
١٤٠ــ محمد احمد بدران
١٤١ــ محمد مفلح محمد
١٤٢ــ متري سليمان البقاعين
١٤٣ــ مفيد رضا طه
١٤٤ــ نبيه سالم المسنات
١٤٥ــ طاهر أمين التكروري
١٤٦ــ نايف الغوران
١٤٧ــ خلف سعيد عيسوه
١٤٨ــ رشيد كمال عابودي
١٤٩ــ جميل احمد فياض
١٥٠ــ خليل قاسم ابو هنطش

● وافق معالي وزير المعارف على ما يلي :ــ
١ــ قبول استقالة المعلم السيد عماد الدين خلف من تاريخ ٢٣ــ٤ــ١٩٥٥
٢ــ قبول استقالة المعلم السيد جمال موسى رزق الله حداد من تاريخ ٢١ــ٣ــ١٩٥٥
٣ــ قبول استقالة المعلم السيد عطا علي العاروري من تاريخ ٢٧ــ٣ــ١٩٥٥

٤ــ قبول استقالة المعلمة السيدة رباب اسحاق النمري من تاريخ ٢٣ــ٤ــ١٩٥٥
٥ــ ترفيع المحاسب السيد عبده ابو عزام الى الدرجة السابعة من تاريخ ١ــ٤ــ١٩٥٥
حــ وافق معالي وزير الصحة على ما يلي :ــ
١ــ تعيين السيد عبد الرحمن علي محمد في الدرجة العاشرة من تاريخ ١٦ــ٤ــ١٩٥٥
٢ــ انهاء خدمة الممرض السيد حنا عودة الشليف من تاريخ ٩ــ٥ــ١٩٥٥
طــ وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية على ما يلي :ــ
١ــ قبول استقالة الآنسة فايزة عبد المجيد من تاريخ ١ــ٥ــ١٩٥٥
٢ــ الاستغناء عن خدمة الآنسة جورجيت فرحه من تاريخ ١ــ٥ــ١٩٥٥
٣ــ الاستغناء عن خدمة الآنسة انتصاح عبد المجيد من تاريخ ١ــ٥ــ١٩٥٥
٤ــ الاستغناء عن خدمة الآنسة مرغريت خورى من تاريخ ١ــ٥ــ١٩٥٥
٥ــ الاستغناءعن خدمة الانسة مسره الشرابي من تاريخ ١ــ٥ــ١٩٥٥
يــ وافق معالي وزير الداخلية على ما يلي :ــ
١ــ ترفيع رئيس ديوان نائب وزارة الداخلية السيد عزميالعسلي الى الدرجة السابعة منتاريخ ١ــ٤ــ١٩٥٥
٢ــ ترفيع كاتب رسائل متصرفية لواء عجلون السيد داودمحمدسليمان الىالدرجة الثامنة منتاريخ ١ــ٤ــ١٩٥٥
٣ــ ترفيع كاتب رسائل متصرفية لواء البلقاء السيد عبدالفتاح الكايد الى الدرجةالتاسعةمنتاريخ ١ــ٤ــ١٩٥٥
كــ وافق معالي وزير البرق والبريد على : تعيين السيد عبد الغني رابية في الدرجة العاشرة

....

الاستملاك

● صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم(٣٣٥) بتاريخ ٩-٤-١٩٥٥ المتضمن اعتبار استملاك حق التصرف لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد بقطع الاراضي ذاتالارقام (٦٨٦ و٦٩٢ و٦٩٩و٦٩٦ و٦٩٧ و ٦٩٨ و ٧٧٠ و٧٠١ و٧٠٢ و٧٠٣ و٧٠٤ و٧١٠ و٧١١ و٧١٢و٧١٣ و٧١٤ و٦١٥ و٧١٦ و٧١٧ و٦١٨) من حوض بلدة مأدبا رقم(١) وفق المخطط المنظم لهذه الغاية وذلك لاقامة مخيم للاجئين عليها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

صادر من وزارة الانشاء والتعمير

● تعلنوزارة الانشاءوالتعمير عزمهاعلىالتقدملمجلسالوزراءبطلباعطاء القرارباستملاك التصرفبقطعة الارضالمبينة وصافها في هذا الاعلان مقابل الاجرة لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد لاضافتها الى ارض المخيم .

١٩٥٥/٤/١٨

وزير الانشاء
خلوصي الخير

اسم القريه	رقم القطعة	اسم المتصرف	الحصص	الحوض ورقمه	المساحة متر مربع	المساحة دونم
القويسمة	قسم من القطعة (٢)	اسماعيل بن الحاج ابراهيم	١٣٣	النهارية ٣	٥٣٩	٣٥
		حليمة بنت الحاج ابراهيم	٨١			
		محمد بن الحاج ابراهيم	٢٦٦			

اعلانه

صادرة بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

● عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثةمن قانون الاستملاك لسنة١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم الى مجلس الوزراء طلباً بقصد اصدار قرار بأن استملاك كامل القطعة رقم (١١) من حوض وادي الطي رقم (٥) من اراضي خربية السوق وجاوى والبئر الواقعة فيها استملاكا مطلقا بقصد ضمها الي الاراضي الحرجية مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بالاستناد للبند (أ) من الفقرة الاولى من المادة (٤) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

وكيل مدير الاراضي والمساحة العام
محمد اسماعيل

....

اعلانه

صادرة بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثةمن قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

● عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسه عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء بقصد اصدار قرار بأن استملاك ما مساحته (٦) دونمات و(١٧٨)مترا مربعا من القطعةرقم (١ ــ طبيعي)من موقع السربجيةمن قرية (الخان الاحمر) سلوان من قضاء القدس استملاكا مطلقا بقصد ضمها الى ميدان الرماية للجيش العربي الاردني هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بالاستناد للبند (أ) من الفقرة الاولى من المادة (٤) من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

وكيل مدير الاراضي والمساحة العام
محمد اسماعيل

....

اعلانه

● أعلن بمقتضى احكام البند(١)من المادةالثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمةعازمة بعدمضى ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك قطعتي الارض الموضح في ادناه مساحتيها وموقعيهما واسماء صاحبيهما بغية دمج تينك المساحتين في السعة المقررة لبعض الشوارع العامة في مدينة عمان مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود بقانون الاستملاك الآنف الذكر ،

المساحة المطلوب استملاكها			مخطط الاستملاك			
س	متر مربع	رقم القطعة	الموقع	رقمه	تاريخه	اسم صاحب الارض
٠٠	٩٨٠	١٤٢٦	جبل اللويبدة ـ طريق السلط	١٥ـ٩٣٣	١٣ـ٣ـ٩٥٥	السادة سليمان محمد الجمعان وشريكه
٠٠	٦٨	١١٠٩	جبل عمان	١٥ـ٩٩٦	٩ـ ٤ـ٩٥٥	السيد نجيب الزريقات

١٨ـ٤ـ١٩٥٥

امين العاصمة
(فرحان شبيلات)

....

الجنسية الأردنية

....

أ ـ صادرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٣٥١ تاريخ ١٦/٤/١٩٥٥ المتضمن منح الاشخاص المدرجة اسماؤهم ادناه الجنسية الاردنية ، بالاستناد الى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤

١ ــ كريم جريس الخوري
٢ ـ جوزيف جبور بارودي
٣ــ عدنان صالح مراد
٤ـ ابراهيم خالد ابو نادي
٥ ـ وهبه غطاس بوشه
٦ـ محمد غالب بن عبدالله
٧ـ حنا ابراهيم قبعين
٨ــ الحاج طه محمود سدر
٩ ــ محمد فؤاد ابو غزاله
١٠ ــ جورج فؤاد منطورة
١١ ــ شحادة عبد الرزاق العناني

ب ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣ــ٤ــ١٩٥٥ بالاستناد الى المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ ــ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ منح السيد وصفي نعمان بسيسو الجنسية الاردنية بالتجنس
٢ ــ منح السيد فؤاد يوسف الاشقر (لبناني) الجنسية الاردنية بالتجنس

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٦ـ ٤ ـ ١٩٥٥ بالاستناد الى المــادة (٤٠) من قانون الحراج والغابات لسنة ١٩٢٧ ـ الموافقة على تعيين اسعار مواد انتاج الحراج الاميرية كما هي مبينة في ادناه :

٢٠ـ٤ـ١٩٥٥

اسعار مـواد انتـاج الحراج الاميريــة

النوع	دينار	فلس
قنطار حطب أي (٢٨٨) كيلو غراماً للاهالي والدوائر الحكومية والجيش	١	٠٠٠
قنطار حطب أي (٢٨٨) كيلو غراماً للبيوت الملكية		٥٠٠
قنطار فحم أي (٢٨٨) كيلو غراماً	٥	٠٠٠
حمولة سيارة من نبات الحلفاء أو السهار أو شرش الحلاوة	٢	٠٠٠
قطعة زراعية		١٠٠
ركيزة طرفا		٠٢٠
ركيزة من الفصيلة السنديانية والفصائل الاخرى ماعدا الطرفا بطول لا يزيد عن ٢ متر		٠٥٠
وتد بطول لا يزيد عن (٦٠) سم		٠١٠
هراوة او عصاة فأس ومجرفة وكريك		٠٣٠
عصاة مهدة		٠١٥
رمح قصيب		٠٠٢
متر طول واحد أو جزء منه من خشب السقف		١٥٠
كيلو واحد من بذور الكينا والدلب والكازورينا والسرو	١	٠٠٠
كيلو واحد من بذور (قريش بلدي وصنوبر قبرصي وصنوبر مثمر والسنط الصادق والكاذب) .		٥٠٠
كيلو واحد من بذور الملول والسنديان .		١٠٠
كيلو واحد من بذور الخرنوب		٢٥٠
كيلو واحد من بذور البطم .		٢٥٠
كيلو واحد من ثمر الخرنوب		١٥٠
كيلو واحد من بذور انواع الاشجار الحرجية غير المدرجة في هذا الجدول .		٥٠٠
كيلو واحد من قموع البلوط (دباغ) .		٠٢٠
حمولة سيارة ترك من اعواد الدفلا .	١	٠٠٠

....

مرسوم

صادر بموجب المادة الثالثة من قانون ادارة القرى لسنة ١٩٥٤

بموجب الصلاحيات المخولة لي في المادة الثالثة من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ ، آمر بما يلي :ـــ

المادة ١ ـــ يطلق على هذا المرسوم اسم مرسوم ادارة القرى (مجالس القرى) رقم ٥ لسنة ١٩٥٥ .

المادة ٢ ـــ تسري احكام الفصل الثاني من القانون على جميع اراضي القرية المذكورة في الذيل الملحق بهذا المرسوم باستثناء الاراضي الحكومية .

ـــ الذيـــل ـــ

اسم القرية	القضاء	اللواء
عبين	عجلون	عجلون

صدر في هذا اليوم الثامن عشر من شهر نيسان سنة ١٩٥٥.

وزير الداخلية
رياض المفلح

....

اعلان

بنشر قوائم التخمين في منطقة القدس القديمة

صادر بمقتضى الفقرة (٤) من المادة الثامنة من قانون ضريبة الابنية والاراضي داخل مناطق البلديات والمجالس المحليه لسنة ١٩٥٤

....

ليكن معلوما ان لجنة التخمين قد اثبتت تخمينها للابنية والاراضي في الاحواض التالية ، وان قوائم التخمين قد أودعت في مكتب محاسب مالية القدس حيث يجوز لاي شخص الاطلاع عليها واذا شعر أن حيفاً قد لحقه من جراء التخمين فيجوز له ان يقدم اعتراضاً خطياً قبل انقضاء ثلاثين يوماً من بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

رقم الحوض	الاسم
٤٩	محلة السعدية
٥٠	محلة السعدية
٥١	زاوية الهنود
٥٢	محلة البسطامي
٥٣	ورشة النبات والواد
٥٤	عقبة جب رمان
٥٥	عقبة الشيخ حسن
٥٦	عقبة درويش
٥٧	باب الاسباط
٥٨	باب حطة
٥٩	باب حطة

وزير المالية

اعلان

عملا بنص المادة (٣٤) من قانون نقابات العمال رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٣ فانني اعلن تسجيل النقابة التالية :
« نقابة المعلمين والمعلمات في المملكة الاردنية الهاشمية » .

وذلك اعتباراً من تاريخ ١٠ـ٤ـ١٩٥٥ عن وزير الشؤون الاجتماعية

اسحاق النشاشيبي

....

اعلان

٤٤

تسجل جمعية تعاونية للتسليف والتوفير في قريـــة الرامة ـ قضا السلط

يعلن بأن (جمعية الرامة التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤوليه) سجلت بموجب المادة العاشرة من قانون جمعيات التعاون رقم(٣٩) لسنة ١٩٥٢ في اليوم الثامن عشر من شهر نيسان لسنة ١٩٥٥ .

مسجل جمعيات التعاون

امين يونس الحسيني

....

اعلان

٤٥

تسجيل جمعية تعاونية للتسليف والتوفير في قرية الباقورة ـ قضاء اربد

يعلن بأن (جمعية الباقورة التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤولية) سجلت بموجب المادة العاشرة من قانون جمعيات التعاون رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٢ في اليوم التاسع عشر من شهر نيسان سنه ١٩٥٥ .

مسجل جمعيات التعاون

امين يونس الحسيني

....

اعلان رقم ٥-١٩٥٥

صادر عن وزارة الطيران المدني .

ليكن في علم الطيارين وهيئات الطيران والملاحين الجويين أنه اعتبارا من ١٩٥٥/٤/١٥ سيفتتح مطار عمان المدني ويكون معداً لاستقبال الطائرات وهبوطها من الساعة السادسه صباحا الى الساعه السادسة مساء

حسب التوقيت المحلي (اي من الساعه ٤،٠٠ الى الساعة ١٦٠٠ حسب توقيت غرينتش) يوميا .
ان التسهيلات المقدمة حاليا ستكون مؤقتة ولحين الانتهاء من بناء عمارة مطار عمان المدني الجديد .

١٢/٤/١٩٥٥ وزير الطيران المدني

ضيف الله الحمود

....

اعلان رقم ٦-١٩٥٥

صادر عن وزارة الطيران المدني .

ليكن في علم الطيارين وهيئات الطيران والملاحين الجويين انه اعتبارا من اليو[illegible] عشر من شهر نيسان ١٩٥٥،ولحين اشعارا آخر ستكون ساعات العمل في مطار القدس من الساعة السادسة صباحاً الى الساعة السادسة مساء ، حسب التوقيت المحلي (أي من الساعة ٤،٠٠ الى الساعة ١٦٠٠ حسب توقيت غرينتش) يومياً ، سيكون المطار معدا لاستقبال الطائرات خلال هذا الوقت فقط .

يلغي اعلان الطيارين رقم ٢ ـ ١٩٥٥ تاريخ ٢٩ـ١ـ١٩٥٥ .

١٢ـ٤ـ١٩٥٥ وزير الطيران المدني

ضيف الله الحمود

....

اعلان رقم ٧-١٩٥٥

صادر عن وزاره الطيران المدني

يلفت نظر الطيارين وكل من يهمهم الأمر الى التحسينات الطارئة على مدرج مطار القدس : ـ

١) المدرج الرئيسي الوحيد ١٢/٣٠ .
الطول ١٨٥٠ متر
العرض ٠٠٤٥ متر
الافورشوت ٠٠٦٠ من كلا الطرفين
ارتفاع المطار عن سطح البحر ٧٥٠ متر

٢) تصنيف المطار I. C. A. O. Class D
قوة الأحتمال . I. C. A. O. 6

ان التسهيلات المقدمة قد وضعت لتفي بمتطلبات الطائرات من النوع المتوسط الوزن غير أنه سيسمح بأستعمال المطار للطائرات التي لا تتجاوز ضغط العجله المنفردة ، عن طائرات سكاي ماستر المعروف ب (D C – 4) ، وذلك بعد تجربة وثبوت صلاحية المطار لهبوط هذا النوع من الطائرات .

٢١ـ٤ـ١٩٥٥ وزير الطيران المدني

ضيف الله الحمود

اعلان

حظر رعي الماعز في بلدة رأس كركر ـ قضا ـ رام الله

صادر بموجب المادة (السابعه) من قانون حظر رعي المعاعز
رقم (١٨) لسنة ١٩٥٢

....

١ـــبناء على التقرير الوارد الي من لجنة استفتاء قانون حظر رعي الماعز في بلدة (راس كركر) المتضمن تحبيذ الاكثرية من ملاكي البلدة المذكورة لحظر رعي الماعز في بلدتهم .
وبالاستناد الى المادة السابعه من القانون المذكور فأنني اعلن ان اراضي بلدة (راس كركر) قد اصبح رعي الماعز فيها محظورا وفقا لاحكام هذا القانون .

٢ـــوفقا لاحكام المـــادة التاسعة من قانون حظر رعي الماعز المذكور :ـــ

أ ـــ يعتبر الحصول على الماعز واقتناؤها والسماح لها بالرعي في حدود اراضي بلدة (راس كركر) غير مشروع بعد مضي سته اشهر على نشر اعلان الحظر هذا .

ب ـــلصاحب كل منزل في حدود بلدة (راس كركر) ان يقتني بموجب رخصه مـــن مدير الحراج او من يقوم مقامه ثلاثة رؤوس ماعز واولادها حتى تبلغ اثنى عشر شهرا شريطة ان ترعى ضمن حدود مراعي البلدة وهي مربوطة تحت اشراف منظم كافل لمنعها من الحاق اي ضرر بالمزروعات والاشجار الحرجية .

جـ ـــتجدد الرخصة المبحوث عنها في الفقرة اعلاه مرة كل سنه .

مدير الحراج
يعقوب السلطي

....

قرار رقم ١١٤ - ٥٥

بشأن تزويد الدوائر الحكومية بالمواد المشتعلة

اجتمعت لجنة العطاءآت المركزية بتاريخ ١٣ ـــ ٣ ـــ ١٩٥٥ وبعد ان اطلعت على اسعار المواد المشتعلة المطلوبة للدوائر الحكومية المدنية في مراكز عمان ، السلط مادبا ، الزرقاء ، العقبة ، اجفور المفرق ، اربـــد الكرك ، الطفيلة، معان ، القدس ، نابلس ، الخليل ، طولكرم ، جنين ، رام الله اريحا وبيت لحم وغيرها من المراكز داخل المملكة الاردنية الهاشمية خلال المدة الواقعة بين ١٦ ـــ ٤ ـــ ١٩٥٥ وتنتهي في ٣١ـ٣ـ١٩٥٦ فلم يتقدم للمناقصة سوى متعهدين اثنين ، وبما ان الاسعار المقدمة من قبل شركة شل هى اقل الاسعار بالنسبة للاسعار المقدمة من قبل المتعهد الاخر ، لذلك فقد قررت اللجنة احالة تقديم المواد المشتعلة على شركة شل بعمان خلال المدة المبينة في اعلاه وذلك بموجب الشروط التالية : ـــ

١ـــ تنزيل ثمانية وعشرون فلسا وربع الفلس لكل اربعة جالونات بنزين عن الاسعار الرسمية الصـــادرة بموجب نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ في تاريخ ومكان التسليم باستثناء مشاغل الاشغال العامة بعمان .

٢ـــ تنزيل ثلاثة واربعون فلسا وثلاثة ارباع الفلس لكل اربعة جالونات بنزين تسليم مشاغل الاشغال العامة بعمان عن الاسعار الرسمية الصادرة بموجب نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ في تاريخ ومكان التسليم .

٣ـــ تنزيل ثمانية وعشرون فلسا وربع الفلس لكل اربعة جالونات كاز ابيض عن الاسعار الرسمية الصادرة بموجب نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ في تاريخ ومكان التسليم .

٤ـــ تنزيل دينار واحـــد ومـائة فلس لكـــل طـــن متري صافي عـــن الاسعـــار الرسميـــة

الصادرة بموجب نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ في تاريخ ومكان التسليم باستثناء مشاغل الاشغال العامة بعمان .

٥ـــ تنزيل دينار واحد وخمسماية فلس لكل طن متري صافي يسلم لمشاغل الاشغال العامة بعمان عن الاسعار الرسمية الصادرة بموجب نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ في تاريخ ومكان التسليم .

٦ـــ اذا تقرر تطبيق قانون الاوزان الجديد على مادتي البنزين والكاز خلال مدة هـــذا القرار فتصبح التنزيلات التاليه ساريه المفعول ابتداء من تاريخ تطبيق القانون المذكور .

أ ـــ بنزين : ـــ خمسه عشر فلسا ونصف لكل عشرة لترات تسليم المراكز المذكورة اعلاه باستثناء مشاغل الاشغال العامة بعمان .

ب ـــ اربعة وعشرون فلسا لكل عشرة ليترات تسليم مستودعات مشاغل الاشغال العامة بعمان كاز :ـــ خمسة عشر فلسا ونصف لكل عشرة ليترات تسليم المراكز المذكورة اعلاه .

٧ـــ تكون اسعار المواد المشتعلة خـــاضعة لاحكام القوى القاهرة الصادرة عـــن شركة شل والمحفوظة لدى لجنة العطاءآت المركزية ،

٨ـــ على الشركة المذكورة القيام بتسليم الكميات التي تطلب منها من المواد المشتعلة المبينة في اعلاه للدوائر الحكومية المدنية في المراكز المذكورة اعلاه خلال مدة لاتزيد عن الثمانية واربعين ساعة من تاريخ تسلم الشركة المذكورة الطلبات الرسمية الصادرة عن الدوائر الحكومية المختصة :

٩ـــ اذا تأخرت الشركة المذكورة او عجزت عن تقديم ما يطلب اليها من المواد المشتعلة المبينة في اعلاه لاسباب غير واردة في بيان القوى القاهرة ، يحق للجنة العطاءآت المركزية بناء على طلب معالي وزير المالية فسخ القرار ومصادرة التامين واحالة تقديم المواد المشتعلة على متعهد اخر بالاسعار الرائجة وتضمين الشركة المذكورة جميع فروق الاسعار واية غرامة اخرى ترتأيها اللجنة بحسب مقدار الضرر الناجم عن التأخير او خلاف ذلك .

١٠ على الشركة المذكورة ان تستمر في تقديم المواد المشتعلة باسعار هذا التعهد لمدة شهر اخر بعد انتهاء مدة هذا القرار . اذا طلب اليها ذلك رئيس لجنة العطاءآت المركزية .

١١ـــ على الشركة المذكورة تقديم كفالة مـــالية معتبرة او تأمين مصدق بقيمة (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار اردني وذلك لضمان تنفيذ شروط هذا القرار .

١٢ـــ هذا القرار خاضع لاحكام المادة (٢٥) مكررة من نظام اللوازم لسنة ١٩٥٢ .

....

المحامون

دفع المحامي السيد ممدوح فارس المجالي رسم المحاماة الشرعية لسنة ١٩٥٥ .

....

الأطباء

١ـــصرحت وزارة الصحة للدكتور اسكندر باركلي البريطاني التابعية لتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية

على ان يكون مركز عمله محصورا في مركز اسعاف الجمعية الارسالية في كنيسة السلط وان يقوم بزيارات منظمة لمركز اسعاف الجمعية في الزرقاء .

٢ــ صرحت وزارة الصحة للدكتورة اليانور آن سولتو بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون عملها محصورا في مصح البركة في العروب .

....

الرقابة الطبية

رفعت الرقابة الطبية على القادمين من دار السلام الى المملكة الاردنية الهاشمية ضد مرض الجدري بطريق الجو اعتبارا من ١٥ـ٤ـ١٩٥٥ .

....

الإعلانات

اعلانات

صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

• تعلن « شركة مسلماني وحلبي وطباع وياسين وشركاهم » المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٥٥ والمعلن عنها في الملحق رقم ١ للعدد ١٢١٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٧ـ٣ـ١٩٥٥ ، انضمام السيدين حسن وحسين ولاد المرحوم عبد الرزاق الحوري الى هذه الشركة اعتبارا من ١٤ـ١ـ١٩٥٥ .

....

• تعلن شركة هلسه وكيلاني المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٩ـ٨ـ١٩٥٠ والمعلن عنها في العدد ١٠٣٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ـ٨ـ١٩٥٠ انحلال هذه الشركة .

....

• تعلن شركة بارودي ونوري المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢٧ـ٦ـ١٩٥٤ والمعلن عنها في الملحق رقم(٣) للعدد ١١٨٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٦ـ٦ـ١٩٥٤ اعتبار السيد محمد عبد العزيز الشريف النجار منسحباً من هذه الشركة من تاريخ ١٢ـ٣ـ١٩٥٥ .

....

• تعلن شركة ذي موزرويل بريدج كونترا كتنج انـد تريدنج كومباني ليمتد المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢٧ـ٢ـ١٩٥١ انسحاب السيد شارلز ج . رايت من هذه الشركة ومن عضوية ادارتها اعتبارا من ٢٩ـ٢ـ١٩٥٥ .



• تعلن شركة تجارة السيارات المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٦ تموز سنة ١٩٤٦ والمعلن عنها في العدد ٨٦٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٧ـ٨ـ١٩٤٦ زيادة رأسمالها الى خمسة وسبعين ألف دينار اردني .

....

• تعلن شركة يعقوب بربريان واولاده المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١ـ٢ـ١٩٥٣ انسحاب ماري وهنازانت وميخائك من هذه الشركة .

....

• تعلن شركة مال قبان الاردنية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٨ـ١٢ـ١٩٤٩ والمنشور عنها في العدد رقم ١٠٠٦ الصادر بتاريخ ٢ـ١ـ١٩٥٠ ورقم ١٠١١ الصادر بتاريخ ١٦ـ٢ـ١٩٥٠ عن انسحاب كل من السيدين عبد الحميد الصفدي وصباح البغدادي بتاريخ ٣١ـ٣ـ١٩٥٥ . بعد ان استوفيا حقوقهما كاملة واصبحت الشركة بما لها وما عليها على مسؤولية السيد محمد ياسين التلهوني وانضم الى الشركة كل من خليل ياسين التلهوني . موسى ياسين التلهوني . خالدون ياسين التلهوني وغيث ياسين التلهوني اعتبارا من ١ـ٤ـ١٩٥٥ . وقد انحصر حق التوقيع عن الشركة بالسيد محمد ياسين التلهوني منفردا .

....

• لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الحادي والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٥٥ الشركة المسماه شركة (عوني محمود خلف) وفقا للبيانات الموضحة تاليا :

اسم الشركة	شركة عوني محمود خلف .
أسماء الشركاء	عوني محمود خلف وسليم خليل .
مركز الشركة	عمان ، ويجوز فتح فروع لها في أنحاء المملكة .
رأسمال الشركة	(٣٠٠٠) دينار اردني .
أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	عوني محمود خلف وسليم خليل مجتمعين ومنفردين .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ـ٤ـ١٩٥٥ ولأجل غير مسمى .
الأعمال التي تتعاطاها الشركة	التجارة والكمسيون .

....

• لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن عشر من شهر نيسان سنة ١٩٥٥ الشركة المسماه (شركة تكسيات القدس ــ رام الله) وفقا للبيانات التاليه :

اسم الشركه	شركة تكسيات القدس ــ رام الله .
أسماء الشركاء	شركة باصات رام الله البيرة وشركة الباصات الوطنية ــ القدس المسجلتين في الضفة الغربيه .

مركز الشركه	رام‌الله ، ويجوز فتح فروع لها في القدس وفي غيرها من المدن في المملكه الاردنيه الهاشميه .
رأسمال الشركه	(١٨٠٠٠) دينار اردني .
أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركه والتوقيع عنها	يدير اعمال الشركه ويشرف عليها مجلس ادارة مؤلف من السيدين عقل محمود وفهد حشمه ممثلين عن شركه باصـات رام‌الله البيره ومن السيد نصري قسطندي ناصر ممثلا عن شركة الباصات الوطنيه وانيط حق التوقيع عن الشركه بالسادة المذكورين مجتمعين وتوقيعهم مجتمعين ملزم للشركه .
تاريخ ابتداء الشركه وانحلالها	٢ شباط ١٩٥٥ ولأجل غير مسمى .
غايات الشركه	تسيير سيارات صغيرة من نوع ستيشون واغون المعروفة بسيارات الشعب وذلك لنقل الركاب والبضائع والطرود من رام‌الله للقدس وبالعكس وكذلك تسيير السيارات في هاتين المدينتين والقيام بأي عمل من هذا النوع ترى الشركة في ذلك مصلحة لها .
فاحصو حسابات الشركه	خضر ورمضان وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون)

....

● لقد سجلت في وزارة العدليةفي هذا اليوم الثامن عشر من شهر نيسان سنة ١٩٥٥ الشركة المساة شركة باصات رام‌الله ــ عين عريك وذلك وفقا للبيانات التالية :

١ ــ اسم الشركة	شركة باصات رام‌الله ــ عين عريك .
٢ ــ اسماء الشركاء	شركة باصات رام‌الله البيره ممثلة بالسيدين فهد حشمه وعقل محمود والسيد سهيل انطون سعد .
٣ ــ رأسمال الشركة	ألف دينار اردني .
٤ ــ مركز الشركة	رام‌الله .
٥ ــ غايات الشركة	تسيير باصات على خط رام‌الله ــ عين عريك لنقل الركاب والبضائع .
٦ ــ أسماء الاشخاص المفوضين عن ادارة الشركة والتوقيع عنها	السيدين فهد حشمه وعقل محمود مجتمعين .
٧ ــ تاريخ ابتداء الشركة وانتهاءها	من تاريخ تسجيلها ولاجل غير محدود .
٨ ــ فاحصو حسابات الشركة	خضر ورمضان وشركاهم(محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون)

....

● لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم السادس والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٥٥ الشركة المساة « شركة المثلجات الاردنية » وذلك وفقا للبيانات التالية :

١ ــ اسم الشركة	شركة المثلجات الاردنية .
٢ ــ اسماء الشركاء	حنا عصفور وابراهيم صيقلي .
٣ ــ مركز الشركة	عمان ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية .

٤ ــ رأسمال الشركة	(٣٠٠٠) دينار اردني (ثلاثة آلاف دينار) .
٥ ــ أسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة	حنا عصفور وابراهيم صيقلي مجتمعين ومنفردين .
٦ ــ أسماء الشركاء المفوضين بالتوقيع عن الشركة	أي من السيدين حنا عصفور وابراهيم صيقلي .
٧ ــ غايات الشركة	العمل على اخذ وكالات لمؤسسات ومعامل والاتجار بجميع انواع البضائع وبصورة خاصة تأسيس معامل بوظه .
٨ ــ تاريخ ابتداء الشركة	منذ تسجيلها في وزارة العدلية .
٩ ــ تاريخ انتهاء الشركة	لمدة خمس سنوات من تاريخ مباشرة الشركة أعمالها .
١٠ ــ فاحصو حسابات الشركة	خضر ورمضان وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون)

....

● لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الرابع والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٥٥ الشركة المساة « شركة المناجم والمقالع المحدودة » وفقا للبيانات التالية :

١ ــ اسم الشركة	شركة المناجم والمقالع المحدودة .
٢ ــ اسماء الشركاء المؤسسون	حنا عصفور ومتري شامي وابراهيم سيسل عصفور .
٣ ــ رأسمال الشركة	اثنان وثلاثون الف دينار اردني .
٤ ــ مركز الشركة	عمان ويجوز فتح فروع لها في جميع الاقطار .
٥ ــ مسؤولية الشركاء	محدودة بنسبة ما يملك كل منهم في رأسمال الشركة .
٦ ــ اسماء المفوضين بالادارة	مجلس ادارة مؤلف من حنا عصفور ومتري شامي وابراهيم سيسل عصفور .
٧ ــ التوقيع عن الشركه	يوقع عن الشركة السيدان حنا عصفور ومتري شامي مجتمعين .
٨ غايات الشركة	أ ــ ان تقوم بالتفتيش والتنقيب عن المعادن والحجارة والاتربة على انواعها وان تستثمر ما تجده منها بالطريقة التي تناسب مصلحتها .

ب ــ ان تشتري وتستأجر وتستبدل وتؤجر وتمتلك وتقتني لأية مصلحة اية اراضي او ابنية او حقوق او امتيازات او رخص او ماكنات او آلات او أيه اموال منقولة او غير منقولة ضروريه او ملائمة لأشغال الشركة او لأي نوع من فروعها او دائرة من دوائرها او ما يتعلق بذلك .

ج ــ ان تنشيء او تبني او تصون اية طريق او ارصفة او اسوار او احواض او حوانيت مخازن او ابنية او انشاءات او معددات او آلات ضرورية او ملائمة للشركة .

د ــ ان تقترض أي مال ضروري لاشغالها او يتعلق بها او تجمعه وتؤمن دفعه بالصورة التي تراها مناسبة .

هـ ــ ان تدفع ثمن اية املاك او حقوق امتلكتها وان تقبض

ثمن اية املاك او حقوق باعتها او تصرفت بها بوجه آخر بالنقد او باقساط او بخلاف ذلك او باية اسهم في اية شركة او هيئة مسجلة مدفوعة قيمتها كلها او بعضها حسب الشروط التي يقررها مجلس الادارة وان تمتلك وتتعامل على اي وجه آخر بتلك الاسهم او السندات المالية التي امتلكتها على الوجه المذكور .

و ـ ان تطلب من اية سلطة اصدار اي قانون او تشريع او امر او رخصة وتتخذ التدابير لاصدار او الحصول عليها لتمكينها من تنفيذ اي مقصد من مقاصدها او غاية من غاياتها او اية غاية اخرى قد تظهر ضرورية وان تعارض اية اجراءآت او طلبات قد يتراءى لها انها مضرة بمصالحها او بمباشرة اعمالها .

ز ـ ان تعقد اتفاقات مع اية حكومة او سلطة عليا او محلية او بلدية او مع اية هيئة او نقابة او شركة او شخص او مجموعة من الاشخاص ترى انهم او انها تساعدها على بلوغ غاياتها او أي منها وان تستحصل من اي من تلك الحكومات او السلطات او الهيئات او النقابات او الاشخاص على المقـاولات والحقوق والامتيازات وان تعمل بموجبها .

ح ـ ان تقوم باية اجراءآت او اعمال اخرى لم يرد للنص عليها في هذا النظام تكون او قد تعتبرها ضرورية لتنفيذ اية غاية من غاياتها المذكورة اعلاه . ويصرح بهذا ان كلمة « شركة » في هذه المادة تشمل اية شركة عادية او مساهمة او مجموعة اشخاص سواء كانوا مسجلين او غير مسجلين اينما كانوا وان الغايات المبينة في كل فقرة من هذه المادة تكون غايات مستقلة عن بعضها البعض الا اذا نص سياق الكلام في تلك الفقرة على خلاف ذلك ولا تعتبر اية فقرة كهذه انها محدودة او محصورة باية اشارة او استنتاج من شروط اية فقرة اخرى او من اسم اية شركة.

٩ ـ تاريخ ابتداء الشركة وانتهائها: من تاريخ تسجيلها في وزارة العدلية ولاجل غير محدود .

١٠ ـ فاحصو الحسابات: حسبما تقرر الشركة في اجتماعها العام العادي من وقت الى آخر ويعين للسنة الاولى السادة خضر ورمضان وشركاهم (محاسبون وفاحصو حسابات قانونيون) .

....

● لقد سجلت في وزارة العدليه في هذا اليوم السابع والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٥٥ الشركـة المسماه (بواب وشركاهم) وفقا للبيانات الموضحة تاليا :

اسم الشركة: بواب وشركاهم .

أسماء الشركاء: حنا فرنسيس بواب عضو في جمعية المحاسبين الدولية في لندن محاسب وفاحص حسابات قانوني .

اميل تادرس ، محاسب
انضوني حلاس ، محاسب
أنطون حداد ، محاسب

مركز الشركة: عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية الهاشمية .

رأسمال الشركة: خمسمائة دينار اردني .

الشركاء المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها: السيد حنا فرنسيس بواب منفردا .

تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها: ١ـ٤ـ١٩٥٥ ولأجل غير مسمى.

غـاية الشركة: أعمال المحاسبة وتدقيق الحسابات وتأليف وتسجيل الشركات والعلامات التجارية وامتيازات الاختراعات وتقديم الاستشارات الفنية كخبراء في المحاسبة والضرائب والتحكيم وادارة طوابق التصفية والأفلاس والشركات وغيرها .

....

اعلان

● يعلن للعموم ان اعمال التسوية ستستأنف في اراضي قرية يعبد التابعه قضاء جنين المعلنة تسويتها في اعلان التسوية المنشور في الملحق رقم ٢ من الوقائع الفلسطينية رقم ١٥٤٠ تاريخ ١٢ ـ ١٢ ـ ١٩٤٦ اعتباراً من اليوم العاشر من شهر مايس سنة ١٩٥٥ .

على جميع الاشخاص الذين لهم حق اي تصرف او حق تملك او حق منفعة في اراضي القرية المذكورة ان يراجعوا مأمور التسوية الذي سيكون موجودا في نفس القرية ويقدموا اليه ادعاءآتهم والوثائق المؤيدة لها .

وكيل مدير الاراضي والمساحة العام
محمد اسماعيل

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : يوسف محمد عبد الرحمن

تعين يوم الخميس الواقع ١٢/٥/١٩٥٥ موعدا لرؤية دعوى الاحتيال التي اقامها عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكـام المخصوصه من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : سليمان يوسف عبد الرحمن

تعين يوم الخميس الواقع ١٢ / ٥ / ١٩٥٥ موعـدا لرؤية دعوى الاحتيال التي اقامهـا عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحـكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكره جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : فلاح طالب محمود

تعين يوم الخميس الواقع ١٢ / ٥ / ١٩٥٥ موعدا لرؤيـة دعوى الاحتيال التي اقامها عليك الحق العـام فيقتضى حضورك في الوقت المعـين الى المحكمة وان لم تحضر تجري عليك احـكام المخصوصه من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكره جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : موسى ابراهيم الناطور ــ ساكن ملك جلال خوتات في عمان

تعين يوم السبت الواقع ٢١ / ٥ /١٩٥٥ موعدا لرؤية دعوى المدن التي اقامها عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصه من قانون اصول المحاكمات الجزائيـــة .

....

مذكره جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : سليمان عباس ــ بائع ملابس قديمه بحي السبيل في عمان

تعين يوم السبت الواقع ٢١ / ٥ / ١٩٥٥ موعـــدا لرؤية دعـــوى المدن التي اقامها عليك الحق العام فيقتضى

حضورك في الوقت المعـين الى المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهرة : عبد الكريم اسماعيل علي ابو زين ــ من جنين مجهول محل الاقامه

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٧ / ٥ / ١٩٥٥ موعدا لرؤية دعوى بماده حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضى حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصه من قانون صول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهر : حسين العلي النعيم ــ من خربة سالم قضاء نابلس

تعين يوم الخميس الواقع ١٩ / ٥ / ١٩٥٥ موعدا لرؤيـــة دعوى حراج التي اقامهـــا عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محمكة صلح عجلون

الاسم والشهرة : فايز المحمد المسمود ــ من خربة سالم قضاء نابلس

تعين يوم الخميس الواقع ١٩ / ٥ / ١٩٥٥ موعدا لرؤية دعوى حراج التي اقامهـــا عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية جزاء عمان

الاسم والشهرة : عبد الهادي كامل من يافا الغربية

تعين يوم السبت الواقع في ٢٨ــ٥ــ١٩٥٥ موعدا لرؤية دعوى الاحتيال التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية عمان

الاسم والشهرة : محمد عبدالله حجازي صاحب مقهى بحي السيل

تعين يوم السبت الواقع في ٢٨ــ٥ــ٩٥٥ موعدا لرؤية دعوى المدن التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة بداية عمان

الاسم والشهرة : داود سليمان داود من عمان يسكن طريق السلط

تعين يوم السبت الواقع في ٢٨ــ٥ــ١٩٥٥ موعدا لرؤية دعوى المدن التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح القدس

الاسم والشهرة : كمال عبد الهادي البكري من القدس ومجهول مكان الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع في ٣١ــ٥ــ١٩٥٥ الساعة التاسعة صباحا موعدا لرؤية دعوى تعاطي مهنة بدون رخصة بلدية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح القدس وان لم تحضر تجري عليك لاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح القدس

الاسم والشهرة : سلامة الطويل من القدس ومجهول الاقامة بائع البسة قديمة

تعين يوم الثلاثاء الواقع في ٣١ــ٥ــ١٩٥٥ الثامنة صباحا موعدا لرؤية دعوى عدم حيازة رخصة مهن التى اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاثنين الواقع في ١٦ ــ ٥ ــ ١٩٥٥ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

....

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح عمان

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندي المرمج رقم ٢٦٣١٦ عيسى منصور قليل المجهول محل الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة صلح عمان يوم السبت الواقع ٢١ ــ٥ــ ١٩٥٥ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

....

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح عمان

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندي المرمج رقم ٢٦٣١٦ عيسى منصور مكيل مجهول محل الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم السبت الواقع في ٢١ ــ ٥ ــ١٩٥٥ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .



مذكره جلب

صادرة من محكمة صلح القدس

الاسم والشهره : جريس فؤاد عميره من القدس ومجهول مكان الاقامة

تعين يوم السبت الواقع ١١ــ٦ــ١٩٥٥ الساعة ٩ صباحاً موعدا لرؤية دعوى بيع اموال مسروقة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح القدس وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهرة : ذيب محمد الحناوي لاجيء في كفرنجة ومجهول محل الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٧ــ٥ــ١٩٥٥ موعد لرؤية دعوى بمادة حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة جلب

صادرة من محكمة صلح عجلون

الاسم والشهره : فايز المحمود الحناوي لاجيء في كفرنجة ومجهول محل الاقامة

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٧ــ٥ــ١٩٥٥ موعد لرؤية دعوى بمادة حراج التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح عجلون وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

....

مذكرة دعوه

صادرة من محكمة حقوق صلح عمان

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته: عسى عواد الحسبان المهيدي مجهول محل الاقامة جندي مرمج .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمـان يوم الاحد الواقع في ١٥/٥/١٩٥٥ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضرولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوه

صادرة من محكمة حقوق صلح عمان

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته : احمد مصطفى سلامة مجهول الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاثنين الواقع ١٦ ـ ٥ ـ ١٩٥٥ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

....

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح عمان

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته : احمد علي عايان مجهول الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاثنين الواقع ١٦ ٥ ١٩٥٥ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذ لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

....

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح عمان

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته : مصطفى عبد الحميد مجهول الاقامة

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاثنين الواقع ١٦ ـ ٥ ـ ١٩٥٥ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً

....

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة حقوق صلح عمان

اسم المدعي عليه وشهرته ومحل اقامته : الجندي المرمج رقم ٢٦٢٢٦ صبحي عزت محي الدين اسكيك مجهول محل الاقامة

